

رسالة الاتّلّم

إسلامية ثقافية شاملة



العدد السادس والأربعون - السنة الثانية عشرة - ربيع الثاني ١٤٣٧هـ - يناير ٢٠١٦م

محور العدد: الفتنة الطائفية

◆ الفتنة الطائفية .. حوار مع سماحة السيد عدنان الكراني عليه السلام

◆ مشكلة التكفير ونسبة الحق

◆ التشيع اللندني والفتنة الطائفية

◆ الفتنة الطائفية والاختلاف (الأسباب - العلاج)

◆ الموقف الشرعي والعقلي من الجهاد والإرهاب

◆ فتنة السامری المعاصرة

◆ الأصول النظرية والعملية للإسلام في الموقف من الفتنة الطائفية

رسالات القلم

Resalat - Alqalam

مجلة طلابية فصلية
تهدف إلى نشر الثقافة الإسلامية

علماً بأن المقالات لا تعبر بالضرورة عن رأي المجلة

نستقبل ملاحظاتكم وانتقاداتكم حول المجلة عن طريق المراسلة


رسالة القلم

إسلامية ثقافية شاملة



فصلية تصدر عن
طلاب البحرين في الحوزة العلمية
بمدينة قم المقدسة

برعاية
مكتب البيان للمراجعات الدينية



- هيئة الاستشارية:
الشيخ عبد الله علي الدقاق
الشيخ علي فاضل الصدقي
الشيخ غازي عبد الحسن السماك

- المشرف العام:
الشيخ عبد الرؤوف حسن الريبي

- رئيس التحرير:
الشيخ محمد علي خاتم

- مدير التحرير:
الشيخ عباس علي الصايغ

- رئيس هيئة التحرير:
الشيخ عزيز حسن الخضران

- هيئة التحرير:
السيد جلال عدنان علوى
الشيخ علي عقل الجمري
الشيخ منصور إبراهيم الجيلي

أثراً في متن المقدمة

كلمة العدد

هجين الطائفية

رئيس التحرير

حوار العدد

الفتن الطائفية

حوار مع سماحة السيد عدنان الكرانجي [حفظه الله]

محور العدد: الفتن الطائفية

مشكلة التكفير ونسبة الحق

الشيخ علي أحمد الجفري

التسبیح اللذنی والفتنة الطائفية

الشيخ حسن أحمد رضائي

الفتن الطائفية والاختلاف (الأسباب، العلاج)

الشيخ عباس علي المصانع

الموقف الشرعي والمقلوي من المجihad والإرهاب

الشيخ محمود جليل الطاهري

فتنة السامری المعاصرة

الشيخ جعفر علي المالکی

الأصول النظرية والعملية ل الإسلام في الموقف من الفتن الطائفية

السيد ياسين الموسوي

بحوث ومقالات أخرى

هل يجب على الإمام الإعلام في أثناء الصلاة إذا تبين بطلان صلاته بالحدث؟

الشيخ مهدي الحوري

مسائل في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ونظرة في آية وقایة الأهل

الشيخ علي فاضل الصدقي



هَجِينُ الطَّائِفَيْةِ

من منافق قد حمل على كتفه عصا التفريق بين الأمم أو الأمة الواحدة.

ومن أعداء يعون أن مستوى قوتهم يزداد كلما انتشرت الفتن في الأصقاع.

ومن أتباع يجهلون حالم ومقدار ما يحيط بهم من خطر على مختلف الأصعدة.


ومن فكرة مزوجة من حق وباطل، لتلقى في رحم الجهلة والسدّج ومن لا يريد الخير لنفسه ولا لأمته.

تربي في هذا الرحم المليء بالفساد وتشكل صورتها القبيحة حتى تكتمل صورة هجين بغرض هو عبارة عن الفتنة، فيلقى من رحم الفساد والجهل المدعى إلى واقع الأمة المهزيل من القيم والمشاعر العليا والانصياع نحو الحق ليمزق جسد الأمة أيما تمزيق، ويفت صفوفها، سالباً منها تقدمها وتطورها وارتقاءها.

وأسهل طريق يستعين به هذا الهجين أن ينصب بلوون الطائفية..

وهو في الواقع أخطر الطرق على الأمم، ومع خطورته هو أقلّ الطرق مؤنةً وأحصرها مسافة؛ فهو لا يحتاج إلا إلى تأليب طائفة على أخرى ببث أخطاء وإخفاقات الطائفة الثانية وتصوير عدائيتها، وهكذا يكون العكس.

وفرد واحد كافٍ لإشعال نار الفتنة بين طائفتين، وجهل



الطائفتين ومستوى وعيهما يعجل الانقسام أو يبطئه أو يمتهن في مهده.

وعندما تقع الفتنة الطائفية في الأمة الواحدة؛ فإنها تؤسس إلى الانقسام المتعدد ببث الأفكار الفاسدة، المقصية للأخر، المفصلة لجسد الأمة - حتى تبين أطرافه عن الأخرى- الطامسة لكلمة العقل، الماحية للحكمة من القلوب، فلا تدار الأمور إلا بوسائل الغاب، والمتناحرون يرجعون في آخر المطاف إلى مثير هذه الفتنة الطائفية ليتحاكموا عنده، ليحكم باستبعاد طائفة وإفباء أخرى.

صدق أمير المؤمنين عليه السلام إذ قال: « حين وقعت الفرقة، واختلفت الكلمة والأئمة، وتشعبوا مختلفين، وتفرقوا متحاربين، قد خلع الله عنهم لباس كرامته، وسلبهم غضارة نعمته، وبقي قصص أخبارهم فيكم عبراً للمعتبرين منكم »^(١).

رئيس التحرير

(١) نهج البلاغة، من الخطبة القاسعة في ذمّ الكبر وتقبیح الاختلاف، ج ٢، ص ١٥٢.

الفتن الطائفية

حوارٌ مع سماحة السيد عدنان الكرّاني عليه السلام^(١)

حاوره: الشيخ علي جاسم عاشور

بسم الله الرحمن الرحيم، والصلوة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين محمد وعلی آل بيته الطيبين الراشدين.

لا يخفى على الناظر إلى واقع الأمة الإسلامية اليوم، ما آلت إليه من تمزق وصراعات تعصف بها في كل مساحاتها وساحتها من الشمال إلى الجنوب، ومن الغرب إلى الشرق.

هذه الأمة التي قدّر الله لها أن تكون الأمة الرائدة والقائدة إلى التوحيد وسعادة الإنسان في الدارين ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجْتُ لِلنَّاسِ﴾^(٢) فصارت الأمة المتحاربة المتأخرة.

ناهول من خلال هذا اللقاء أن نسلط الضوء على جذور مسببات هذه الفتن وكيف نمت وتطورت، وكيف نهشت في عضد الأمة الإسلامية منذ أول يوم اغتصبت فيه الخلافة، إلى اليوم الذي التقت فيه مصالح حكام الجور مع المشروع

الأمريكي - الصهيوني.

ومن الأسباب إلى الحلول، نستضيء بالنور الإلهي والهدي النبوى والرشد العلوي لوضع العلاج الذى ما إن انتهت الأمة منه واستضاءت بنوره إلا وشققت طريق الكمال والعزة والسعادة.

فكان لنا هذا اللقاء مع سماحة السيد عدنان الكراني حفظ له:

١- ما هي أهم مسببات الفتنة الطائفية بين الشعوب؟

يمكن أن نذكر مقدمة للخلفية التاريخية لشرارة أصل الفتنة، والتي كانت الأساس لكل ما يحدث من فتن طائفية في وقتنا وعلمنا المعاصر، وهي أن النبي عليه وآله وسره قبل وفاته رسم الخارطة السياسية بقرار إلهي لكل المسلمين، وعيّن الخليفة الصالح الذي يحفظ كافة الحقوق المدنية والسياسية لكل مكونات المجتمع، وقد تم هذا التعيين في موسم عالمي، في موسم الحج، وفي حجة الوداع، في موضع يقال له (غدير خم)، وفي نفس اليوم نزلت الآية الكريمة «الْيَوْمَ أَكَمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَّتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا»^(٣).

هذا اليوم، كان فيه الإعلان الرسمي لتعيين الخليفة، الذي يحفظ للأمة كرامتها وقوتها تجاه الكفار، ويسدّ أمام الجبارة والطّواغيت والمحتالين بباب الوصول إلى مطامعهم، وإلا فإنّ رسول الله عليه وآله وسره كان يشير مراراً خلال فترة رسالته إلى خلافة علي عليه وآله وسره بأساليب وتعابير متعددة، حتى الإعلان الرسمي في اليوم التاريخي العظيم، ومباعدة كلّ الحاضرين، ولكن بعد وفاة النبي عليه وآله وسره، انقلب القوم وانقلبت الحقائق، وغابت على النفوس الأهواء والمطامع في المناصب والمراتب.

وإذا ما أردنا أن نبحث بشكل واضح عن مسببات الفتنة الطائفية والمذهبية، نراها متعددة ومختلفة بحسب مقتضيات ومعطيات كلّ عصر، واختلاف اللعبة

السياسية في المجتمعات.

وهنا يمكن أن نستضيء بنور كلام سيد البلوغ والمتكلمين على أمير المؤمنين عليه السلام حيث يقول: «إِنَّمَا بَدَءَ وَقْوَعُ الْفَتْنَةِ أَهْوَاءً تَبَتَّعَ، وَأَحْكَامٌ تَبَتَّعَ، يَخَالِفُ فِيهَا كِتَابَ اللَّهِ، وَيَتَوَلِّ فِيهَا رِجَالًا، عَلَى غَيْرِ دِينِ اللَّهِ فَلَوْ أَنَّ الْبَاطِلَ خَلَصَ مِنْ مَزَاجِ الْحَقِّ لَمْ يَخْفَ عَلَى الْمُرْتَادِينَ، وَلَوْ أَنَّ الْحَقَّ خَلَصَ مِنْ لِبَسِ الْبَاطِلِ، انْقَطَعَتْ عَنْهُ آلَسُنِ الْمُعَانِدِينَ، وَلَكِنَّ يَؤْخُذُ مِنْ هَذَا ضَغْثٍ وَمِنْ هَذَا ضَغْثٍ، فَيَمْرِجَانَ فِيهَا لَكَ يَسْتَوِي الشَّطَانُ عَلَى أُولَائِهِ، وَيَنْجُوا الَّذِينَ سَبَقُتْ لَهُمْ مِنَ اللَّهِ الْحَسْنَى»^(٤).

فيما ذكرناه من خلفية تاريخية، وما نستفيد من كلام سيد البلوغ أمير المؤمنين عليه السلام في هذا النص وغيره مجموعة مسيّبات:

١- انحراف المسلمين عن الخط العام السياسي الذي رسمه النبي عليه السلام، مما فتح الأبواب أمام الفراعنة وأصحاب الطمع للوصول إلى مطامعهم وماربهم، وتتوفر عامل الفتنة والتمزق والانحطاط، وتخلّف المسلمين، ولو أنّ الأمة اتبعت أوامر النبي عليه السلام ووصاياته لما حدث ما نشاهده اليوم من زعزعة وحدة المسلمين.

٢- غلبة الهوية الأقرب إلى الذات، أي: سيطرة الأهواء الشخصية والمصالح النفعية وانحسار المبادئ والقيم الإلهية لتصبح المعادلة الجديدة، انتفاع الأشخاص، وحيازتهم على المناصب والأموال بدل انتفاع الرسالة والمصلحة العليا للمسلمين، وهذه الهوية قاتلة، وهوبيات تستبيح دماء المسلمين.

٣- ابتداع الأحكام في عرض الأحكام الإلهية: وهذه الأحكام ليست مجرد نظريّات أو فهم خاص لنصر النبي عليه السلام، بل أحكام في عرض خط النبي عليه السلام ووصاياته وتعاليمه، ويظهر من كلام الإمام أنّ الأحكام المبتدةعة ليست في جانب دون جانب، بل هي أحكام على امتداد الحاجة فتشمل السياسة وغيرها، بل قد تطال التشريع والعقيدة، وكلّ ما من شأنه إذكاء الفتنة واستعارها، والأكثر من ذلك

اتباع الأحكام المبتدة، وتطبيقها واعتمادها بديلاً عن سنة النبي ﷺ، فهم لا يكتفون بالتنظير لها، بل ينزلونها منزلة الفعل والعمل، ويدافعون عنها، ملصقينها بدين الله فهم بذلك أتباع دين جديد، وسنة جديدة، وما نشهده من ظاهرة التكفيريّين في هذا العصر إلا مصدق جليٌ لما يخالف فيه من سنة النبي ﷺ، وفرض أحكامٍ ما أنزل الله بها من سلطان.

٤- المصالح الضيقة أو أجنداء سياسية ضيقة عند كثير من الناس، فتعمل وفق هذه المصالح دون النظر إلى الأخطار وإلى ما تسببه من فتن، وفي النصين التاليين نرى مستوى اختلاف النّظرتين بين السائل والمسؤول، بين نظرة الناس الذين سأّلوا أمير المؤمنين عَلَيْهِ الْكَلَمُ وَهُوَ مُهْمَمٌ الْتِي يعيشونها، وبين نظرة الإمام والهموم التي يعيشها، فأولئك يعيشون مصلحة ضيقة ومصلحة معينة ونظرة قصيرة المدى، بينما الإمام يعيش مصلحة الإسلام والمسلمين.

روى إبراهيم الثقي عن رجale عن عبد الرحمن بن جنبد عن أبيه قال: دخل عمرو بن الحمق وحجر بن عدي، وحبة العرنى والحارث الأعور وعبد الله بن سبأ على أمير المؤمنين عَلَيْهِ الْكَلَمُ بعد ما افتتحت مصر وهو مهموم حزين، فقالوا: بَيْنَ لَنَا قَوْلُكَ فِي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرٍ؟ فَقَالَ لَهُمْ عَلِيٌّ عَلَيْهِ الْكَلَمُ : «هَلْ فَرَغْتُمْ هَذَا؟ وَهَذِهِ مَصْرُ قد افتتحت وشيعتي بها قد قتلت، أنا مخرج إليكم كتاباً أخبركم فيه عنا سأتم وأسالمكم أن تحفظوا من حقي ما ضيّعتم فأقرؤه على شيعتي وكونوا على الحق أعاوانا» وكتب كتاباً يبيّن فيه ما حدث من أمر الخلافة وحرصه على الوحدة بين المسلمين^(٥).

قال السيد ابن طاووس رحمه الله في كتاب كشف المحجة لثمرة المهاجمة: قال محمد بن يعقوب في كتاب الرسائل: علي بن إبراهيم، بإسناده، قال: كتب أمير المؤمنين عَلَيْهِ الْكَلَمُ كتاباً بعد منصرفة من النهر والنهر وامر أن يقرأ على الناس، وذلك أن الناس سأله عن أبي بكر وعمر وعثمان فغضب عَلَيْهِ و قال: «قد تفرغتم للسؤال عما لا يعنيكم،

وهذه مصر قد افتتحت، وقتل معاوية بن خديج محمد بن أبي بكر، فیالما من مصيبة ما أعظمها مصيبي بمحمد! فو الله ما كان إلا كبعضبني، سبحان الله! بينما نحن نرجوا أن نغلب القوم على ما في أيديهم إذ غلبوна على ما في أيدينا، وأنا كاتب لكم كتاباً فيه تصريح ما سألكم إن شاء الله»^(٧).

نلاحظ في هذين النصين ومن سؤال السائل وجواب الإمام وغضبه من السؤال المنصب على الأشخاص وكتابته الكتاب الطويل يبيّن النظرة الضيقية للسائل وأنّ مثل هذه الأسئلة وتداؤها بين أفراد المجتمع وخصوصاً النخبة والمشقين تسبب الفتنة بين المسلمين وتكون باعثة على الحقد والكراهية والبغضاء بينهم، بينما نظرة الإمام عَلَيْهِ الْحَمْدُ لِلَّهِ نظرة إلى الأمور الكلية ونظرة تعيش هم المسلمين ومصلحة الإسلام وأنّ القاعدة الأساسية عند الإمام عَلَيْهِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الحفاظ على وحدة المسلمين وإن استلزم التنازل عن الحقّ وتجزّع ريقه على الشجا، وصبر على أمرٍ من العلقم وألم القلب.

٥-نصرة البعض للأحكام المبتدةعة: ويظهر هذا من قول الإمام عَلَيْهِ الْحَمْدُ لِلَّهِ: «ويتولى فيها رجال رجالاً على غير دين الله»^(٧)، أي إنّهم يفرضون أحکامهم المخالفه لكتاب الله وسنة النبي بالقوّة، ويدافعون عنها بالسيف، وبواليهم على هذا الأمر أتباع كثيرون من الجهلة والسذج وأهل الدنيا، وما نشهده اليوم وفي عصرنا الحاضر من تكفير وذبح للأطفال والنساء وسي الذراري وغير ذلك من الانتهاكات الفظيعة التي يشهدها العالم ليس إلا مصداقاً بارزاً واضحاً لكلام الإمام أمير المؤمنين عَلَيْهِ الْحَمْدُ لِلَّهِ.

٦-الخوف على المذهب من مسببات الفتنة، هو أن يخاف بعض أفراد المذهب، من أنّ أتباع مذهبه في حالة خطر، ليس على دمائهم وأموالهم وأعراضهم، بل على تحوّلهم الفكري والثقافي والعقائدي، من مذهب إلى مذهب آخر، وهنا الوسيلة بنظره لدفع خطر التحول الفكري، أن يهاجم المذاهب الأخرى بالسب والشتم، والتکفير والتضليل والکذب والبهتان والتضييق عليهم في كلّ المجالات، وحتى القتل

والتشرييد، ظنناً منه أنّ هذه الطريقة هي الطريقة الوحيدة لحفظ أتباع مذهبه من التّحول، وهذا التّصور خاطئ، وعلاج عقيم، لا ينتج ما توحّاه من قام بمثل هذا العمل، بل لا يزيد الطين إلا بلة، ويضيف ضعفاً إلى ضعف مرتکزات ذلك المذهب، ويسبّب الفتنة بين المسلمين والأديان المختلفة بل يسبّب الفرقّة بين المذهب الواحد.

وقد حذر أئمة أهل البيت عليهما السلام أتباعهم من هذه الطرق اللاأخلاقية واللاشرعية وغير الناجحة، فمن كلام لأمير المؤمنين عليهما السلام وقد سمع قوماً من أصحابه يسبّون أهل الشام أيام حرب صفين: «إني أكره لكم أن تكونوا سبابين، ولكنكم لو وصفتم أعمالهم، وذرتم حالمهم، كان أصوب في القول وأبلغ في العذر، وقلتم مكان سبّكم إياهم: اللهم أحقن دمائنا ودمائهم، وأصلح ذات بیننا وبينهم، وأهدّهم من ضلالتهم، حتى يعرف الحق من جهله، ويرعوي عن الغي والعدوان من لهج به»^(٨)، فعلى عليهما السلام يؤدب أصحابه ويجنبهم سبّ أعدائهم فضلاً عن سبّ المذاهب الأخرى.

وفي نقل آخر «كرهت لكم أن تكونوا لقانين شتامين»^(٩)، والروايات في هذا الجانب كثيرة، كل ذلك من أجل إثبات أخلاقيات المذهب وأنّ الحق ليس بحاجة إلى السلوك غير الأخلاقي وغير الشرعي، الذي يكون سبباً من مسببات الفتنة.

٧- الأيدي المغرضة الدخيلة: ما يلاحظ اليوم من تدخل الصهاينة والدول الاستكبارية وخصوصاً الشيطان الأكبر أمريكا التي تحاول أن تفتّك بالإسلام وتفرق وحدة أبنائه وتشعل الحروب بشتى أنواعها مباشرة، أو عن طريق المنافقين الموجودين في البلدان الإسلامية، أو البسطاء والسدّج من الناس وتوجّد الفتنة بين المسلمين وتفتّت وحدة المسلمين.

عليينا أن نكون أصحاب فطنة وأصحاب ذكاء، ولا نتخاذل عن نصرة الحقّ، لكيلا نفسح المجال لأرباب الفتنة ومسبّاته يتربصون بنا لحظة التّخاذل، ولا ندع لهم باباً ليشعّلوا نار الفتنة.

٢- من يقف وراء هذه الفتنة وما هي مصلحته في ذلك؟

المتأمل في القرآن الكريم يصل إلى نتيجة أنّ ما حدث في الزمان الماضي، وما يحدث في عالمنا الحاضر من إثارة فتن وخلاف وشقاق بين المسلمين من مخططات:

أولاً: الصهاينة والأمريكان:

لقد واجه اليهود الإسلام منذ اللحظة الأولى التي كانت فيه دولة الإسلام بالمدية، وكادوا للأمة الإسلامية منذ اليوم الأول الذي أصبحت فيه أمّة مسلمة، وتضمن القرآن الكريم تقريرات وإشارات عن هذا العداء، يكفيانا أن نشير إلى بعض الآيات القرآنية التي تبيّن حقد اليهود على الإسلام والمسلمين.

منها: قوله تعالى ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا﴾^(١٠) هذه العداوة تتخذ أشكالاً مختلفة حسب مقتضيات الزمان، ففي زمان يستهزئون بالنبي عليه السلام، ويسيئون إليه ويحتقرن المسلمين بتحريفهم لكلماتهم ﴿مِنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَاسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعْ وَرَاعَنَا كَيْا بِالْسِنَتِهِمْ وَطَعْنَا فِي الدِّين﴾^(١١) يحرّفون كلام المسلمين والقصد من ذلك الاستهزاء بالنبي عليه السلام والإساءة إليه، واتهامه بأنه يمارس خداع الناس، واستغلال سذاجتهم، وفي زمان ثانٍ يشكون في دعوة النبي عليه السلام كما تشير إليه الآية الكريمة في قوله تعالى ﴿قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّهَ عَلَى قَلْبِكَ إِذَا دِنَّ اللَّهُ مُضَدّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُدِيَ وَبُشِّرَ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾^(١٢) فتشكيكاً بدعاوة النبي عليه السلام يعتبرون جبريل عدوهم من الملائكة ولو كان غيره كميائل لآمنوا به، ونلاحظ

في زمان ثالث يبعثون الجواسيس للتتجسس على المسلمين، وفي رابع بالهجوم العسكري على بلاد المسلمين واحتلال أراضيهم، وهكذا تبرز عدوائهم بدس الخلافات والفتنة بين المسلمين، ويحاولون في أي لحظة يحصلون فيها على الفرصة يشعرون الفتنة لتقاتل المسلمين فيما بينهم، وقد أشار إلى ذلك قوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا

الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تُطِيعُوا فَرِيقًا مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ يَرْدُو كُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ كَافِرِينَ^(١٣)، حيث ذكر في سبب نزول هذه الآية أنَّ شيخاً من اليهود عظيم الكفر شديد الضعف والحقد على المسلمين، مرّ ذات يوم على نفر من أصحاب رسول الله ﷺ من الأوس والخزرج، في مجلس قد جمعهم يتحدثون فيه فغاظه ما رأى من أفتهם وجماعتهم، وصلاح ذات بينهم على الإسلام، بعد الذي كان بينهم من عداوة المُجاهلية، فقال: قد اجتمع ملأ بني قيلة بهذه البلاد، لا والله مالنا معهم إذا اجتمع ملؤهم بها من قرار، فأمر شاباً وعلمه كيف يوقع الفتنة والعداوة بينهم^(١٤)، فالصهاينة من وراء كلِّ الفتنة الطائفية والعرقية، ماضيَّها وحاضرها، ومع بداية الغزو الأميركي للعراق نشرت وسائل الإعلام الصهيونية ناصحةً أميريكا بأن تعمل على إثارة النعرات الطائفية والمذهبية، إذا كانت ترغب في السيطرة على العراق لفترة طويلة، بل وصل الأمر إلى حدّ أنَّ إسرائيل عرضت على الرئيس الأميركي آنذاك، أن ترسل خبراء الصهاينة للعمل في كيفية الواقعة المذهبية للتدريب على هذا الأمر، كما فعل (شأس بن قيس) حيث أجج وأشعل نار الفتنة بين الأوس والخزرج، ولو لا تدخل الرسول ﷺ، لحصل الاقتتال بينهم، ومصلحة اليهود والأميركان من وراء الفتنة السيطرة على كلِّ مقدرات المسلمين، بل القضاء على الإسلام لأنَّ الإسلام في الواقع يهدد مصالحهم بل وجودهم.

ثانياً: الأنظمة الدكتاتورية:

من الواضح أنَّ بعض الأنظمة العربية، بأدواتهم وأجندهم الإعلامية، الدينية وغيرها، وتبعاً للصهاينة والأميركان لا يتورعون عن الجرائم وإشعال الفتنة بين المسلمين وإيجاد الفرقَة بينهم، إذ الأنظمة المستبدَّة لا ت يريد للشعوب الإسلامية أن تجتمع وتتوحد، لأنَّ وحدة صف المسلمين وانسجامهم يخيفهم ويهدّد عروشهم، لأنَّ التوحُّد بين الطوائف وكلِّ المكونات يعني إقامة العدل ومحاسبة المحاكم الظلمة،

ومراقبتهم وصدّهم عن استبدادهم والاستئثار بالثروات ومشاركة عموم المسلمين بالحكم، وهذا ما لا يرود لهم، لذا يستخدمون أيّ وسيلة لأثارة الفتنة تحريرية أو عسكرية للحيلولة دون توحيد الأمة.

فالذى يقف وراء الفتنة الصهابية والأمريكاني ويتبعهم الأنظمة الدكتاتورية والمستبدة ومن هنا القرآن الكريم يخاطب المسلمين، ويطلب منهم الحذر واليقظة لمخاطر اليهود من جهة، ومن جهة أخرى يذكر سبل التعرف على اليهود للحذر منهم في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بِطَانَةً مِّنْ دُونَكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًاٰ وَدُّوَا مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَّتِ الْبُغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَاهُ لَكُمُ الْآيَاتِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ * هَا أَنْتُمْ أُولَاءُ تُحْبُّونَهُمْ وَلَا يُحْبُّونَكُمْ وَلَا تُؤْمِنُونَ بِالْكِتَابِ كُلِّهِ وَإِذَا لَقُوا كُلُّهُمْ قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلُوا عَضُوا عَلَيْكُمُ الْأَنَاءِ مِنَ الْغَيْظِ قُلْ مُؤْتُوا بِغَيْظَكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ * إِنْ تَمْسِسُكُمْ حَسَنَةٌ نَّسُؤُهُمْ وَإِنْ تُصِبُّكُمْ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُوا بِهَا وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ﴾^(١٥)

تشير الآيات القرآنية إلى بعض خصائص المجتمع اليهودي الصهيوني، وهذه الخصائص غير خاصة بزمان، لتتعرف المسلمين أهدافهم ومخاطرهم، فهم:

- ١- لا يتورّعون عن الكيد والإيقاع بال المسلمين ﴿لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا﴾.
- ٢- البغض في مقابل الحب ﴿تُحْبُّونَهُمْ وَلَا يُحْبُّونَكُمْ﴾، فأنتم تبررون لهم الصدقة والمحبة، ولكن يقابلون ذلك بعدم الحب وبالحقد والكراهية، وهذه في الواقع مذلة، لأن الصدقة ينبغي أن تكون متبادلة وظرفية.
- ٣- إضمار الشر وتغبي الشقاء للمسلمين ﴿وَدُّوا مَا عَنِتُّمْ﴾ يحبّون في قلوبهم الشقاء والتعب والعنق للمسلمين.
- ٤- يحزنون إذا أصحاب المؤمنين خيرٌ ويفرحون إذا أصابهم الشر والسوء ﴿إِنْ

تَمْسِكُمْ حَسَنَةً سُؤْهُمْ وَإِنْ تُصِبُّكُمْ سَيِّئَةً يَفْرَحُوا بِهَا.

٥-بغضهم يظهر في بعض الأحيان **﴿قَدْ بَدَتِ الْبُغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ﴾** أحياناً في كلماتهم تظهر بعض الكلمات التي تكشف عن حقدهم.

هذه بعض خصائص اليهود، لذا الآية تحذر المسلمين من جعلهم مستشارين **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بِطَانَةً مِنْ دُونِكُمْ﴾** فالآية تحذر المسلمين من أن يتخدوا أعدائهم بطانة يسرّون إليهم بأسرارهم وأمورهم وهو تحذير عام لا يختص بزمان دون زمان، ولا بمكان دون مكان ولا طائفة دون أخرى، ومع الأسف نجد الكثيرين من أتباع القرآن قد غفلوا عن هذا التحذير الإلهي فتعرضوا للتبعات هذا العمل وأثاره السلبية.

من الواجب على كل المسلمين ألا يغفلوا كيد فتنة اليهود والصهاينة والأنظمة الدكتاتورية المغطرسة والمتأمرين على المسلمين، ويعملوا بجد لافشال مخططاتهم الجهنمية التي يراد منها القضاء على وحدة المسلمين، وذلك من خلال التمسك بحب الله وبنور الأنبياء.

٣-ما هي آثار هذه الفتنة على مستوى الأفراد والجماعات؟

من الواضح أنّ مفهوم الفتنة في القرآن مفهوم واسع ومتعدد المعاني ومن هذه المعاني التي تندرج تحت هذا المفهوم، السعي في الأرض فساداً، ومحاولة إيقاع الفتنة بين المسلمين وتخرير أمنهم ودفعهم إلى الصراع والعنف والاقتتال المذهبي، الذي يؤدى بالنتهاية لتدمير وحدة المسلمين، وتحطيم أوطانهم، الفتنة التي أشار إليها القرآن في قوله تعالى: **﴿وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾**^(١٦).

الفتنة التي نريد أن نذكر ما يترتب عليها من آثار على مستوى الفرد أو الجماعات، هي التي يعني منها الأفراد والجماعات والدول والبلدان، والتي هي من مخططات الاستكبار.

إن النتائج والأثار التي تترتب على الفتنة، سواء على الفرد أو المجتمع ليست سوى التي يحملها أرباب الفتنة والدعاة لها (الصهاینة، وأمریکا والدول الاستکباریة، الأنظمة الاستبدادیة) وهي انعکاس لأطماعهم، وعقوّلهم المريضة، وطريقة تفکیرهم في الحياة، ويمكن أن نلخص أهم الآثار في أمور:

الأول: تبديل القيم وشیوع الفساد:

يقول أمير المؤمنین علی بن أبي طالب علیه السلام: «فَعِنْدَ ذَلِكَ أَخْذَ الْبَاطِلَ مُأْخِذَهِ، وَرَكِبَ الْجَهَلَ مَرَاكِبَهُ، وَعَظَمَتِ الْطَّاغِيَّةُ، وَقَلَّتِ الدَّاعِيَّةُ (الرَّاعِيَّةُ)، وَصَالَ الدَّهْرُ صِيَالَ السَّبْعِ الْعُقُولِ وَهَدَرَ فَنِيقَ الْبَاطِلِ بَعْدَ كَظُومٍ، وَتَوَاهَى النَّاسُ عَلَى الْفَجُورِ وَتَهَاجَرُوا عَلَى الدِّينِ، وَتَحَابَوْا عَلَى الْكَذِبِ، وَتَبَاغَضُوا عَلَى الصَّدْقِ»^(۱۷).

من نتائج الفتنة المدمرة للمجتمع، استحکام الباطل، وانتشار الجهل بين أفراد المجتمع، وتبدل كل القيم في المجتمع، وهذا يؤدي بإنسانية الإنسان، وإذا فقد الإنسان إنسانيته أصبح المجتمع مجتمعاً فاسداً قاسياً، تحکمه شریعة الغاب، وتتلاءب به أهواء الظلمة، وتحکم فيه أطماع الفاسدين، وهذا الأثر من أهداف أرباب الفتنة.


الثاني: إذلال الشعوب وترکيعها:

أصحاب الفتنة ينتهجون سياسة الإذلال وإركاع الشعوب، والإجرام، ويعملون في الناس بأسیافهم القاطعة، ويستبدلون بالملك وثروات البلاد، والسلطة تصبح عهداً يتوارثه الظلمة، يقول الإمام علی علیه السلام: «أَمَا إِنْكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي ذَلِّاً شَامِلاً، وَسِيفَاً قَاطِعاً، وَأَثْرَةً يَتَخَذُهَا الظَّالِمُونَ فِيهِمْ سَتَّةٌ»^(۱۸).

الثالث: فقدان الأمان والأمان:

الأمن والأمان في المجتمع حاجة وضرورة ملحة، لأنّه:

أولاً: مالم يكن أمن وأمان لا يشعر كل أبناء المجتمع بجميع طوائفه وبكل



مكوناته بالاطمئنان والحياة الكريمة المستقرة وبالتالي لا يمكن بناء أفراد صالحين.

ثانياً: ما لم يكن أمن وأمان في المجتمع، لا يصل إلى مرحلة متقدمة من التقدّم على جميع الأصعدة، التّطور (السياسي، العسكري، العلمي، وغيرها) فيصبح المجتمع ضعيفاً ولقمة سائغة بيد الأعداء، وهذا ما يسعى إليه الأعداء، وهو هدف من أهداف الصهاينة والدول الاستكبارية، وما هذه الفتنة والحروب في الدول العربية إلا من أجل إضعافها والسيطرة عليها، وما يُؤسف له الدور البارز للعلماء الذين يحرّضون على الفتنة باسم الدين ويضعفون بفعلهم البلدان الإسلامية، ويهدون الطريق لسيطرة الصهاينة على القدس والمسجد الأقصى، فالأمن والأمان أمر مهم للغاية لبناء مجتمع متقدم من الناحية المادية والمعنوية ، وهذا كان النبي في بداية كل شهر يقول: «اللهم أهله علينا بالأمن والإيمان والسلام والإسلام»^(١٩).

الرابع: تعطيل أحكام الإسلام والانحراف عن المبادئ:

يقول الإمام أمير المؤمنين ع: «أيتها الناس! سيأتي عليكم زمان يكفا فيه الإسلام كا يكفا الإناء بما فيه»^(٢٠)، المعركة مع الإسلام والرسالة، والهدف حرف الأفراد والمجتمعات عن الدين، وإسقاط المشروع الإلهي الذي يكون بناء المجتمع فيه قوياً، ويسود فيه العدل والمساواة، فهدف أرباب الفتنة إسقاط هذا المشروع، حتى ولو صوروا المسألة بصور غير ذلك كتصويرها حرب أشخاص أو قبائل أو طوائف، أو جغرافياً، بل قد تصل ألاعيبهم إلى أنها حرب لمواجهة الانحراف، ولكنّ تعبير الإمام يوضح هدفهم الأكبر بإلقاء الإناء بما فيه، أي التنكر والارتداد عن أصل ما جاء به الرسول عليه وآله وآلته .

الخامس: استمرار التفاوت الطبقي في المجتمع:

تستحكم الطبقة، ويغلب على كل طبقة سمة خاصة يصفها أمير المؤمنين بقوله: «وصلطينه سباعاً وأوساطه أكللاً، وفقاراؤه أمواتاً»^(٢١).

هذه هي أهم الآثار للفتنة على مستوى الفرد والجماعة، وأهم أهداف أصحاب الفتنة من الاستكبار العالمي، والأنظمة الاستبدادية.

٤-كيف عالج الإسلام وأهل البيت عليهما السلام الفتنة التي تحيط بالأمم وتهدد وجودها؟

أعتقد أن القرآن الكريم، والنبي عليهما السلام، وأهل البيت عليهم السلام، أعطوا أهمية كبيرة لهذه المسألة، وذكرت أساليب متنوعة في القرآن لعلاج هذا الداء والمرض الخطير، وكلمات النبي عليهما السلام وأهل بيته عليهما السلام أيضاً رسمت لنا نظاماً خاصاً لعلاج الفتنة ونزع فتيلها، لذا في حديثنا ذكر أولاً: أساليب القرآن الكريم، وثانياً: نذكر ما صدر عن النبي عليهما السلام من روایات وموافق، وأهل بيته عليهما السلام.

أساليب القران الكريم:

١- إصلاح ذات البين:

قد يدب النزاع بين المسلمين على إثر كلمة أو تصرف يصدر عن أحدهم تجاه الآخر، أو كيد عدو يريد لل المسلمين الاقتتال فيما بينهم، وفي مثل هذه الحالات لا بد من العمل الدائم لإخماد نار الفتنة عندما تتشدد، والقرآن الكريم جاء بأسلوب (الإصلاح) لحل النزاع ورفع الخصومة بين المسلمين، قال تعالى: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ افْتَنْتُمُوهُ فَأَصْلِحُوهُا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوهُ أَنَّى تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاعَتْ فَأَصْلِحُوهُا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ (٢٢).

من أجل الدعوة للإصلاح وقراءة هذه الآية قُطعت يداً أحد المسلمين الذين كانوا يحاربون تحت راية أمير المؤمنين عليهما السلام في حرب الجمل، وذلك أن الإمام علي عليهما السلام كان يعظ الناس وينهياهم عن الاقتتال، فقال: «اللهم إني أذرت وأنذرت،

فَكُنْ لِي عَلَيْهِمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ» ثم أخذ المصحف وطلب من يقرأ عليهم ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوهَا﴾ فقال مسلم الجاشعي: ها أنا ذا فخوّفه بقطع يمينه وشماله وقتله، فقال: لا عليك يا أمير المؤمنين فذا قليل في ذات الله فأخذه ودعاه إلى الله فقطعت اليمنى فأخذه بيدهيسرى فقطعت فأخذه بأسنانه فقتل فقال عليه: «الآن طَابَ الصَّرَابُ»^(٢٣)، فأحد الأساليب التي انتهجها القرآن حلّ الخلاف وحلّ فتيل نار الفتنة هو أسلوب دعوة المسلمين للصلح. وقال تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوهَا ذَاتَ يَنِينِكُمْ﴾^(٢٤)، إصلاح ذات البين، وإيجاد التفاهم، وقلع عناصر الكدر والبغضاء من صدور المسلمين، من أهم أغراض الإسلام.

٢- النهي عن الاختلاف والاختلاف:

علاجاً للفتنة التي يتجرّع المسلمون من ورائها المصائب والهزائم، أشار القرآن الكريم إلى عاملين مهمّين من عوامل الانتصار في قوله تعالى: ﴿وَاطِّعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازِعُوا فَتَفْشِلُوا وَتَذَهَّبَ رِيحُكُمْ﴾^(٢٥)، ١: طاعة القيادة، ٢: وحدة المسلمين.

ثم نهت الآية عن الاختلاف لأنّ النزاع يذهب بـ(الريح) وهو تعبير عن القوة والهيبة، وإذا ذهبت العظمة والقوة بسبب النزاعات، فسيحلّ محلّها الذلّ والهوان.

٣- الاعتصام بحبل الله:

من أساليب القرآن لعلاج الفتنة دعوة المجتمع إلى التمسك بحبل الله، أي التمسك بالقرآن الذي هو حبلٌ ممدود بين السماء والأرض، قال تعالى ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾^(٢٦).

وأيضاً ذكر القرآن الكريم أسلوباً رابعاً للحثّ عن الابتعاد من الفتنة، وأنّ المسلمين متقاربين وبعضهم أولياء بعض ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلَيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾^(٢٧) هذا، وهناك أساليب أخرى كتحذير المسلمين من الصداقات والعلاقات مع اليهود، أرباب الفتن لأنّهم لا

يتورّعون عن استخدام أية وسيلة ممكنة لإلحاق الضرر والأذى المسلمين.

وأمّا الروايات الواردة عن النبي ﷺ وأهل بيته علیهم السلام فأيضاً رسمت لنا نظاماً لوحدة المسلمين، وتعالياً لزع فتيل الفتنة بينهم؛ لإفشال مخططات الأعداء والاستكبار العالمي الذي يرقص على وتر الطائفية، ولو أنّ المسلمين أخذوا بالحد الأدنى لهذه الروايات، لما تنفس أحد باسم الطائفية، وما حدثت الحروب الطاحنة، ولما تنفّذ الأعداء داخل بلاد المسلمين، ونذكر بعض الألسن المتنوعة من الروايات:

١- روى الكليني عن سمعة قال: قلت لأبي عبد الله علیه السلام: أخبرني عن الإسلام والإيمان أهما مختلفان؟ فقال: «إن الإيمان يشارك الإسلام، والإسلام يشارك الإيمان. فقلت: فصفهما لي. فقال: الإسلام شهادة أن لا إله إلا الله، والتصديق برسول الله علیه السلام به حقنت الدماء، وعليه جرت المناح ومواريث، وعلى ظاهره جماعة الناس. والإيمان: المدى وما يثبت في القلوب من صفحة الإسلام، وما ظهر من العمل به، والإيمان أرفع من الإسلام بدرجة إن الإيمان يشارك الإسلام في الظاهر والإسلام لا يشارك الإيمان في الباطن وإن اجتمعا في القول والصفة»^(٢٨).

٢- أخرج البخاري في صحيحه عن أنس بن مالك قال رسول الله علیه السلام: «إني أمرت أن أقاتل الناس - حتى يقولوا: لا إله إلا الله. فإذا قالوها فقد عصموا متي دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله»^(٢٩).

هذه الروايات وغيرها من الروايات الكثيرة تشكّل قاعدة بنظر الفقهاء حاصلها (كلّ من تشهد الشهادتين؛ كان مسلماً وحقن دمه).

٣- ما ورد عن أبي حمزة الشمالي عن أبي عبد الله علیه السلام قال: كان أمير المؤمنين علیه السلام يقول: «لأنّ أصلح بين اثنين أحبّ إلى من أن أتصدق بدينارين، قال رسول الله علیه السلام: إصلاح ذات البين أفضل من عامة الصلاة والصيام»^(٣٠).

٤- قول أمير المؤمنين علیه السلام في عهده لمالك الأشتر: «ولا تدفعن صلحًا دعاك





عبد المسلمين وأهله وآله - السنة الثانية عشرة
رمضان ١٤٣٢ هـ - ٢٠١٦ م



**إليه عدوك ولله فيه رضاً، فإن في الصلح دعة لجنودك وراحة من همك وأمناً
لبلادك»^(٣١).**

والروايات كثيرة في هذا المجال وحالها يبيّن مدى اهتمام الشارع المقدس بمسألة الصلح وتحقيقه في الأرض على شق الأصعدة والجحارات؛ فإنّ فيه السكينة والطمأنينة وراحة البال؛ الأمان والأمان في البلاد؛ وهذه الحروب الموجودة في البلاد الإسلامية يريد منها الأعداء استفزاف المسلمين؛ وعدم قدرتهم على التطوير، فلهذا يركّز الإسلام على مسألة الصلح والسلام ليعيش الناس باستقرار في البلاد خالية من الفتن.

٥- عن أبي عبد الله عليه السلام أتاه قال: «المسلم أخو المسلم هو عينه ومرآته ودليله، لا يخونه ولا يخدعه ولا يظلمه ولا يغتابه»^(٣٢).

٦- عن عبد الله ابن سنان قال: سمعت أبي عبد الله عليه السلام يقول: «أوصيكم بتقوى الله، ولا تحملوا الناس على أكتافكم فتذلوا، إن الله عز وجل يقول في كتابه: ﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنَا﴾ ثم قال: عودوا مرضاهم، واحضروا جنازهم واشهدوا لهم وعليهم وصلوا في مساجدهم حتى يكون التمييز وتكون المبادنة منكم ومنهم»^(٣٣).

ومن خلال هذه الروايات نعرف علاج الفتنة الطائفية وأنّ عمل الأئمة عليهم السلام المشترك بين المسلمين؛ الألفة والترابط؛ والأخوة الإسلامية؛ ونبذ الكراهية والعنف وغير ذلك من المفاهيم المشتركة بين الأديان والمذاهب؛ وبذلك يتم الوئام بينهم وتحفظ وحدتهم وقوتهم؛ وتزول كل أشكال الفتن والنزاعات.

وأما سيرة النبي عليه السلام وأهل بيته عليهما السلام فهي حافلة بالشواهد الكثيرة والموافقات النبيلة لعلاج الفتنة ونبذ الفرق والنزاعات.

علي عليه السلام قدم التنازلات من أجل حفظ وحدة المسلمين؛ وعندما أتاه أبو سفيان والعباس بن عبد المطلب يدعوانه النهوض بالخلافة؛ بعد بيعة أبي بكر؛ على

أساس أنه الأحقّ ردهما قائلاً «أيتها الناس! شقوا أمواج الفتن بسفن النجاة وعرجوا عن طريق المنافرة وضعوا تيجان المفاخرة»^(٣٤).

فالقرآن الكريم والنبي ﷺ وأهل البيت ع عليهم السلام وضعوا علاجاً للفتن والمخلافات، وأسسوا لثقافة المحبة بين أبناء الأمة الإسلامية بكل طوائفهما المختلفة؛ وانحراف الأمة عن هذه التعاليم سبب ما نشاهده اليوم من اقتتال في البلدان الإسلامية.

٥- كيف تقيّمون وضع الأمة الإسلامية اليوم إزاء أمواج الفتن الطائفية؟ ومن يغذيها ويساهم في اتساعها؟

الفتنة الطائفية موجودة في كل زمان، ولكن نسبة الفتنة وتضاعفها تختلف من زمان إلى آخر، وفي زماننا هذا، زمان صحوة المسلمين، ووعي الأمة الإسلامية، فإذا بسفينة الأمة تعصف بها أمواج الفتنة والأخطار والمحروب الفكرية والعسكرية والمؤامرات الدولية، وما ذلك إلا لنزول أعداء الإسلام إلى الميدان بكل قواهم، وتجنيد جميع أدواتها، الأمنية، الاقتصادية، والإعلامية، لإثارة النعرات الطائفية، وإشغال المسلمين بأنفسهم في نزاعات، وخلافات، وأزمات داخلية، وهذا ما نشاهده في أوضاع البلدان، وفيها انتشار الحروب، ومظاهر التعصبات الدينية والطائفية العميماء، وقد ان استقرار السياسي، وتنامي أقصى العمليات الإرهابية، وظهور الجموعات والتيارات المتطرفة بأساليبها المت渥حة من قطع الرؤوس، وقتل النساء، والأطفال وانتهاك الأعراض، كل هذه الجرائم تسود الشعوب المسلمة، وهذه الجرائم تُرتكب باسم الدين وباسم الإسلام، الذي أسس على أساس المحبة، والأخوة، والمودة والألفة، والعدالة والسلام.

اليوم تظهر لنا الجماعة التكفيرية وتعيث في الأرض فساداً باسم الدين، ولكن في الواقع هي ثمار خبيثة للمؤامرات الشيطانية والاستكبارية، التي تحيكها أجهزة المخابرات الأجنبية وحلفاءها من علماء الأنظمة العربية، فهذه الأوضاع موجودة

في العراق، وباكستان، وأفغانستان، وسوريا، وأقاليم أخرى، والدول التي تشهد هذه الأوضاع المأساوية، من الصعب إصلاحها، مادياً ومعنوياً، وتحتاج إلى وقت حتى بعد انتهاء ما يحدث في هذه البلدان، ليست بالقليلة لبلوغ ساحل الأمن، والرفاهية، والتطور في جميع المجالات، والمكانة المرموقة دولياً.

النتيجة: أنَّ وضع الأُمَّة الإسلامية وضع خطير جدًّا، ويُخاف من هذا الوضع إجهاض الصحة والوعي الإسلامي الذي ظهر في العالم الإسلامي، وعودة الشعوب المسلمة إلى عصر السبات والغفلة وتحكُّم الاستكبار والأنظمة المستبدة، في مقدرات الأُمَّة والاستئثار بالثروات.

نعم، هناك علماء أعلام، يعرفون أهداف الأعداء ومخططاتهم، وما يكيدون بالأُمَّة الإسلامية وهناك قيادة حكيمة وواعية، وصاحبة نظر ثاقب، تنظر وتعمل بعين الله، حرِيصة على المسلمين وإرشاداتها للشعوب، وبتوكلها على الله والعزيمة والإرادة والتعقل ستزول الموانع وترتفع العقبات وتحتاز المحن والمصاعب بالصبر ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾^(٣٥).

٦- ما هي وظيفة علماء الدين في ردع هذه الفتنة والحد منها؟

لكي نجيب على هذا السؤال، ونعطي جواباً واضحاً، ينبغي أن نستعرض بمجموعة من الأمور:

أولاً: لسان الآيات القرآنية، والروايات المرويَّة عن النبي ﷺ وعن أهل بيته عليهما السلام، والتي تبيّن وظيفة العالم.

والمسئوليَّة الملقة على عاتق العلماء خطيرة جداً، لذا علينا الرجوع إلى الآيات والروايات لمعرفة خطورة وظيفة عالم الدين خصوصاً في هذه المرحلة الحساسة. قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِنْ بَعْدِ مَا يَبَيَّنَاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ الْلَّاعِنُونَ﴾^(٣٦)، الآية الكريمة وإن كانت

تُخاطب علماء اليهود والنصارى الذين كتموا حقائق كتبهم السماوية إلا أنها تفيد حكماً عاماً، يشمل جميع الكاتبين للحق بلحاظين:

الأول: كلمة **يَكْتُمُونَ** جاءت في صيغة المضارع لبيان الاستمرار.

والثاني: أن المورد لا يخصص الوارد كما حقق في علم الأصول.

وكتمان الحق قد يكون بالصمت والسكوت عن إظهار الحق، وقد يكون باتباع أسلوب التبرير، قوله تعالى: **إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتَابِ وَيَشْرُونَ بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ مَا يُأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ إِلَّا التَّارِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيْهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ** ^(٣٧).

وورد في الروايات «من كتم علمًا نافعاً ألمجه الله يوم القيمة بلجام من نار» ^(٣٨).

وعن علي **عَلَيْهِ السَّلَامُ**: «إِنَّ الْعَالَمَ الْكَاتِمَ عَلَمَهُ يَبْعَثُ أَنْتَنَ أَهْلَ الْقِيَامَةِ رِيحًا، يَلْعَنُهُ كُلُّ دَاتَةٍ حَتَّىٰ دَوَابُ الْأَرْضِ الصَّغَارِ» ^(٣٩). فلا قيمة لعلم يكتمن علمه ولا يعمل بعلمه، فالعلم مقررون بالعمل فمن علم عمل، «العلم مقررون بالعمل فن علم عمل، والعلم يهتف بالعمل فَإِنْ أَجَابَهُ وَإِلَّا ارْتَحَلَ عَنْهُ» ^(٤٠).

وفي رواية «إِذَا ظَهَرَ الْبَدْعُ فَعَلَى الْعَالَمِ أَنْ يُظْهِرَ عِلْمَه» ^(٤١).

فإذاً من خلال الآيات والروايات تعرف المسئولية الكبيرة التي ألقيت على عاتق العلماء، ووظيفتهم العامة، إرشاد الناس، ودلالتهم على ما فيه خلاصهم في دنياهم وأخرتهم، وقد تتحدد هذه الوظيفة في أمور خاصة حسب الظرف والزمان.

ثانياً: على العالم أن يعيش آلام ومحن الأمة الإسلامية فقد ورد في الحديث الشريف «من أصبح ولا يهتم بأمور المسلمين فليس بمسلم» ^(٤٢)، الحديث عام ولكن يتتأكد في العالم، فالعالم الحقيقي، هو من يشعر بمسئوليته تجاه الأمة، ولا يفگر فقط في بناء ذاته علمياً، بل عليه أن يكون مستعداً لأن يضحي بمشروعه الشخصي فيما

إذا طلب الطرف التضحية.

ثالثاً: هناك صحوة إسلامية تشهد لها الأمة الإسلامية في الأعوام الأخيرة، وتمثل هذه الصحوة في طلب الحرية والعدالة، ورفض كل المستورات الفكرية، وتعيق هذه الصحوة وتأصيلها، وعدم حرفيتها عن مسارها. هذه الصحوة بحاجة إلى علماء واعين، يتحملون مسؤولياتهم.

رابعاً: من الواجب على العالم أن يكون عارفاً بما يجري حوله، وبالخصوص أن يكون على معرفة بما يخطط له أعداء الأمة الإسلامية، من إثارة فتن لإخضاع الشعوب وإذلاها، فإذا تفطن وعلم بزمانه، فحينئذٍ يصعب عليه الانزواء والسكوت، ويصعب على العدو أن يستفيد منه «العالم بزمانه لا تهجم عليه اللوايس»^(٤٣).

خامساً: ينبغي للعالم أن ينظر في كلمات الأئمة عليهم السلام وموافقتهم ودورهم تجاه المشاكل والصعاب، ويكون هو المصدق الأبرز للعمل بما يعمل به الإمام، وإلا لو علم بها ووصل إلى مرحلة الاجتهاد فيها ولكن هو بعيد عنها عملاً بحججة وذريعة أن التكليف يفرض عليه الابتعاد، وكأنه لا توجد أمور مشتركة بينه وبين الآخرين يمكن العمل عليها فأي قيمة لهذا الاجتهاد، وهل موقف الأئمة عليهم السلام الابتعاد والهروب عن المشاكل التي تحدث في المجتمع، وبين أبناء المسلمين!

بعد ذكر هذه الأمور أقول: يتضح جلياً دور العالم ووظيفته علماء الدين في هذه المرحلة الحساسة، التي انتشر فيها الفساد، وظهرت كمّين الفتنة، وانتصب قطبهما، في زمان يقول فيه علي عليه السلام: «عقدت رايات الفتن المعضلة وأقبلن كالليل المظلم والبحر الملتقط»^(٤٤)، في هذا الزمان تبرز وظائف للعالم من أهمها، ويمكن أن اختزلها في ثلاثة أمور رئيسية:

١- إرشاد الأمة وتوعيتها:

من الواجب على العلماء العمل على إرشاد الأمة إلى ما هو في صالحها، ودفع

ضارها، وتوعيتها لخططات العدو الماكر وبدع أذنابه الخبيثة، وما يضمرونه للأمة الإسلامية وتعريفها بالعدو الحقيقي الذي يسعى دائمًا إلى بث الاختلاف بين المذاهب الإسلامية، إذ العدو يعرف أن مفتاح الحل لكل المشاكل الإسلامية في وحدتهم، فهو يعمل ليلاً ونهاراً لزعزعة الوحدة بينهم.

٢- توضيح الحقائق للناس:

ورد في الحديث الشريف عن الصادقين عليهما السلام عن يونس بن عبد الرحمن قال: "لما مات أبو الحسن عليهما السلام وليس من فُوَّامه إلا وعنه المال الكثير فكان ذلك سبب وففهم وجحودهم لموته، وكان عند زياد القندي سبعون ألف دينار، وعند بن أبي حمزة ثلاثون ألف دينار، قال: فلما رأيت ذلك وتبين لي الحق وعرفت من أمر أبي الحسن الرضا عليهما السلام ما عرفت تكلمت ودعوت الناس إليه، قال: فبعثنا إلى وقالوا لي: مايدعوك إلى هذا؟ إن كنت تريد المال فنحن نغنيك وضمننا لك عشرة آلاف دينار وقالوا لي: كف. فأبىت، فقلت لهم: إننا روينا عن الصادقين عليهما السلام إنهم قالوا: «إذا ظهرت البدع فعل العالم أن يظهر علمه، فإن لم يفعل سلب نور الإيمان». وما كنت لأدع الجهاد في أمر الله على كل حال فناصباني وأظهرها لـ العداوة»^(٤٥).

على العالم أن يظهر علمه ويبين الحقائق للناس في مورد الفتنة والبدع، وفي مورد يقول فيه أمير المؤمنين عليهما السلام: «فتنزع قلوبُ بعد استقامة وتنصل رجال بعد سلامه وتختلف الأهواء عند هبومها وتلتبس الآراء عند نجومها»^(٤٦)، وإن لم يظهر العالم علمه وسكت عن بيان الحق، يُسلب منه نور الإيمان، ويكون من أنصار الفتنة.

٣- بيان العناصر المشتركة بين الأديان والمذاهب:

لا يمكن إنكار وجود خلاف وتضارب في مساحة واسعة من العقائد الإسلامية، والعقائد الكلامية، والعقائد الفقهية بين المذاهب الإسلامية، وستبقى هذه المساحة موجودة، ولكن يمكن أن لا يترك هذا الاختلاف أثراً على واقع الحياة والمساحة

السياسيّة، لوجود عناصر مشتركة ليست بقليلة بين المسلمين من قبيل أنَّ كلَّ من تشهد الشهادتين، كان مسلماً وحقن دمه وعرضه وماليه، فإنَّ هذا أمرٌ جمع عليه بين الطوائف والمذاهب الإسلامية، ودللت عليه الروايات القطعية بين الفريقيين، فيتمكن أنخلص بشيء وحدوي تقره جميع المذاهب، وهو أنَّ المجتوى على المسلمين بتکفيرهم واستباحة دمائهم تحت ذريعة الغيرة على الدين، بفعله هذا يهدم الدين ويتعدّى على قدسيّة الشهادتين التي بها يحقن دماء المسلمين، ومن قبيل ما هو متفق عليه من الموالاة إنما تكون للمسلمين دون الكافرين، وغير ذلك من العناصر المشتركة.

من وظائف العالم بيان العناصر المشتركة بين الأديان، والعمل على لم الشمل، وتوحيد الكلمة، تحت شعار (لا إله إلا الله، محمد رسول الله)، وأنَّ هذا يكفي لعدم النزاع والاختلاف بين المسلمين، ويكتفى لأن يقف المسلمون صفاً واحداً في مواجهة أمريكا وإسرائيل، والتبعين لهم، الذين يريدون حرف الأمّة الإسلامية عن دينها، ولو يتأمّل الإنسان المسلم حقاً في ما يجري في العراق، واليمن، من قتل للأطفال والنساء وتدمير كل البني التحتيّة، فهل يمكنه أن يصدق أنَّ هذا يصدر من المسلمين، أم هو تخطيط أمريكي وصهيوني للقضاء على المسلمين.

٤- إعادة دراسة سيرة النبي ﷺ والتاريخ من جديد:

يمكن أن نطرح سؤالاً ونقول: (كيف تولدت الاتجاهات المتطرفة التكفيرية؟) مع أنَّ الدين يجمع ولا يفرق؟

طبعاً في الجواب نقول:

١: أهواء تتبع، أحكام تبتعد.

٢: التكذيب والوضع على الرسول ﷺ في الروايات.

هنا تظهر وظيفة أخرى للعلماء، وهي قيام العلماء والحققين والعارفين بآبواه الرواية والسيرة، بدراسة تحيصية، وبيان الكم الهائل من الروايات المكذوبة التي وضعت على لسان رسول الله ﷺ، التي استفاد منها أصحاب الفكر المنحرف في تكفير المسلمين ومن ثم استباحة دمهم، فعندما تدرس السيرة من جديد، وتُغربل الروايات الموضوعة للناس، يكون العالم قد ساهم في الحدّ من الفتنة.

٥- رفع مستوى الوعي الفكري والسياسي بين الناس:

من أجل التغلب على الفتنة والحدّ منها، لا بدّ من وجود وعي فكري وسياسي للشعوب، لأنّ انعزال الشعب وبُعده عن الأمور السياسية والقضايا السياسية، وما يجري في بلاده والعالم يجعله لقمة سائغة، وهدفاً سهلاً بيد الأعداء، وتنبه كلّ ثرواته عن طريقهم بدون أن يكون له شعور بذلك، لذاً وظيفة أساسية للنخب والنتقين وبالخصوص عالم الدين إيجاد وعي سياسي في المجتمع ليعرف ما يدور حوله.

٦- رفع حالة اليأس من المجتمع:

إنّ خلق الفتنة والفوضى في البلدان والمجتمعات من قبل الأعداء، إنّما هو من أجل أن تشعر الشعوب والمجتمعات بالتعب واليأس والنّدم، وهنا تكمن وظيفة العالم بتوعية المجتمع، وخلق حالة قرآنية من التقوى والصبر والتوكّل على الله بدل انشغاله بالفتن، وبذلك يدرأ الفتنة ويحدها.

٧- ما هو تأثير الأزمات السياسية التي تعيشها أنظمة المنطقة في إشعال الفتنة الطائفية؟ وكيف يمكن توجيه هذه الأزمات في خدمة الوحدة وتعزيز روح التّاليف بين أفراد الأمة؟

لابدّ لنا -أولاًً- من أن نتوقف عند طبيعة الأنظمة في المنطقة التي تعيش أزمات سياسية، وما هي آلياتها في إدارة البلاد، طبيعة هذه الأنظمة أنظمة استبدادية،

تتصرف في شؤون الرعية كأنها أغنام، بلا خشية حساب، ولا تخضع لأيّة قاعدة أخلاقية، ولا تخضع لأيّ قانون، تعتمد في سياستها على عدم القانون والمؤول دون المشاركة السياسية مع النخب والجماعات الصالحة، والاستفراد بالقرار في الحكم، وسيطرة بطانة السوء، وتبني آليات الدولة البوليسية، وقمع حرية الرأي.

وفي اقتصادها، تعتمد على الإسراف والبذخ، وإنفاق المبالغ الطائلة فقط على ما يضمن الولاء لها، وأماماً القضاء ففسادها بتعطيل العدالة، ولا استقلالية للقضاء في أيّة قضية من القضايا، وإنما الحكم الحقّ بنظر النظام المستبد هو ما يخدم نفس النظام ويصبّ في مصلحته، وفي الإدارة فالفساد في الشرطة، والمحسوبيّة في التعيين في الوظائف، وشخصنة السلطات، وما إلى ذلك، فهذه طبيعة الأنظمة في المنطقة - لا يؤخذ للضعف فيها حقّه من القوي -، ناهيك عن التبعيّة المطلقة والطاعة المطلقة لأمريكا وبريطانيا وأعداء الأمة الإسلامية، حتى طفح الكيل فصاحت الشعوب، ونهضت للمطالبة بالتخلي عن النظام والحكم الاستبدادي، ورفعوا الشعارات المنادية بإسقاط الأنظمة الفاسدة حفاظاً على إسلامهم وعزّتهم وكرامتهم، فسقطت أنظمة في هذه الثورات وهُزم الاستكبار فيها، وبقيت أنظمة تنتظر السقوط.

وثانياً: المشروع الأمريكي والصهيوني في المنطقة القائم على الاستبداد وتقسيم الأمة الإسلامية وبلدانها ليكون المسلمين، ضعفاء لا حول ولا قوة لهم، هذا المشروع من أجل احتلال أراضي المسلمين والسيطرة على ثروات الشعوب، لا يتحقق إلا بالدفاع عن الأنظمة الاستبدادية وبقتها، وعلى هذا الأساس أمريكا والاستكبار دائماً في حالة دفاع عن هذه الأنظمة الاستبدادية والتابعة لها في تنفيذ مشروعها في بلاد المسلمين.

نهضة الشعوب وصحوتها وجودها وتوحدّها في الساحات حال دون تحقق المشروع الأمريكي، وحافظاً على ما تبقى من هيبتها أمام الشعوب ومحاولة لإحياء

مشروعها من جديد اختلقو الاختلافات الطائفية والمذهبية، واسعروا المزاح في المنطقة، ووقفوا إلى جانب الأنظمة المستبدة والفاشدة ضد نهضة الشعوب وضد تحررها حفاظاً على مصالحها، فتأثير الأزمات السياسية في إشعال الطائفية أمر واضح وجلي، لأنهم يريدون إشغال العالم الإسلامي وعدم الانسجام وإثارة العادات والأحقاد كي يتسلّى لهم ترويج مشروعهم، ولكن مع كل ذلك وما له من أثر سلبي على نهضة الشعوب وحركتها، إلا أنه «وعن قليل يتبرأ التابع من المتبع، والقائد من المقود، فيتزايلون بالبغضاء ويتلاغون عند اللقاء»^(٤٧).

ومفتاح الحل بيد شعوب المنطقة وذلك من خلال:

١- توظيف الأزمة السياسية في استمرارية الشعب:

الأنظمة التي تشهد نهضة الشعب تراهن على الفتنة والوقت، وباستمرار الشعب في ساحة النضال وساحة المطالبة بالحقوق، وعدم الانشغال بما تروج لها الأنظمة المستبدة سيسقط رهانه، وسينتصر الشعب في نهاية المطاف لأنها سنة الله عَزَّلَكُمْ.

٢- الصبر وتحمل العناء:

النهضة عمل كبير ومصيري، وهذا العمل الكبير، إضافة إلى الاستمرار بحاجة إلى مواجهة الفتن والعقبات والآفات، وصبر وتحمل للمتابع الكبير إلى أن يقسم الله ظهر الجباررة، يقول أمير المؤمنين عَلَيْهِ السَّلَامُ: «أَمَا بَعْدُ، فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَقْصُمْ جَتَارِي دَهْرَ قَطْ إِلَّا بَعْدَ تَهْبِيلِ وَرَخَاءٍ، وَلَمْ يَجْبَرْ عَظِيمٌ أَحَدٌ مِّنَ الْأَمْمِ إِلَّا بَعْدَ أَزْلٍ وَبَلَاءً، وَفِي دُونِ مَا اسْتَقْبَلْتُمْ مِّنْ عَتْبٍ وَمَا اسْتَدْبَرْتُمْ مِّنْ خُطْبٍ مُّعْتَبِرٍ»^(٤٨).

٣- الشعارات الوحدوية:

لا يجاهض ما تروج له الأنظمة الفاسدة من طائفية وقومية، على الشعب أن

تكون شعاراته إسلامية نابعة من هوية الإنسان المسلم، مع تعدد التيارات والاتجاهات والمذاهب، وأن تكون الشعارات شعارات توحيدية ضد الشرك لتتسم بالثورة والنهضة بثورة الولاء لله وليس للطاغوت.

٤- التنسيق مع مختلف الشرائح في النهضة:

الأزمات السياسية ليست خاصة بطائفة خاصة وإنما عامة وشاملة لكل الطوائف مع تفاوت لما ذكرناه من طبيعة النظام المستبد، فيمكن التفاؤل والتنسيق مع كل المذاهب، لا أقل فيما هو مشترك المعاناة.

٨- ما هو دور المدارس الإسلامية المنحرفة في تغذية الروح الطائفية في المجتمعات، وكيف يمكن استبدال هذه المدارس والأفكار بديل يشد من تلاحم الأمة؟

كلمة الإنفاق تقتضي أن نقول: إن المدارس الإسلامية التي تُغذي الروح الطائفية هي المدارس الوهابية السلفية، وهي من الطوائف الإسلامية الحديثة، وقد غنى هذا المسلك داخل الأراضي الإسلامية وفي أرض شبه الجزيرة العربية، وهذه المدارس تشهد تسامياً في كل مناطق البلدان الإسلامية، نتيجة الدعم السياسي والاقتصادي القوي وغير المحدود، وهذا الدعم لم يأت اعتماداً، وإنما نظراً إلى تشكيلها المبني على أساسين:

١- ظاهر وعلني.

٢- سريّ وخففي.

والمهدى الظاهري والعلني لهذه الطائفة، هو الإخلاص والتوحيد ومحاربة الشرك بكل أشكاله، لكنّ واقع الأمر وواقع حركة الوهابية، سواء من الناحية الفكرية أو العملية، لا تعمل على هذا المهدى، بل على المهدى المخفي والمستور، أي: ارتكاب

الجائز بحق المسلمين وإشعال نار الفتنة بينهم، خدمة منها للمسؤلية والإمبريالية العالمية، هذا المبدأ يشكل المحور لكافة المحاولات الوهابية، منذ زمن ظهورها وحتى اليوم، هدفها التضليل والإغواء وحرف الصغار والشباب في المدارس الأكاديمية، والمدارس الإسلامية بحسب الظاهر، وتحريف وتغوي الناس البسطاء والعوام من الناس من خلال الكلمات التحريرية.

تكمن الخطورة الأكبر والأعظم في تغذية الروح الطائفية، في المدارس الأكاديمية ومدارسهم الإسلامية، لدى الأطفال، وأحداث السن؛ لأنّ هذه المرحلة يعتبر فيها الأطفال وأحداث السن كالأرض الخالية الصالحة للزراعة، يقول أمير المؤمنين عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِنَّمَا قَلْبَ الْمُحْدَثِ كَالْأَرْضِ الْخَالِيَّةِ مَا أُقْتِيَ فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا قَبْلَهُ»^(٤٩)، فالحركة الوهابية تستغل هذه المرحلة أي: مرحلة الطفولة وأحداث السن لأنّ ذهنهم يتقبل كلّ ما يلقى في هذا السن، وكلام الإمام علي عَلَيْهِ السَّلَامُ شبيه بما ينقل عن الرسول عَلَيْهِ السَّلَامُ: «كُلُّ مُولُودٍ يُولَدُ عَلَى الْفَطْرَةِ حَتَّىٰ يَكُونَ أَبْوَاهُ يَهُودًا وَيَنْصَرُانِهِ»^(٥٠)، فالإنسان يولد على نوع من الفطرة، على التوحيد والدين السليم، والإسلام الحميدي الأصيل، ولو ترك لاستمر على الفطرة السليمة، ولكن الفكر المنحرف عن الفطرة السليمة، ومن خلال مدارسه الإسلامية الوهابية والتحريرية، التي أنشأوها في مختلف الدول الإسلامية، وبالخصوص المدارس التكفيرية في شبه الجزيرة العربية، يقوم بتغذية أحداث السن والجيل بروح الطائفية المقيمة، فيكبر ويشبّ على هذا الفكر المنحرف، وبما أنه يرى نفسه على حقّ، يرى أتباع المذاهب الإسلامية الأخرى على باطل، كافر ومشرك، بل يعتبرون ترتيب آثار الكفر لبعض المذاهب الإسلامية في دائرة الأولويات، التي تستحقّ القيام بالأعمال الانتحارية لقتل كلّ من اعتبروه في دائرة الكفر، بل الأكثر من ذلك في نظرهم أن قتل كلّ من جعلوه في دائرة الكفر ماج لجميع الذنوب الأخرى التي يقترون بها.

وخلاصة القول: إنّ المدارس الوهابية -والتفكير المنحرف- وإن كان هدفها المعلن

هو التوحيد والإخلاص ورفض الشرك إلا أنَّ الهدف الأساسي خدمة الاستعمار وأعداء الإسلام، أمريكا، وبريطانيا ومن لفْ حولهم، وليس غريباً أن يكون هذا هدفهم، لأنَّ هذا الفكر التكفيري يثبت الباحثون في التاريخ، أنَّ تأسيسه تمَّ بأمر مباشر من الوزارة البريطانية، وتمويل تويلاً كبيراً من الاستكبار، والأنظمة المستبدة والظلمة وأخيراً قرر الفكر الوهابي والتكفيري، وبإيعاز من مموليها، أن يلعب دوره في هذه المرحلة بإظهار الإسلام بهذا الوجه القبيح، القائم على الفتنة الطائفية والحروب وسفك الدماء وانتهاك الأعراض وتحطيم الحضارات، مع أنَّ الإسلام بريء من هذه الأفعال.

يكفياناً أن نرجع إلى كلمات الرسول ﷺ وكلمات أهل بيته علیهم السلام، ومستفاد العلامة من القرآن والروايات الصادرة عن المعصومين لنتعرف على الإسلام الحمدي الأصيل الذي يبني علاقته مع غير المسلم على الاحترام فضلاً عن علاقة المسلم مع المسلم المبنية على الأحكام الشرعية الصادقة، والمبادئ الأخلاقية الحمدية.

نعم، المدارس الإسلامية المنحرفة التكفيرية والمرروجة للفتن بحاجة إلى أن تستبدل بفكر صحيح وإسلام محمديًّا أصيل، ولكنَّ الأمر ليس بهذه البساطة بللحاظ حجم ما يتلكه المحرّضون من إمكانيات ضخمة على كلِّ الأصعدة، فإنَّ وراء هذا الفكر ووراء هذه المدارس الاستخبارات الدولية، والأنظمة السياسية المولدة لها.

المهم على أي حال أن يبذل الجهد في هذه المرحلة الحساسة من مواجهة الفتنة واستبدال هذه المدارس المنحرفة ببدائل يشدّ من تلامح الأمة عبر:

١- القيام بمشاريع علمية وثقافية واجتماعية مشتركة:

إنَّ محاربة الطائفية وإبعادها عن المجتمع الإسلامي، أمر ملحٌّ وضروريٌّ ليوم، خصوصاً بعد أن اندلعت في أكثر من بلد من البلدان العربية، وأفضل الطرق لمحاربتها

مشاريع علمية وثقافية مشتركة بشكل عام، خاصة في البلدان التي فيها التنوع المذهبي والطائفي، من ذلك الجامعات، والمعاهد العلمية والثقافية، ويدرس في منهجها الديني، كامل الأديان بشكل استدلالي، ثم الطالب يختار، ما يراه حقاً ومنطقياً.

٢- القيام بمشاريع اجتماعية مشتركة:

المدارس الانحرافية بوسيلة الرصيد المالي الضخم تستميل قلوب الشباب والعوام من الناس وتلقنهم المفاهيم المنحرفة باسم الدين، والمشاريع الاجتماعية التي يكون الغرض منها التحام الأفراد فيما بينهم في إطار الود والرحمة ويشدّ من تلاحم أفراد الأمة.

إن إيجاد مشاريع اجتماعية مشتركة تحقق لنا مطلبين: تحقيق التلاحم والود بين أفراد المجتمع، وإبعاد المدارس المنحرفة من النفوذ للضعفاء الصغار والكبار.

فتصوري أن هذا المشروع المشترك أمر في غاية الأهمية ويقطع الطريق على المدارس الانحرافية التي تغذّي الأجيال بروح الطائفية المقيتة.

٣- إرسال مبلغين قادرين:

إذا اختلت الساحة من المبلغين القادرين على لم شمل الأمة، وإيصال الرسالة الإسلامية، التي تبيّن فيها أن دين الإسلام دين سمح ودين التعايش مع المسلمين وغير المسلمين، فحينئذٍ يعمل الآخرون والجهال الذين يبرزون الإسلام بالشكل الذي يريده أعداء الإسلام، ولا يخفى أن للمؤقرات دور في التقريب بين المذاهب وشد من تلاحم الأمة.

٤- كيف ترون دور الإعلام، المسموع منه والمروي في ذلك؟

لا شك في أن الإعلام سلاح فعال، وطاقة مؤثرة، بلا حدود ولا نهاية، بحيث أصبح في وقتنا الحاضر له التأثير الأكبر في رسم سياسات ومستقبل الدول، سواء

كانت الدولة ديمقراطية أم دكتاتورية.

طبعاً هناك إعلامان، إعلام تنويري، وإعلام تضليلي، ولكلّ منهما أجندته الخاصة في تسويق خطابه الإعلامي.


فالإعلام التنويري، إعلام منصف، يتوكّل على الحيادية والموضوعية والصدقية والشفافية في نقل الأخبار، وتناول الأحداث بواقعية، هذا الإعلام يؤسس وعيّاً ثقافياً وروحيّاً وقيميّاً من خلال نقل المعلومات وتوظيفها، للارتقاء بالتفكير الإنساني، وزرع القيم والمبادئ والفضائل النبيلة في سلوك الإنسان.

وأما الإعلام التضليلي فله أجندته الخاصة وأهدافه المعينة، هذا الإعلام يمارس التزييف والتضليل وقلب الحقائق، على خلاف الحرفيّة والمهنية فمثلاً لا تزال بعض القنوات العبيضة محرّكاً رئيسياً للصراعات الطائفية، والقبلية والمذهبية، بهدف تأجيج المشاعر من خلال قلب الحقائق، والتركيز على الادعاءات الخاطئة، في البلدان الإسلامية، وما يحدث في العراق، ولبنان، واليمن، وهكذا مصر، يؤكد هذه الحقيقة، هذا الإعلام الطائفي يؤدي دوراً كبيراً، ومؤثراً، حيث يستخدم آلة الإعلامية، لتحرىض أبناء الوطن الواحد على أنفسهم، واهتمت مواده الإعلامية، ببعث البغضاء، والحداد، وكلّما حاول المخلصون إخراجها، وتهدئتها نار الفتنة، حاول الإعلام المضلّل إشعالها مرة أخرى، والآن هناك تقارير حول تنامي المدى الإعلامي الطائفي، ودوره السلبي، في إثارة النعرات بين أصحاب الأديان والمذاهب، وهو أمر يشكّل خطورة كبيرة على أمن واستقرار أيّ مجتمع من المجتمعات، فالإعلام المضلّل، يمارس دور التفخيخ الفكريّ في المجتمعات، وهو أشدّ فتكاً من المفخخات المنطوية على الأسلحة التفجيرية، التي تقطع الناس أشلاء وتدمّر البلدان؛ لأنّه:

أولاً: لو لا التفخيخ الفكريّ والعقائديّ والطائفيّ، وبثّ الحقد والكرهية بين أبناء المجتمع الواحد لما كان التفجير الذي يقتل النساء والأطفال.

وثانياً: إن التفجير بالسلاح يمكن علاجه وتناسيه، بينما التفخيخ الفكري والطائفي، مهما حاول بعض النخب والعلماء علاجه، فهناك من يعزف على وتره ويبدّد جهود لم الشمل، وقبل أكثر من ١٢٠٠ سنة حذر أئمننا عليهما من ذلك وحذروا شيعتهم من أن لا ينخدعوا بالإعلام المضل والأضاليل التي توضع لهم بأي اسم كان، وتحت أي عنوان، روى الشيخ الصدوق في كتاب عيون أخبار الرضا عليهما السلام بسنده الصحيح عن إبراهيم بن أبي محمود الخراساني قال: "قلت للرضا عليهما السلام: يا بن رسول الله! إن عندنا أخباراً في فضائل أمير المؤمنين عليهما السلام وفضلكم أهل البيت، وهي من روایة مخالفكم ولا نعرف مثلها عنكم، أفندين بها؟ فقال: «يا بن أبي محمود لقد أخبرني أبي عن أبيه عن جده عليهما السلام أن رسول الله عليهما السلام قال: من أصغى إلى ناطق فقد عبده، فإن كان الناطق عن الله عزوجل فقد عبد الله، وإن كان الناطق عن إبليس فقد عبد إبليس». ثم قال الرضا عليهما السلام: يا بن أبي محمود إن مخالفينا وضعوا أخباراً في فضائلنا وجعلوها على أقسام ثلاثة: أحدها: الغلو، وثانية: التقصير في أمرنا، وثالثها: التصرّح بثالب أعدائنا، فإذا سمعوا الناس فينا كفروا شيعتنا ونسبوهم إلى القول بربوبيتنا، وإذا سمعوا التقصير اعتقدوا فينا، وإذا سمعوا مثالب أعدائنا بأسمائهم ثلبوها بأسمائنا، وقد قال الله عزوجل: ﴿وَلَا يَسْبُو الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسْبُوُ اللَّهَ عَدْهُ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ يا بن أبي محمود إذا أخذ الناس يميناً وشمالاً فالزم طريقتنا فإنه من لزمنا لزمننا ومن فارقنا فارقناه، إن أدنى ما يخرج الرجل من الإيمان أن يقول للحصاة: هذه نواة ثم يدين بذلك ويبرأ من خالقه، يا بن أبي محمود احفظ ما حدثك به فقد جمعت لك فيه خير الدنيا والآخرة»^(٥١).

وهكذا يكشف الإمام الخطة الخبيثة التي قام بها أعدائهم لحاربتهم ومحاربة مذهبهم، وذلك بأن يقوم هؤلاء الأعداء المحترفون بتوريط شيعة أهل البيت عليهما السلام والمتسبين إليهم في روایات مخالفة للقرآن والشريعة الإسلامية تنسب صفات الخالق للملائكة وأنهم تحدثوا عنها وهم لم يقولوها وهم منها براء، ثم يرويها البسطاء من



الشيعة ومتى ما أصبحت جزءاً من تراثهم انقضوا عليهم.

المهم نقل الأخبار التي لا واقعية لها ولا موضوعية لها وتنسب إلى أهل البيت عليهما السلام للنيل من شيعتهم، وهكذا تستغل القنوات الفضائية المغرضة وتخرج عن حرفيتها وموضوعيتها ليوّق الخلاف بين المذاهب والأديان وتتأتي جماعة لتكفر طائفة وربما اعتماداً على أخبار لا واقعية لها فتدفع وتقطع رؤوساً على أساس نقل المعلومات والأخبار الخاطئة.

وجنّدت الدول الاستكباريّة القنوات والفضائيات لترويج الطائفية بشكل سافر وعلىّي بعد أن كان خلف الكواليس وطبقوا مآربهم في المجتمعات الإسلاميّة، فالإعلام المسّموم والمرئيّ لعب دوراً كبيراً في تضليل الناس وأثار النعرات وأشعل الحروب، وكلّ ما يجري في بلاد المسلمين إنّما هو نتيجة الإعلام الفاسد والمضلّل.

١٠- كيف تقيّمون وضع القضايا الإسلاميّة المركزيّة كقضية فلسطين بعد اتساع رقعة الفتنة الطائفية في المنطقة؟ وكيف لنا أن نوحّد الأمة إزاء مثل هذه القضايا؟

في مقام الجواب على هذا السؤال -المهم- اذكر بعض النقاط:

الأولى: إن الدفاع عن قضية فلسطين ليس دفاعاً عن أرض جغرافية معينة، وإنّما هو دفاع عن قضية إسلامية، تُعتبر من القضايا المركزية في العالم الإسلامي، لأنّها حاضنة الأنبياء، ولأنّها التي هاجر إليها إبراهيم الخليل، وهي مسرى النبي عليهما السلام، قال تعالى: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيَلَّا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ﴾^(٥٢)، فيها قبلة المسلمين، فمركزيتها لكونها أرضاً إسلامية، ذات حضارة عريقة، ولا تختص بالعرب، والإصرار على أنها قضية خاصة بالعرب، لإبعاد غير العرب من المسلمين التدخل في قضية فلسطين، وهذا يعني إضعاف القضية الفلسطينيّة، وتفكيك المسلمين عن المطالبة باستعادتها إلى

المسلمين وخصوصاً أصحابها وهم الفلسطينيون، لذا لا بد من التركيز على هذه النقطة المهمة وتبسيط أنّ الاحتلال يغتصب أرض حضارة المسلمين، ويتعدي على مقدساتهم، وأنّ قضية فلسطين من القضايا المركزية للمسلمين.

الثانية: جزء من المشروع الأميركي في المنطقة، الحفاظ على أمن إسرائيل واستقرارها، وإبقاء الصهاينة في قلب الأمة الإسلامية، لاحتلال أراضيها ونهب ثرواتها، وإشعال الحروب في العالم الإسلامي ليتسنى لدول الاستكبار العبث بقدرات البلدان الإسلامية، والسيطرة على حضارتهم، وصرفهم عن قضاياهم المهمة والمركزية.

الثالثة: إنّ دول الاستكبار وبالذات أمريكا (الشيطان الأكبر) عندما تفشل في آلية من الآليات لتطبيق وتنفيذ مشروعها العام الجهنمي تبرز آلية أخرى، وفي هذه المرحلة والوقت الحاضر آلياتهم تأجيج نار الفتنة بين الأديان والمذاهب، فهم ينحتون الشعارات المختلفة، ويُظهرون القضايا الدينية والمذهبية الحساسة، لإثارة الكراهية والبغضاء والبغضاء بين المسلمين، بل هيئوا الأرضية للفكر الوهابي والتكفيري ليمارس القتل وينتهك المرامات يذبح ويقطع الرؤوس باسم الإسلام، كل ذلك لتتشويه الإسلام والإساءة إلى مقدسات المسلمين ب مختلف الطرق والأساليب، مما يرجوه الاستكبار من إثارة الفتنة، وإيجاد التكفيريين في مختلف المناطق الإسلامية، إنما هو لتشويه صورة الإسلام، وتقسيم المسلمين، وصرفهم عن قضاياهم المهمة والمركزية.

الرابعة: لا شك في أنّ إثارة الفوضى والفتنة بشتى أنواعها يؤشر سلباً ويوادي إلى انقسام إسلامي، مما يعكس أثراً غير إيجابي على مجلل القضايا المركزية الإسلامية وهذا ما يلحظ بالعين، من التعدي السافر الواضح على المسجد الأقصى، وقضم أجزاء شيئاً فشيئاً من المسجد ليرى مدى ردود فعل المسلمين تجاه قضية

تعتبر من أهم القضايا عندهم، وما دام المسلمون منشغلين بالجزئيات فيما بينهم، فإن إسرائيل ستواصل تهويدها وستواصل اعتداءاتها على مقدسات المسلمين.

على الشعوب المسلمة أن تدرك أهداف الأعداء والخدمات التي تقدمها أتباعهم من يدعون العروبة ويتمسّكون الإسلام، ولكن في الواقع يخدمون الأهداف الأمريكية والصهيونية والقوى الغربية، وأن تكون الشعوب حذرة ويقظة لما يخطط له أعداء الإسلام وأعداء الأمة، و تعمل على ما يوحّد الجهود نحو القدس وتحرير أرض فلسطين من الصهاينة الغاصبين.

من الضروري لتوحيد الجهود نحو قضيائهم المركزية من نشر التعاليم الإسلامية الصحيحة، وبيان أن دين الإسلام دين الرحمة، ودين الأخلاق، ونشر السيرة العطرة التي يتحلى بها نبي الإسلام، والأئمة عليهما السلام، فإن بيان ذلك موجب للتوجه نحو قضية فلسطين وغيرها.

وقد ذكر سماحة السيد القائد في بعض كلماته أن هناك نقطة لا يوجد أي اختلاف فيها بين المسلمين، إلا وهي محبة النبي عليهما السلام، فهذا محور اجتماع واتحاد بين المسلمين، ينبغي العمل عليه وبذل الجهود حوله.

إذاً يكفي أن نوحّد الأمة ولو في حدّها الأدنى وهي محبة النبي عليهما السلام، وإذا توحدّت الأمة حول محبته، ومن يحب النبي عليهما السلام، طبعاً يحب آثاره، وأشاره تستكشفها من سيرته العطرة، التي منها المسجد الأقصى، وهذا يعني توحّد المسلمين حول أهم القضايا المركزية وهي قضية فلسطين.


وختاماً نشكر سماحة السيد على قبوله هذا الحوار ونرجوا له دوام التوفيق والسداد، ونسأله أن يطيل في عمره في خير وعافية لخدمة الدين

وأن لا يحرمنا من إفاضاته وإفاداته.




الهوامش:

- (١) سماحة السيد عدنان الكرّاني حَفَظَهُ اللَّهُ هو أحد فضلاء وأساتذة الحوزة العلمية، درس الفقه والأصول في قم المقدسة والبحرين وتلمند على يد كبار علمائها فحضر عند آية الله العظمى الشيخ وحيد المر珊ى دَائِرَةُ اللَّهِ، وأية الله الشيخ حسين النجاشي حَفَظَهُ اللَّهُ، وشتغل بتدريس السطوح العليا كالمكاسب والرسائل والكتفالية والحلقات، وله نشاطه الاجتماعي والثقافي المشهود، ومن أبرز مؤسسي دار الإمام الهادي عَلَيْهِ السَّلَامُ للدراسات الإسلامية والأكاديمية في البحرين.
- (٢) سورة آل عمران: ١١٠.
- (٣) سورة المائدة: ٣.
- (٤) الكافي، الكليني، ج ١، ص ٥٤. (ط - الإسلامية).
- (٥) بحار الأنوار، المجلسي، ج ٣٣، ص ٥٦٧. (ط - بيروت).
- (٦) بحار الأنوار، ج ٣٠، ص ٧.
- (٧) نهج البلاغة، صبحي صالح، ص ٨٨.
- (٨) نهج البلاغة، صبحي صالح، ص ٣٢٣.
- (٩) بحار الأنوار، ج ٣٢، ص ٣٩٩.
- (١٠) سورة المائدة: ٨٢.
- (١١) سورة النساء: ٤٦.
- (١٢) سورة البقرة: ٩٧.
- (١٣) سورة آل عمران: ١٠٠.
- (١٤) ورد في تفسير الصافى في نزول هذه الآية ما نصه: "قيل نزلت في نفر من الأوس والخزرج كانوا جلوساً يتحدثون، فمرّ بهم ساش بن قيس اليهودي فغاظه تألفهم واجتماعهم، فأمر شاباً من اليهود أن يجلس إليهم ويذكرهم يوم بغاث وينشد لهم بعض ما قيل فيه، و وكان الظفر في ذلك اليوم للأوس - ففعل فتنازع القوم وتفاخرروا وتغاضبوا، وقالوا: السلاح السلاح. واجتمع من القبيلتين خلق عظيم فتوّجه إليهم رسول الله عَلَيْهِ السَّلَامُ وسلم وأصحابه، فقال: «أتدعون الجahلية وأنا بين أظهركم، بعد إذ أكر مكم الله بالإسلام وقطع به عنكم أمر الجahلية وألف بينكم» فعلموا أنّها نزعة من الشيطان وكيد من عدوهم فالقوا السلاح واستغفروا وعانت بعضهم بعضاً وانصرفوا مع الرسول عَلَيْهِ السَّلَامُ، وإنما حاطبهم الله بِنَفْسِهِ بعد ما أمر الرسول بأن يخاطب أهل الكتاب إظهاراً لجلالة قدرهم وإشعاراً بأنّهم هم الأحقاء بأن يخاطبهم الله وَيَكَلّمُهُمْ". تفسير الصافى، ج ١، ص



.٣٦٤

- (١٥) سورة آل عمران: ١١٨-١٢٠.
- (١٦) سورة آل عمران: ١٩١.
- (١٧) نهج البلاغة، صبحي صالح، ص ١٥٧.
- (١٨) نهج البلاغة، صبحي صالح، ص ٩٣.
- (١٩) الكافي، الكليني، ج ٤، ص ٧٠.
- (٢٠) نهج البلاغة، صبحي صالح، ص ١٥٠.
- (٢١) نهج البلاغة، صبحي صالح، ص ١٥٧.
- (٢٢) سورة الحجرات: ٩.
- (٢٣) بحار الأنوار، المجلسي، ج ٣٢، ص ١٧٤.
- (٢٤) سورة الأنفال: ١.
- (٢٥) سورة الأنفال: ٤٦.
- (٢٦) سورة آل عمران: ١٠٣.
- (٢٧) سورة التوبة: ٧١.
- (٢٨) الكافي، الكليني، ج ٢، ص ٢٥.
- (٢٩) متواتر النقل رواه خلائق من الصحابة، راجع صحيح البخاري ج ٢، ١٤٥-١٥٩، ج ٣، ص ٧٩، ج ٤، ص ٨٧ (باب الحوض)، صحيح مسلم، ج ٢، ص ٢٤٩-٢٥٢ (نقلًا عن تفسير القمي، ج ١، ص ١٧٢).
- (٣٠) ثواب الأعمال وعقاب الأعمال، الشيخ الصدوق، ص ١٤٨.
- (٣١) نهج البلاغة، صبحي صالح، ص ٤٤٢.
- (٣٢) الكافي، الكليني، ج ٢، ص ١٦٦.
- (٣٣) وسائل الشيعة، الحر العاملي، ج ١٢، ص ٧.
- (٣٤) نهج البلاغة، صبحي صالح، ص ٥٢.
- (٣٥) سورة البقرة: ١٥٣.
- (٣٦) سورة البقرة: ١٥٩.
- (٣٧) سورة البقرة: ١٧٤.
- (٣٨) عوالي الثنائي العزيزية في الأحاديث الدينية، ابن أبي جمهور الأحسائي، ج ٤، ص ٧١.



عدد السادس والعشرين - السادس عشر
رمضان ١٤٣٨ هـ - يونيو ٢٠١٦ م

- (٣٩) المحسن، البرقي، ج ١، ص ٢٣١.
- (٤٠) نهج البلاغة، صبحي صالح، ص ٥٣٩.
- (٤١) بحار الأنوار، المجلسي، ج ٤٨، ص ٢٥٢.
- (٤٢) الكافي، الكليني، ج ٢، ص ١٦٣.
- (٤٣) الكافي، الكليني، ج ١، ص ٢٧.
- (٤٤) نهج البلاغة، صبحي صالح، ص ١٤٧.
- (٤٥) عيون أخبار الرضا عليه السلام، الشيخ الصدوق، ج ١، ص ١١٣.
- (٤٦) نهج البلاغة، صبحي صالح، ص ٢١٠.
- (٤٧) نهج البلاغة، صبحي صالح، ص ٢١٠.
- (٤٨) نهج البلاغة، صبحي صالح، ص ١٢١.
- (٤٩) نهج البلاغة، صبحي صالح، ص ٣٩٣.
- (٥٠) بحار الأنوار، المجلسي، ج ٣، ص ٢٨١.
- (٥١) عيون أخبار الرضا عليه السلام، الشيخ الصدوق، ج ١، ص ٣٠٤.
- (٥٢) سورة الإسراء: ١.

مشكلة التكفير

ونسبية الحق

الشيخ على أحمد الجفيري

بسم الله الرحمن الرحيم، وبعد، فهذه بعض كلمات وُفقتُ لِلقاءها في موسم عاشوراء لسنة ١٣٤٧هـ آثرت نشرها على ما هي عليه من دون تصرف، أسأل الله أن يجعلها لي ذخراً يوم القيمة، إله لا يُضيع عمل عامل من ذكر أو أنشى ...

مقدمة:

عادةً ما تكون إرهادات الأحداث والتواترات داعياً للتطرق إلى العديد من المفاهيم وراجعتها، حيث تدعو الحاجة الفعلية إلى ذلك؛ من أجل التمكن من تصحيح المسار.

هذا، وإن كان في حد ذاته أمراً جيداً، ومطلوباً، إلا أنه يفتقد -في العادة- ضمانة أن تكون هذه المراجعة تصحيحاً لا إفساداً يضاف إلى فساد آخر؛ ذلك لأنَّ الساحة العامة -وخصوصاً في هذه الأيام- كثيراً ما تكون شرعة لكل وارد، يدلي الطفل فيها بدلوه قبل الكبير، وينظر فيها الجاهل قبل العالم، ويتقدم فيها المتخصص

وغيره، وبهذا لا مناص من أن يكون النتاج العملي لعملية المراجعة هذه اختلاطاً بين حق وباطل، وبين صحيح وسقيم، فيشتبه الأمر على ضعاف الناس، وبسطائهم، وسدّجهم من أصحاب النوايا الحسنة، الذين كثيراً ما يخلطون بين مظلومية الفرد، وبين حقه في التنظير، والحال أنه ليس كل من تكلم له حق التنظير، ولو سجن لألف عام، ولو ضحى بكل ما يملك، فإنَّ التضحية شيء، وحق التنظير شيء آخر ...

وإنَّ من أعظم البلاءات التي منيت بها الأُمّة اليوم هو بلاء الطائفية، والتطرف، فصار مثاراً للجدل الواسع عند الجميع، حين رأوا آثاره السلبية عليهم رأي العين، وقد قامت على إثر هذا البلاء التنظيرات على قدم وساق، متفقة على ضرورة التخلص من هذا البلاء، لخطورته على واقع الأُمّة فكراً وسلوكاً، إلا أنَّ ثيل الهدف هذا لم يُبق هذه التنظيرات في دائرة الحق من حيث ما طُرِح فيها من أفكار، بل تعدّته حتى برزت إلينا الكثير من الآراء التي لا يقبلها عقل ولا دين، فقد بتنا نعاني من هذه المشكلة متمثلة في بروز أفكار غريبة عن الثقافة الإسلامية، ومن أبرز تلك الأفكار التي حاولت أن تعالج مشكلة التطرف والطائفية: ما يُتداول فعلاً في بعض الفضاءات الإلكترونية من فكرة: (نسبة الحق)، وأنَّه: لا يمكن لأحد أن يدعي حيازته على مطلق الحق ...

فدعوني أنظر إلى هذا الموضوع في نقاط ثلاثة سريعة:

الأولى: في بيان الفكرة، وداعيها.

والثانية: في الرد عليها.

والثالثة: في بيان طريق العلاج الصحيح، والدليل الذي يرفع داعي نشوء هذه الفكرة كما سوف يتضح إن شاء الله تعالى.

النقطة الأولى: بيان الفكرة

تتد جذور هذه الإشكالية إلى عصر النهضة للحضارة الأوروبية، وقد صيغت بعدة صياغات، حتى وصلت إلى مجتمعاتنا بما يمكن أن يجعلها في مورد قبول عند أفرادها المسلمين، حتى أنّك قد تجد البعض يستدل على هذه الفكرة ببعض الآيات والروايات! ويمكن بيان الفكرة من خلال التطرق إلى جملة من المقدمات:

المقدمة الأولى: أصل الفكرة:

إنَّ (الحق) من المفاهيم النسبية، وليس من المفاهيم النفسية، ولذلك، والثابتة، والمطلقة من كل الجهات، فيمكن أن يكون أمر بالنسبة إلى فئة الفلانية حقاً، بينما يكون ضده بالنسبة إلى فئة أخرى هو الحق، وهذا يستدعي إما كونهما معاً حقاً، بمقتضى نسبية الحق، وهذا معنى من معاني نسبية الحق، وإما عدم التمكن من تمييز أيِّ الفكرتين المتضادتين هي الحق، بمعنى أنَّ صاحب الفكرة الأولى لا يمكن أن يدعى حيازته على الحق مطلقاً، بل ينبغي عليه أن يتبنّى أفكاره دائماً إلى جنب التشكيك في حقانيتها، لأنَّ الحق نسي، وليس له الجزم والقطع بأنه يمتلك مطلق الحق، مما يعني الجزم بخطأ الغير.

بعباره أخرى: أنت تمتلك نسبة من الحق، وأنا أمتلك نسبة أخرى، لا يمكن أن أكون على حق مطلقاً، كما لا يمكن أنت أن تكون كذلك.

هذه هي أصل الفكرة، وقد اتضح أنَّ فيها معنيين: الأول ما تكون النسبية فيه متعلقة بجميع الأفكار، فجميع الأفكار حق بالنسبة إلى أصحابها، والثاني ما تكون النسبية فيه متعلقة بجزء الأفكار، فالكل يمتلك نسبة من الحق.

المقدمة الثانية: منطبق الفكرة:

وبعد تقرير أصل الفكرة، قام البعض بتطبيقاتها على أحد متعلقين لها:

الأول: أن تطبق هذه الفكرة على نفس النصوص الدينية، من القرآن والسنة، بحيث يكن أن يقال: إنَّ نفس النصَّ من حيث المعنى ليس ثابتاً، فهو يتقلب بتقلب الأفهام المتوازدة عليه، فنصَّ يرد في الكتاب يُفهم في يوم أَنَّه يتحدث عن الشيطان المخلوق الذي ينتمي إلى الجن، هو بعينه يتبدل إلى معنى آخر بتبدل الفهم الوارد عليه، حيث يفسِّر هذا الشيطان بالرمز الذي يرمي إلى الشرور، من دون أن يكون له واقعية، الفهم الأول كان صحيحاً في زمانه، والفهم الآخر كذلك.

الثاني: أن تطبق هذه الفكرة لا على نفس النصوص، بل يلتزم بكونها ثابتة في لوح نفس الأمر الواقع، بحيث يكون المقصود منها واحداً لا محالة، إِلَّا أنَّ التبدل يعرض على الأفهام المتوازدة على هذا النص، فالمعنى المقصود من الشيطان في القرآن الكريم هو أمر واحد، إِمَّا الحقيقة الواقعية المتمثلة في المخلوق الخاص المنتمي إلى الجنان، وإِمَّا المقصود منه الترميز إلى منطلق الشرور، في نفس الأمر الواقع، الحق واحدٌ وهو أحد هذين الرأيين مثلاً، إِلَّا أنَّ أفهام القارئين لهذه النصوص تختلف، فبعض يفهم المعنى الأول، وبعض يفهم المعنى الثاني.

والسؤال: أيهما هو الحق المطابق للواقع؟

تأتي نظرية نسبية الحق هنا من أجل تصحيح كلا الرأيين بمقتضى نسبية الحق، فالرأي الأول حق بالإضافة إلى أصحابه، والرأي الثاني حق أيضاً بالنسبة إلى أصحابه، هذا بالمعنى الأول للنسبية، أو أَنَّها تأتي لفرض عدم إمكان تحديد الرأي الصحيح من بين الرأيين، فعلى كل واحد من أصحابه أن يؤمن بما لديه كحق، مع عدم إمكان تحطئة الآخر، فالرأي يمكن أن ينكل جزءاً من الحق، والآخر كذلك، وهذا هو المعنى الثاني لنظرية النسبية.

و واضح أنَّ المعنى الأول الذي يلتزم بتبدل الحق، وبتبدل الأفهام المتوازدة عليه، لا ينبغي أن يقول به مسلم، لوضوح أنَّ الحق واحد في نفس الأمر الواقع، ولا

يمكن أن يتبدل بتبدل الأفهام، وبعبارة أوضح: الله الحكيم لا يمكن أن يتبدل حكمه ورأيه وقصده في القضية الواحدة بتبدل ما يراه الناس بحسب أذواقهم، واستحساناتهم، وأدلةهم الصحيحة والخاطئة -معاذ الله- وهل يعني ذلك إلّا انقلاب الرب ربّاً، والمربوب ربّاً -العياذ بالله!-.

إنما الحق واحد، يفرض إما إصابتة، وإما خطأه، إضافة إلى حكم العقل بذلك، أرشدت جملة من النصوص الدينية إلى هذه الحقيقة حتى اعتبرت من المسلمات التي لا نقاش فيها، فقد قال تعالى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾^(١)، وقال سبحانه: ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أُولَئِكُمْ هُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُمْ مِنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ﴾^(٢)، فعبر عن الحق بالنور، وهو لفظ مفرد، في قبالة الباطل الذي عبر عنه بالظلمات، بلفظ الجمع.

كذلك قال عزّ من قائل: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَأَتَبِعُوهُ وَلَا تَتَبَعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ يُكْمِ عنْ سَبِيلِهِ﴾^(٣)، إلى غير ذلك من الآيات التي ترشد إلى حكم العقل بوحدة الحق، وعدم إمكان تحجزته، وتكرره أبداً.

ولوضوح بطلان هذا المعنى للنسبية، هرب منه المؤسلمون، خوفاً من وقوع محذور التكفير لهم، إذ افتراض القرآن متبدل المعاني فيما يرتبط بنفس نصّه لا يقول به المسلم، إذ إنّ هذا يعني حقائقه جميع من تكلم في القرآن وفسّره، ولو كان هوداً أو نصارى، وهذا هو الكفر الصراح!

وعلى هذا لم يبق لهم إلا المعنى الثاني، فهم ادعوا حفاظهم على قدسيّة النصّ من المسار، ثم فتحوا الباب للمساس بفهم النصّ، وبقراءته، وأنّه لا فهم من بين هذه الأفهام من الممكن أن يكون ملزماً للآخرين، بل الجميع يمتلك العقل، والجميع له حق التفكير، إما أن نلتزم بصحة جميع هذه الأفهام على المعنى الأول للنسبية، وإما أن يُعذر الجميع فيما يتوصّلون إليه من فهم لهذه النصوص الثابتة على المعنى

الثاني للنسبية.

والاحتمال الأول واضح البطلان أيضاً، إذ يلزم منه اجتماع الضدين، وهو محال عقلاً، فلم يبق إلا الاحتمال الثاني، وهو: معدنورية جميع الأفهام التي تحمل على القرآن والسنة، من دون التمكّن من تمييز أيّها هو الذي يصيب الحقّ بعينه، فلا أحد يمتلك الحق المطلق، بل الحق يحوزه الجميع على نحو المجموع، أمّا تشخيص أنَّ هذا الرأي هو الحق بعينه، وأنَّ ذلك الرأي هو الباطل بعينه غير متاح، ولعل هذه الفكرة هي الأكثر رواجاً في مجتمعاتنا المسلمة لإمكان تصويرها مقبولة لدى السطحي الساذج من المسلمين.

ومن هنا حاول بعضهم تأكيد فكرته هذه بإثبات وجود المتغير والثابت في الفقه الإسلامي، فقال بأنَّ الثابت يمثل النص نفسه، والمتغير يمثل الفهم الذي يُحمل على هذا النص، وكأنَّ هذا اعترافاً من قبل الإسلام نفسه بحقانية هذه النظرية ولو في خصوص هذا المعنى!

المقدمة الثالثة: الداعي لطرحها وترويجها:

وجد هؤلاء أنَّ السبب الأول والأخير فيما هو حاصل من تناحر وتقابل بين أبناء الأمة الواحدة، وأنَّ الداعي لكلّ ما تعشه هذه الأمة من تخلف، وتراجع، ووحشية، إلَّا ما يتمثل في قضية واحدة، وهي: ادعاء الحق المطلق، فلأنَّ الفئة الفلانية ترى الحق عندها دون غيرها، فإنَّها تقوم بتخطئته الآخرين، وباتهامهم بابتعادهم عن الحق، وهذه هي بداية الخلاف، والتي كثيراً ما تتطور إلى قتال، وذبح، ودمار، فما هو العلاج؟ ما هو الحل؟ الحل في إثبات نسبية الحق، حتى يتعلم كل طرف كيف ينبغي له أن يحترم الآخر، فإما القول بصحة جميع الآراء بقتضى نسبية الحق - وهذا اتضحت بطلانه -، وإما القول - في الصورة المخففة - بصحة بعضها دون الآخر، دون التمكّن من تمييزه، والجزم بصادقه، وهذا هو القول الرائج اليوم.

النقطة الثانية: الجواب

بعد اتضاح معنى الفكرة، واتضاح داعيها، ينبغي لنا أن نوضح خطأ هذه الفكرة في معناها الرائق اليوم في المجتمع الإسلامي، بل في خصوص مجتمعنا الإياني أيضاً، فعليينا أن نبيّن مخالفتها للعقل والنقل معاً، ومناقشة هذه الفكرة تكون بأمور متعددة:

أولاً: إنَّ هذه الفكرة كما أتضح، جاءت كردة فعل حاولت أن توجد علاجاً للحروب والدمار الذي خلفته، وهذا داعٌ حسن، ولكنَّ هذه الفكرة لم تكن واقعية فيما طرحته من علاج، وهذا أتُّضح بتضاربها مع الواقع، حين فرضت ما هو مصدق لاجتماع النقيضين الحال عقلاً، كما هو الأمر في معنى النسبية بالمعنى الأول على الأقل، بل حتى في المعنى الثاني مع ملاحظة اللوازم الباطلة التي تلزم منه، كما سوف يتضح في الأمر الثاني.

ثانياً: إنَّ النسبية بكلّ معانٍها تعني سدَّ باب التوصل إلى الحق، وتعطيل الدين، وانتفاءفائدة منه، بعد أن كان نصّه مبهماً، مجملًا، ونقل مشكل النسبية من النص إلى الفهم لا ينفع، إذ الفهم آلة يراد من خلالها التوصل إلى النص، وإلى فهم مضمونه الواقعي، بعد افتراض وحدة الحق كما تقدم، فإذا افترضنا النسبية في هذه الآلة، تعطل الدين بتعطل فهمه، لأنَّ الفرض أنَّ هذا الفهم نسيٌّ من جهة الحق، وأنَّه لا يمكن لأحد أن يدعّي الحق في فهمه، فيبقى الدين مردداً بين أفهم متناقضه، لا يُدرى أيّها هو الذي يصيب الحق، وهذا يلزم منه ضياع الدين كما لا يخفى، ولا يمكن للحكيم أن يسمح بضياع غرضه من الدين بإقراره لهذه الفكرة التي يلزم منها ذلك، ومن هنا يعلم أنَّ نسبة هذه النظرية إلى الدين من خلال إثبات المتغير والثابت فيه، فيه تجنبٌ على الدين، ونسبة إلى الله تعالى بغير حجة، ويكشف أيضاً عن أنَّ هؤلاء لم يفهموا معنى المتغير والثابت، إذ فسروه بما يلزم منه أن يضيع الله تعالى هدفه من إنزال القرآن!

ثالثاً: عندما تؤسس هذه الفكرة -معانيها المتعددة- إلى رؤية مفادها نسبية الحق، فلماذا لا نطبق مفاد هذه الرؤية على الرؤية نفسها؟! فنقول: إن نظرية النسبية فكرة في حد ذاتها، وهي بمقتضى كونها فكرة، مشمولة لمفاد نفسها كنظرية، والنتيجة: أن نظرية نسبية الحق نفسها لا يمكن أن يُدعى كونها حقيقة، بحيث تكون حاكمة على جميع الأفكار، فتخرجها عن كونها مصداقاً للحق المطلق، وما ينقض نفسه، هو أضعف من أن يكون حاكماً على غيره.

فإن ادعى الخصوصية لهذه الفكرة بما لا يجعلها مشمولة لنفسها، فنسأل: ما هي هذه الخصوصية؟! إن كانت بداعه القضية، فهل هي أكثر بداعه من استحالة اجتماع التقىضيين؟ وقد تعارضت معه هذه النظرية، مما يثبت بطلانها، وإن لم تكن الخصوصية هي البداعة، فلا مناص من شمول مفاد القاعدة لها؛ إذ لا دليل ناهض يدل على النسبية إلى التحكم، وإنما اقترحت فكرة النسبية لتكون حلاً من دون أن تكون لها مستندات عقلية واضحة، أو مقبولة.

تنبيه:

ومن خلال ما تقدم، ندرك عدم إمكان الالتزام بنظرية النسبية كعلاج لظاهرة التناحر بين المسلمين، فإنه علاج غير واقعي، يرفضه العقل، ولا يرضي به الدين أيضاً، وبه يتضح أيضاً خطأ الكثير مما يتداول على السن بعض المؤمنين في الفضاء الإلكتروني من أنه لا يمكن لأحد أن يدعي حيازته على مطلق الحق، وهنا لا يفوتي أن أنبئ على قضية في غاية الأهمية، وبها أختتم النقطة الثانية، وهي: ضرورة أن ينظر الإنسان إلى علمه من أين يأخذ، فهذه مسألة مهمة ركّزت عليها الروايات، من أين أخذ علمي وفهمي وعتقداتي؟

لا شك في أنها سلسلة متتابعة، تبتدئ بالله تعالى، ثم من يشكل امتداداً له سبحانه من المعلوم، ومن بعدهم من كافلي أيتام آل محمد من الفقهاء والعلماء،

فهؤلاء هم الأهل للمرجعية الفكرية فقط لا غير، وليس في ذلك تعطيل لدور العقل، بل العقل يأمر به، إذ يلزم برجوع الماجاهيل إلى العالم، والعالم إلى الأعلم، وقد أرشد النقل إلى ذلك أيضاً، قال تعالى: ﴿قُلْ هُلْ مِنْ شَرَكَائِكُمْ مَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ قُلِ اللَّهُ يَهْدِي لِلْحَقِّ أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يُهَدَى فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَخْكُمُونَ﴾^(٤).

وقال تعالى: ﴿فَلَيُنْظِرِ الْإِنْسَانُ إِلَى طَعَامِهِ﴾^(٥)، ورد في تأویل الآية المباركة عن إمامنا الباقر ع: «علمه الذي يأخذه عن يأخذه»^(٦)، وما هو حاصل من الأخذ من كل من هب ودب، دون تحقيق للفكرة، دون تحيسن لها، دون عرضها على الدين، بعرضها على العالم، خطأ جسيم، له آثار وخيمة، أجارنا الله منها.

النقطة الثالثة: طريقة العلاج المقبولة

من هنا أنتقل إلى النقطة الثالثة والأخيرة، فنسأل: ما هو العلاج لظاهرة الاختلاف الدامي الحاصلة بين المسلمين؟

اتضح أن القول بـنسبة الحق ليس علاجاً واقعياً، حيث نقع بها في محن دور أكبر مما أردانا أن نهرب منه، إنما العلاج النهجي الذي قرره الدين يتمثل في نشر ثقافة: (البصيرة)، ويعتمد هذا المنهج على ركيزتين أساسيتين:

الأولى: الإيمان بوجود حق واحد في كل مسألة مسألة، اعتقادية كانت أم فرعية، سياسية كانت أم اقتصادية، اجتماعية أم فردية، حيث لا بد من أن نثبت وجود الحق الواحد والحقيقة أولاً.

الثانية: الإيمان بإمكانية تمييز هذا الحق الواحد، والتوصّل إليه من قبل الجميع.

وقد تقدم إثبات الركيزة الأولى، وبقي علينا إثبات الركيزة الثانية، وبها نختتم البحث، وإليك جملة من الأحاديث التي تثبت المدعى:

١) عن الأمير عليه السلام: «فَلَا تُقْبِنَ الْبَاطِلَ حَتَّى يَخْرُجَ الْحَقُّ مِنْ جَنْبِهِ»^(٧)، في هذا الحديث الشريف دلالة على أنَّ الباطل عادة ما يطمر الحق، ويديسه، ويختفي، إذ يشتبه به، ولكنَّ ذلك لا يعني عدم إمكان تمييز الحق، بل على الإنسان أن يتأسَّى بعلي عليه السلام، فینقب الباطل حتى يخرج الحق من جنبه، وهذا دليل على إمكان التوصل إلى الحق، وإمكان تمييزه وفصله عن الباطل، فإنه من الواضح أن التنقيب عن الحق وطلبه لإخراجه من تحت الباطل لم يكن مقصوداً أولاً لعلي عليه السلام، إذ لا يخفى على مثله الحق، وإنما طلبه ليكشفه إلى غيره، وهذا يثبت المدعى من أنَّ الحق يمكن أن يتوصل إليه من العامة، وإلا لم يكن معنى لأن ينقب عنه أمير المؤمنين عليه السلام لهم لو كانوا قاصرين عن التوصل إليه كما تفترضه نظرية النسبية، وهذا يعني خطأ نسبية الحق بجميع معانيها المتقدمة.

٢) وعنده عليه السلام: «فَلَوْ أَنَّ الْبَاطِلَ خَلَصَ مِنْ مَزاجِ الْحَقِّ، لَمْ يَخْفَ عَلَى الْمُرْتَادِينَ، وَلَوْ أَنَّ الْحَقَّ خَلَصَ مِنْ لَبَسِ الْبَاطِلِ، انْقَطَعَتْ عَنْهُ أَلْسُنُ الْمَعَانِدِينَ، وَلَكِنْ يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا ضَغْثَ وَمِنْ هَذَا ضَغْثَ»^(٨)، يشير الأمير هنا إلى أنَّ العادة في الخارج هي اختلاط الحق بالباطل، وأنهما ممتزجان، لا يخلص أحدهما من صاحبه، والحديث في صدد توصيف الواقع الخارجي، من أجل التحذير، والتحذير فرع إمكان التمييز بين الحق والباطل رغم اختلاطه في الخارج، وإنما لم يكن له معنى، إذ ما هو معنى التحذير مع افتراض دائمية اشتباه الحق بالباطل من دون إمكان التفريق بينهما؟! ولذلك يقول الأمير عليه السلام في ذيل هذا الحديث تأكيداً على هذا المعنى: «ولكن يؤخذ من هذا ضغث، ومن هذا ضغث، فيمزجان، فهناك يستولي الشيطان على أوليائه، وينجو الذين سبقت لهم من الله الحسنة».

٣) عن الصادق عليه السلام: «أَبِي اللَّهِ أَنْ يَعْرِفَ بِاطْلًا حَقًّا، أَبِي اللَّهِ أَنْ يَجْعَلَ الْحَقَّ فِي قَلْبِ الْمُؤْمِنِ بَاطِلًا لَا شَكَ فِيهِ، وَأَبِي اللَّهِ أَنْ يَجْعَلَ الْبَاطِلَ فِي قَلْبِ الْكَافِرِ الْمُخَالِفِ حَقًّا لَا شَكَ فِيهِ، وَلَوْ مَا يَجْعَلُ هَذَا هَكُذا مَا عَرَفَ حَقًّا مِنْ بَاطِلٍ»^(٩)، وفي هذا الحديث

يبين الإمام عثيمين أنَّ الحُقْقَ من الواضح بمكان، بحيث لا يمكن أن يكون في قلب المؤمن باطلًا لا شكَّ فيه، فيكون المؤمن معدوراً في تركه، وكذلك الباطل، حيث هو بين بحيث لا يمكن أن يحلُّ في قلب الكافر على أَنَّهُ حُقْقَ لا شكَّ فيه، بل الحُقْقَ بين إلى الدرجة التي لا يمكن أن يشتبه بالباطل بحيث ينقلب الباطل إلى حُقْقَ مطلق لا شكَّ فيه في نظر المؤمن، والباطل بين بحيث لا يمكن أن يشتبه بالحُقْقَ بحيث ينقلب الحُقْقَ إلى باطل مطلق لا شكَّ فيه في نظر الكافر، وكذلك العكس عند كل واحد منهما، وكل ذلك يتعارض مع نظرية النسبية بوضوح.

٤) وعنده عثيمين: «إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَدْعُ الْأَرْضَ بِغَيْرِ عَالَمٍ، وَلَوْلَا ذَلِكَ لَمْ يَعْرِفْ الْحُقْقَ مِنَ الْبَاطِلِ»^(١٠)، وهذا الحديث يبيّن أنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَتَرَكْ مَجَالًا لاشتباه الْحُقْقَ بالباطل بحيث تستقر الشبهة في قلب العبد، فلا يتمكّن من التمييز، ذلك لأنَّ اللَّهَ تَعَالَى قد رفع استحکام الشبهة بوجود العالم على نحو الديومة، فما دامت هناك أرض، وما دام هناك لبس بين الْحُقْقَ والباطل، فلا بدَّ من وجود من يكون قوله حجة رافعة إلى هذا اللبس، وهذا هو سبب عدم خلو الأرض من الحجة ...

وفي هذا الحديث بيان إلى طريق النجاة، وأنَّ المنهج العملي الذي يتمكّن من خلاله الإنسان أن يكون صاحب بصيرة، فيفرق بين الْحُقْقَ والباطل، هو التمسك بالمعصوم، والتبعُّد بقوله، واتباعه المطلق، وعلى هذا الأساس يتناضل الناس في بصيرتهم، وقس على ذلك تمسك المرء بالعالم، وعلى هذا: لا بصيرة بلا عالم فقيه يُهتدى بهداه بحسب منهج الإسلام، فالتفريق بين الْحُقْقَ والباطل -الذى هو ركيزة البصيرة- أنانِه اللَّهُ تَعَالَى بِهِذَا السَّبِيلِ، ولا حُولَ ولا قُوَّةَ إِلَّا بِهِ سُبْحَانَهُ.

ومن خلال ما تقدم يتضح أنَّ السَّبِيلَ الْوَاقِعيَّ إِلَى رفع التناحر الحاصل بين أبناء الأُمَّةِ يكمن في الاحتواء على البصيرة المبتنية على أساس الإيمان بالحُقْقَ الواحد أولاً، والإيمان بإمكان الوصول إليه ثانياً، فإذا بذل كل فرد مسلماً وقته في سبيل



العدد السادس والثلاثين - السنة العشرين
١٤٢٣ هـ - يناير ٢٠١٦م

الحمد لله

٥٤

الوصول إلى الحق صادقاً، اشتغل بذلك عن سحق الآخرين، وعن هم إثبات خطئهم، وتكفيرهم، وسيهذب فكره وسلوكه حينها بعد أن يدرك أنَّ التكفير والطائفية ليست من الإسلام في شيء، بل سيصل إلى الحق حينها، ثم لن يهدأ حتى يصل غيره إليه، آمراً بالمعروف، ناهياً عن المنكر، ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾^(١)، والحمد لله رب العالمين.

الهوامش:

- (١) سورة آل عمران: ٣.
- (٢) سورة البقرة: ٢٥٧.
- (٣) سورة الأنعام: ١٥٣.
- (٤) سورة يونس: ٣٥.
- (٥) سورة عبس: ٢٤.
- (٦) الكافي، ج ١، ص ١٢٣.
- (٧) نهج البلاغة (فضل علي)، ص ٧٨.
- (٨) نهج البلاغة، ص ٨٨.
- (٩) المحسن، ص ٢٧٧.
- (١٠) الكافي، ج ١، ص ٤٣٥.
- (١١) سورة يوسف: ١٠٨.

التشيّع اللندني والفتنة الطائفية

الشيخ حسن أحمد رضائى

مقدمة

لا يخفى على المسلمين بأنّ شهر ربيع الأول هو موسم للوحدة الإسلامية، ودرء الفتنة الطائفية، ويرجع الفضل في ذلك إلى إمام الأمة قده.

ولكنّه ليس من الممكن أن يتحقق هذا الموسم المبارك وحدة بين المسلمين، إذا كانت الوحدة تبدأ وتنتهي لموسم واحد، ومن هنا لا بدّ من أن ننظر إلى هذا الموسم من باب الحطة والانطلاق، لا من باب الموسمية المؤقتة، ولكي تستمرّ الوحدة الحميمية بين المسلمين لا بدّ من ألا تبقى مشتعلة بعود الكبريت لأنّها تخمد سريعاً، إلّا ما يجب أن نوصل العود بالغاز المتصل الدائم، فهكذا يكون للموسم دور الانطلاق.

وما يكفي أن أساهم به في قضية الوحدة الإسلامية ودرء الفتنة، هو تسليط الضوء على المانع الذي طرح نفسه بكلّ وقاحة على الساحة الإسلامية عموماً، وعلى الساحة الشيعية خصوصاً، وهو "التشيّع اللندني".

علمًاً أنَّ الجهود المبذولة في شأن الوحدة الإسلامية من قبل العلماء والباحثين كانت ناظرة إلى المقتضي والشروط في ذلك، ولم تكن هناك جهود مبذولة في بيان الموضع الحقيقية بشكل خاص ودقيق، نعم، لا يمكن إنكار الجهود المتطرفة للموانع التي كانت تتمتع بلاحظة القواعد العامة والخطوط العريضة فحسب!

وبما أنَّ موضع الوحدة الإسلامية متعددة، فقد يُطرح هذا السؤال قبل كلِّ شيء: لمَ تمَّ اختيار هذا المانع من بين تلك الموانع؟

يرجع الاختيار لهذا المانع من حيث تسلط الضوء عليه إلى أمور:

الأول: إنَّ هذا المانع محسوب على الشيعة، فالرأيُ أنَّ يُتصدى له من داخل البيت الشيعي، علمًاً أنَّ أغلب الموضع الآخر لا ترجع إلى الشيعة، أو لا تنحصر بها.

الثاني: رغم الضجة الكبيرة إلا أنَّ هذا المانع يعتبر جديداً على الساحة، ولا يخفى أنَّ إهماله سيؤدي - كما أدى - إلى إضلال الكثير على مستوى الداخل الشيعي والخارج الإسلامي بشكل أكبر.

الثالث: قلَّما يتمَّ التصدي لهذا المانع من حيث الدراسة العلمية المفصلة، من تعريفه، وخطورته، ومبادئه، وأساليبه، وغير ذلك، إذ في الأغلب يكتفى بالرد عليه بشكل فتاوىً مرجعية، وإرشادات عامة بالإعراض عنه.

الرابع: وهو أهم الأسباب بالنسبة إلى، وهو التزامُ بما أوصى به الإمام الخميني قائدُ من ضرورة تبيين معالم الإسلام الحمد़ي الأصيل من الإسلام الأمريكي كوظيفة شرعية^(١).

والله الموفق والمُعين.

الفصل الأول:

التعرف على التشيع اللذنـي:

من الجذور .. إلى التّمّرة المشؤومة!

إبليس .. ذلك العدو!

خلق الله ﷺ الإنسان الأول، وهو آدم النبي على نبيـنا وآله وعليـه السلام، فأبـي إبليس الطـاعـة للـه تعالى بالسـجـود لـآدم، وقدم ذـريـعـته التـارـيـخـية المعـروـفة: ﴿خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ﴾^(٢)، فـقالـ لهـ اللـهـ تـعـالـىـ: ﴿فَاهْبِطْ مِنْهَا فَمَا يَكُونُ لَكَ أَنْ تَتَكَبَّرَ فِيهَا فَأَخْرُجْ إِنَّكَ مِنَ الصَّاغِرِينَ﴾^(٣).

وهـنـاـ لـمـ وـقـعـتـ المـواـجـهـةـ بـيـنـ إـبـلـيسـ وـالـذـاتـ الـمـقـدـسـةـ الـإـلـهـيـةـ،ـ وـلـمـ يـسـطـعـ إـبـلـيسـ أـنـ يـنـتـصـرـ فـيـهاـ،ـ إـنـمـاـ طـرـدـ صـاغـرـاـ مـدـحـوـرـاـ،ـ قـامـ الـعـيـنـ بـتـغـيـيرـ بـوـصـلـةـ الـمـواـجـهـةـ،ـ مـنـ مـواـجـهـةـ اللـهـ تـعـالـىـ إـلـىـ مـواـجـهـةـ عـبـادـهـ وـخـلـقـهـ،ـ اـنـتـقـاماـ وـجـبـرـانـاـ هـزـيـتـهـ فـيـ الـمـواـجـهـةـ الـمـباـشـرـةـ مـعـ اللـهـ جـلـ جـلـهـ،ـ فـقـالـ:ـ ﴿لَاَقْعَدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ * ثُمَّ لَا تَنَاهُمْ مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَانِهِمْ وَعَنْ شَمَائِلِهِمْ﴾^(٤)،ـ ذـلـكـ لـأـنـهـ عـلـمـ أـنـ اللـهـ تـعـالـىـ لـاـ يـخـلـقـ خـلـقاـ إـلـاـ لـتـكـامـلـهـمـ،ـ وـأـنـهـ يـحـبـ لـهـ الـكـمـالـ وـالـتـكـامـلـ،ـ فـأـرـادـ إـغـوـاءـ الـخـلـقـ وـإـضـالـهـمـ أـنـ يـنـعـمـ تـكـامـلـهـمـ،ـ وـلـاـ يـحـقـقـ لـهـمـ الـكـمـالـ الـذـيـ يـحـبـهـ اللـهـ لـخـلـقـهـ،ـ الـكـمـالـ الـذـيـ أـخـبـرـ اللـهـ تـعـالـىـ الـمـلـاـتـكـةـ مـنـ قـبـلـ:ـ ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فـي الـأـرـضـ حـلـيقـةـ﴾^(٥)،ـ وـلـمـ رـأـىـ اللـهـ تـعـالـىـ كـيـفـ خـتـمـ هـذـاـ الـمـخـلـوقـ الـجـنـيـ الـعـابـدـ اللـهـ سـتـةـ آـلـافـ سـنـةـ بـالـوـقـاـحةـ،ـ حـيـنـماـ شـرـعـ بـوـاجـهـةـ مـبـاشـرـةـ وـغـيرـ مـبـاشـرـةـ مـعـ اللـهـ تـعـالـىـ،ـ قـالـ لـهـ جـلـ جـلـهـ:ـ ﴿لَا مُلَأْنَ جَهَنَّمَ مِنْكُمْ أَجْمَعِينَ﴾^(٦)،ـ هوـ وـمـنـ تـبـعـهـ.

وـعـلـيـهـ،ـ فـالـمـعـرـكـةـ قـائـمـةـ بـيـنـ طـرـفـيـ الـحـقـ وـالـبـاطـلـ،ـ وـمـوـضـوـعـ هـذـهـ الـمـعـرـكـةـ هـوـ إـلـاـنـ،ـ أـنـاـ وـأـنـتـ.

ولأجل أن يلتفت الإنسان جيداً إلى دوره في هذه المعركة، وطبيعة العدو المترbus له بكلّ ما أوتي من قوّة، ذكرنا القرآن الكريم والسنّة المطهرة مراراً وتكراراً:

﴿إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌ مُّبِينٌ﴾^(٧)، يحذرنا من التهاون به في الواقع العملي، والغفلة عنه: ﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا﴾^(٨).

أمريكا .. الشيطان الأكبر:

غير خافٍ على المتأمل في الآيات القرآنية أنَّ القرآن الكريم كما نبه وحذر الناس من العدو إبليس بشكل متواصل وبأساليب متعددة، كذلك نبههم وحذرهم من العدو الخارجي، ﴿فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَقَارُونَ﴾^(٩)، إذ لم يحصر التحذير على الأول بتاتاً، مشيراً في ذلك إلى أن للوجود الشيطاني نسختين، نسخة باطنية، والأخرى ظاهرة، أمّا الباطنة فهي التي تكون من الجنس الجنّي، وأما الظاهرة فهي التي تكون من الجنس الإنساني، وجمعهما قوله تعالى: ﴿شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ﴾^(١٠).

وعليه، فإنّا لو أجرينا مقاييس بينهما يظهر جلياً أنّهما متفقان من حيث المنطلقات ومن حيث الأهداف، فلا فرق بينهما بتاتاً، فأمّا المنطلقات فهي الاستكبار والاستعلاء، وأمّا الأهداف فهي صدّ الخلق عن بلوغ الكمال والتكميل.

على أنّه من الجدير أن نلتفت إلى أنَّ الوجود الشيطاني الإنساني أسوأ من الجنّي، رغم كون الشيطان من جملة العوامل لظهور الشيطان الإنساني، فكان التعبير الصادر عن إمام الأمة تدلّ عن أمريكا أنّها "الشيطان الأكبر" بمثابة إلفات الأمة الإسلامية والإنسانية إلى أنَّ النسخة الظاهرة للوجود الشيطاني أخطر وأسوأ من النسخة الباطنة له.

قال الإمام الخامنئي دام ظله: "قال الإمام العظيم: أمريكا الشيطان الأكبر، هذا (الشيطان الأكبر) كلمة عميقة ومهمة جداً. إنَّ إبليس هو رئيس شياطين العالم، إلا أنَّ

إبليس ووفقاً لتصريح القرآن الكريم لا يستطيع إلا أن يقوم بعمل واحد فقط، وهو أن يغوى الإنسان، فلا يستطيع أن يفعل ما هو أكثر من الإغواء، وأماماً أمريكا بالإضافة إلى أنها تغوى كذلك هي تقتل، وتحاصر، وتحتال وتمكر، وتتظاهر، وترفع علم حقوق

البشر ...⁽¹¹⁾.

الهيمنة على غرب آسيا (الشرق الأوسط):

تنطلق أمريكا الشيطان الأكبر في عملها من منطلق الاستكبار والاستعلاء، إذ ت يريد الهيمنة على البلدان والشعوب على مختلف الأصعدة، سواء السياسية، أم الاقتصادية، أم العسكرية.

ولا يخفى أن هذا المنطلق هو ما انطلق منه إبليس العدو مقابل الله تعالى، قال الله تعالى عنه: ﴿أَلَّيْ وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ﴾⁽¹²⁾، وكذلك دقيقاً كان منطلقاً في الشيطان الإنساني فرعون في مقابل نبي الله تعالى موسى على نبيّنا وعليه السلام، إذ قال: ﴿وَقَدْ أَفْلَحَ الْيَوْمَ مَنِ اسْتَعْلَى﴾⁽¹³⁾، ﴿أَنَا رَبُّكُمُ الْأَعُلَى﴾⁽¹⁴⁾.

وبما أن جميع بلدان العالم هدف لأمريكا للهيمنة عليها، إلا أنّ بلدان غرب آسيا (الشرق الأوسط) تحمل الأولوية في النفوذ الاستكباري، ذلك لما تمتاز هذه البلدان من حيث الاستراتيجية السياسية والجغرافية والاقتصادية عن سائر البلدان، إذ تربط هذه المنطقة بين قارات ثلاث، ولها دور القيادية والإدارية، وأراد الاستكبار العالمي للمنطقة مشروع (الشرق الأوسط الكبير).

قال الإمام الخامنئي دام ظله: "هم منذ القرن التاسع عشر لهم خطّة عمل تجاه الشرق الأوسط -ليس الأمريكان فحسب، بل الغرب-، وذلك لأنّ الشرق الأوسط منطقة فاصلة بين بحر مدیرانه والمحيط الهندي. بحر مدیرانه موقع استقرار الدولة المستعمرة، والمحيط الهندي منطقة المستعمرات، ويقع الشرق الأوسط بين هاتين المنطقتين المهمتين، بحيث لم يستطعوا أن يكونوا لا مبالين تجاهه. إنّ الضغوطات

البريطانية على إيران ونفوذها في القرن التاسع عشر كانت للحفاظ على دولة الهند - التي كانت جزءاً من دولة بريطانيا -، وكنا قرائين للهند يومئذ، وهذا الأمر كان لكلّ الشرق الأوسط عامّة. وكان ظهور إسرائيل من هذا الموقع، ثم ظهرت عوامل أخرى، قضيّة النفط، قضيّة تقسيم المتصرفات العثمانية بعد الحرب العالمية الأولى، وقضيّة الاتحاد السوفياتي، فكلّ هذه العوامل أدت إلى أهميّة الموضوع، ... هذه المنطقة المهمة الحساسة التي فيها النفط، وهي منطقة استراتيجية جغرافية وسياسيّة وكلّ شيء^(١٥).

ولشدة انطلاقهم من الهيمنة والاستعلاء والاستكبار فرضوا أنفسهم المحور لهذا العالم، ثم وفقاً لهذا المحور نسبوا لهذه المنطقة الشرق الأوسط، بلحظة كونها على شرق أوروبا، قال الإمام الخامنئي دام مطرده: "هذه المنطقة التي يصر الأوروبيون أن يضعوا لها اسم (الشرق الأوسط)، فهي شرق بالنسبة إلى أوروبا، والشرق تارة يكون شرقاً أبعد، وشرقاً أوسط، وشرقاً أقرب. انظروا إلى تكبير الأوروبيين، منذ الأول وضع لهذه المنطقة اسم الشرق الأوسط، وهذه التسمية خاطئة، هنا (غرب آسيا)، فالآسيا قارة كبيرة، نحن نقع في غرب قارة آسيا"^(١٦).

الإسلام عائق الهيمنة:

إن الاستكبار العالمي حينما يريد أن يبسّط نفوذه في المنطقة (غرب آسيا)، فإنه لن يتمكن ما دامت هناك جهات تمانع من تحقيق مصالحه ومنافعه، وهذه الجهات قد تكون شعبية، كالشعوب المسلمة التي تقاوم الاستكبار العالمي والدول المستكبرة، من أن تتحقق هيمتها، وسلبهم كرامتهم وعزّتهم ووطنيّهم، وقد تكون دولة نظامية، وذلك كالجمهوريّة الإسلاميّة الإيرانية، التي عاهدت على أن تكون الجهة المقابلة بالنسبة إلى الاستكبار العالمي وأهدافه في المنطقة.

ولما أدرك الاستكبار العالمي وأعوانه أنّ الهيمنة لا تتحقّق إلا بإزالة هذه العوامل (الشعبية والنظامية) من وسط الطريق، سعى مشمّراً عن سعاديه أن يبحث في السرّ

الذي يجعل هؤلاء ممانعين له ولأهدافه، فوجد أنّ السرّ يكمن في (الإسلام) الذي يلتزم به هؤلاء في مجال الاعتقاد والعمل.

وكما يخبرنا القرآن الكريم أنّ فرعون قال للسحرة الذين آمنوا بموسى عليه وعلى نبيّنا السلام: ﴿آمَنْتُمْ بِهِ قَبْلَ أَنْ آذَنَ لَكُمْ﴾^(١٧)، لأنّه أدرك أنّ المشكلة المعيشة هيمنتها تكمن في الالتزام بهذا الدين الذي جاء به موسى على نبيّنا وآله وعليه السلام، والذي تكون مواجهة الطاغوت من أسس تعاليمه الاجتماعية، فإنّه كذلك اتّضح للمستكبرين اليوم أنّ العائق الرئيس لتحقيق مصالحهم ومنافعهم هو التزام هذه الشّعوب بالإسلام عملياً، والالتزام الجمهورية الإسلامية الإيرانية بالتعاليم الإسلامية، بالإضافة إلى أنها تحولت إلى مصدر لنشر التعاليم الإسلامية التي تعيق الاستكبار العالميّ.

وعليه؛ فقد تحملت الجمهورية الإسلامية الإيرانية كل هذه المروّب، وأنواع الحصار الاقتصادي، والمؤامرات والميال والفتنة، لأجل شيء واحد وهو التزامها بالإسلام، وكوّنها ممانعة للظلم والظالم، وناشرة لهذه التعاليم المقاومة لتحقّق (الصّحوة الإسلامية) في الشّعوب، فالصراع في الحقيقة بين الكفر والإسلام، وليس بين شيء آخر.

قال الإمام الخامنئي دام عزّه الله تعالى: إنّ خوف المتجرّبين والمستكبرين اليوم هو من الإسلام والقرآن وال المسلمين الحقيقيين فحسب^(١٨). إنّهم يخطّطون لمحو الهوية الإسلامية، والوطنية للعراق، وتحويله إلى مركز للسلط الأمريكي على كلّ الشرق الأوسط، ومنابعه، وذخائر البشرية البرية والمادّية^(١٩). يخافون من تواجد الإسلام في الحياة الاجتماعية، وعلّة خوفهم هي أنّ منافعهم لن تستقر^(٢٠).

وحتّى تتحقّق هيمنة الاستكبار الاقتصاديّ والسياسيّ والعسكريّ في المنطقة كان لابدّ من أن تتحقّق هيمنة الثقافية أولاً، تلك الثقافة التي لو نشرت والتزم بها

من قِبَل الشعوب والبلدان لمَهَّدت للاحتلال والهيمنة على جميع الأصعدة بعد ذلك. وهنا تتَّضح أهمية دور (الهيمنة الثقافية) والمعبر عنها بالغزو الثقافي وال الحرب الناعمة.

وللمواجهة أسلوبان:

لما ظهر الإسلام في مكة استاء من ذلك كفار قريش، وعزموا على مواجهة الإسلام، فكانت غزوة بدر، وغزوة السُّوَيْق، وغزوة أحد، وغزوة الأحزاب. والملفت في هذه الغزوات أنها كانت بين الإسلام والكفر بشكل واضح، ولكن لما شعر الكفار أن الإسلام قد تمكن في المدينة من حيث القوة والقدرة، وفتح مكة بكل عزة، لجأوا إلى مواجهة بشكل آخر، ترجع في حقيقتها إلى المواجهة الأولى، لكنها هذه المرّة تكون باسم الإسلام ضدّ الإسلام، ومن هنا يُترجم إسلام أبي سفيان ومن معه في فتح مكة، فإنه: "لَمَا وَلِيَ عُثْمَانَ الْخِلَافَةَ دَخَلَ عَلَيْهِ أَبُو سَفِيَانَ، قَالَ: يَا مُعْشَرَ بْنِي أُمَيَّةَ إِنَّ الْخِلَافَةَ صَارَتْ فِي تِيمِ وَعْدِي حَتَّى طَمَعْتُ فِيهَا، وَقَدْ صَارَتْ إِلَيْكُمْ فَتَلَقَّفُوهَا بَيْنَكُمْ تَلَقُّفَ الْكُرْبَةِ، فَوَاللَّهِ مَا مِنْ جَنَّةٍ وَلَا نَارٍ -هَذَا أَوْ نَحْوُهِ" (٢١).

وهكذا بالضبط ما حصل بالنسبة إلى الاستكبار العالمي، فإنهم واجهوا الإسلام برأية الكفر والإلحاد، لكنهم توجّهوا بعد ذلك إلى مواجهة الإسلام برأية إسلامية ستتحقق أهدافهم بشكل مثالٍ، وبأقل خسائر، وذلك لأمور.

منها: إن الكفر المغطى بالإسلام، والباطل الملبس بالحق، سوف يكون أكثر قبولاً من الكفر الصريح بالنسبة للمسلمين، لأنهم سوف يتلقونه على أنه الإسلام الحق بكل بساطة، وهكذا سوف تتحول المبادئ الإسلامية المعيبة لهيمنة الاستكبار العالمي إلى مبادئ ممهدة للهيمنة شيئاً فشيئاً. وهذا هدف أولي.

ومنها: إن هذا الكفر المغطى بالإسلام وإن لم يقع مقبولاً لدى الكثير من المسلمين، إلا أنه سوف يسبّب التفرقة بينهم، فيأخذ به بعض ويختلفه آخرون، وهذا هدف آخر.

قال الإمام الخامنئي دام ظله: "إن أعداء الإسلام يسعون إلى أن يواجهوا الإسلام باسم الإسلام وتحت غطاء الإسلام".^(٢٢)

مشروع الإسلام الأمريكي:

إذا كانت نجاة الأمة الإسلامية تتوقف على توعيتها من الإسلام المحرف، الذي يخفي في باطنه مبادئ الكفر والشرك المنصبة في نفع الاستكبار العالمي والقوى المستكبرة، فإن الفضل في ذلك يرجع إلى الإمام الخميني قدس سره، حينما ميز وفصل بين الإسلام المحمدي الأصيل، وبين الإسلام الأمريكي^(٢٣)، كما كان الفضل في التاريخ يرجع لأولئك الذين ميزوا الإسلام الأموي والعباسى من الإسلام الحق.

ماذا يعني الإسلام الأمريكي؟

هو الإسلام الذي دخل فيه التحرير بالنسبة إلى الإسلام الذي جاء به النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه الإمام محمد بن عبد الله صلوات الله عليه وآله وسلامه، الذي ينصب في صالح الاستكبار العالمي والدول المستكبرة.

فكما كان الإسلام الأموي والعباسى يقع في طريق منافع الأمويين والعباسين وأذياهما على مدى التاريخ، فكذلك هذا الإسلام الأمريكي اليوم.

ولا ينحصر التحرير في منفعة الاستكبار العالمي بالإسلام فحسب! بل يشمل ذلك غيره، ما إن تعرض للتحرير في مبادئه وتعاليمه في صالح الاستكبار العالمي، وذلك كالشيوخية مثلاً، فإن المعروف أنها شيوخية شرقية، كانت تقع في صالح الاتحاد السوفياتي سابقاً، ولكنها كانت تقع أحياناً في صالح أمريكا والغرب، فهي شيوخية أمريكية وفق ذلك.

قال الإمام الخميني قدس سره: "من بين كل الشعب الإيرانى الذى يزيد عدد نفوسه على الثلاثين مليوناً، توجد مجموعة قليلة من الشيوعيين، وهؤلاء ليسوا من الشيوعيين الذين

يريدون الإتيان بالاتحاد السوفيياتي إلى إيران، ولا أصدق كثيراً أنّهم شيوعيون أنقياء - حسب اصطلاحهم -، وأكثر هؤلاء أيضاً، والمقصود زعماؤهم، فلعلّ شبابهم ليسوا كذلك، فهوّلء الزّعماء الذين تخرّجوا في البلاط، وهم يقومون الآن ببعض الأعمال، وبعضهم خدم للبلاط، وهوّلء هم من نوع (الشّيوعيّ الأمريكي) حسب ما أصلح عليه أنا، وليسوا من نوع (الشّيوعيّ الحقيقيّ)^(٢٤).

جناحا الإسلام الأمريكي:

إذا أردنا أن نصنّف المسلمين اليوم من حيث الأغلبية، فإنّهم إما أتباع المذهب الشّيعيّ الحقّ، أو أتباع المذهب السّني، وهذا يعني أنّ الاستكبار العالميّ الذي يريد تحرّيف الإسلام ومبادئه وتعاليمه لتقع في صالحه يجب أن يوّسّس لكلّ فرقة من هاتين الفرقتين مذهبًا مزيّفاً باسم (الشّيعة)، وباسم (السّنة) للسنة، لأنّه ليس بالإمكان أن يجمع الاستكبار العالميّ الشّيعة والسّنة تحت مذهب واحد. وهذا المذهبان المزيّفان المحرّفان هما عبارة عن جناحي الإسلام الأمريكيّ اليوم.

وإذا راجعنا التاريخ القريب نتيقن بأنّ المذهب الوهابي هو المذهب الذي اخترعه الاستكبار العالميّ آنذاك (بريطانيا)، لأجل أن يتبنّى ما يقع في صالحه، ومع الأسف الشّديد فإنّ هذا الجناح لم يكتف بالمواجهة المبادئيّة والثقافيّة فحسب! إنّما تخطّى ذلك إلى المواجهة القتاليّة العسكريّة لمنفعة الاستكبار العالميّ، كما هو الواقع اليوم في سوريا والعراق وغيرهما من قبّل التّيارات المتشدّدة التي ارتفعت مبادئها من الوهابيّة السّلفيّة. ولّا كانت سمة هذا المذهب المزيّف (التكفير) مُيّز وفصل عن المذهب السّني بـ (التّسنّن التّكفيري).

وحين وجد الاستكبار العالميّ أن تجربته في الوهابيّة قد نجحت، والأهداف قد تحقّقت، قام ليخوض تجربة على غرار الوهابيّة، ليوّسّس في الشّيعة مذهبًا مزيّفاً يخدم صالحه، ويهدّد الطريق أمام هيمنته. ولّا كانت محطة تبليغه ونشره من (الندن)

ناسب أن يقال له (التشييع اللندني^{٢٩}).

وهذه التسمية لا تنحصر بالجغرافيا كما توهّم البعض، إنّما الذين يسكنون في لندن هم واجهة مكشوفة لهذا التيار المزيّف الإفراطيّ، فلا ضير إن تواجدت أدناههم وأتباعهم ومربيوهم في بلدان أخرى، في المساجد والحسينيات، وفي المؤسسات الثقافية، والجمعيات التطوعية، والمحوزات العلمية.

وما الدليل على أنّهما جناحاً الاستكبار العالمي؟

لكي نشخص جناحاً ما على أنه مرتبط بالاستكبار العالمي ينبغي أن يتحقق أمر من أمرين:

الأول: أن يثبت ارتباطه بالاستكبار العالمي، والدول المستكبرة، عن طريق الوثائق الاستخباراتية، والمستندات السرية.

الثاني: أن يثبت أنّ أقواله وأفعاله تنصب في منفعة الاستكبار العالمي، والدول المستكبرة، بشكل منظومة متكاملة، لأنّ وقوع منظومة فكريّة منسجمة لصالح الاستكبار العالمي ليس من باب الاتفاق والصدفة بتاتاً.

أمّا الأمر الأول فقد قال فيه الإمام الخامنئي دام ظله صريحاً أنّهما مرتبطان بالاستخبارات البريطانية والأمريكية:

"ليس التشيع المرتبط بـ (mi6) البريطاني بشيعة، ولا التسّنن العميل لـ (cia) الأمريكي بستة، بل هما عدوان للإسلام"^(٢٥). اليوم وفي مختلف بقاع العالم الإسلامي، هناك مساعٍ كثيرة من قبل المجموعات المسمّاة بالتكفيريين والوهابيين والسلفيين، ضد إيران، ضد الشيعة والتشيع ... إنّهم ليسوا بأعداء أصليين، هذا ما يجب أن يعلمه الجميع ... إن العدو الأصلّى هو الذي يدفع هؤلاء ويحرّكهم، الذي يهبّهم المال، الذي إذا ضعفت دوافعهم يرغّبهم في ذلك بشتى الدوافع، ... هؤلاء هم الأيدي الخفية للأجهزة الأمنية والاستخباراتية"^(٢٦).

كذلك قال مدير النّطاق العلمائي في وزارة الاستخبارات الإيرانية الشّيخ أبوبكر بشأن ارتباط التشيع اللندني بالاستكبار العالمي:

"إنَّ هذه القنوات تتمتَّع بحماية الولايات المتحدة الأمريكية، وإنَّ عملها الأساس هو الثقافة غير الإسلامية، وتوهين المراجع العظام، مع ما تخدم مصالح الاستكبار العالمي".^(٢٧)

وأمّا الأمر الثاني فإنه واضح جدًا لمن تابعهما بشكل منسجم، فإنه بلا شك سيُعرَّف على أنّهما لا يقولان شيئاً، ولا يبنيان رأياً إلا ويكون في جهة منافع أمريكا الاستكبارية. وحتى يتبيّن غيض من فيض أهدافهم المشؤومة ذكر أهم الأهداف التي تبيّن كونهما جناحين لأمريكا وللدول المتّجّرة.

أهم الأهداف:

ذكرنا أنَّ المذهبين المزيّفين يقعان في صالح الاستكبار العالمي، بحيث تكون هما أهدافاً لا تقع في صالح الإسلام والمسلمين، إنما في صالح الغربيين والمتجرّبين، وهذه الأهداف متعدّدة، ولما لم يكن الغرض من هذا المقال التعرّض إليها، سوى هدف الفتنة الطائفة من زاوية التشيع اللندني، عزّمنا على الإشارة مختصرًا إلى أهم الأهداف هما:

الأول: (ثقافة الصلح والمصالحة مع الاستكبار العالمي):

لا يخفى على التابع أنَّ جناحي الاستكبار العالمي لا يعيّنان بوصلة المقاومة نحو (الاستكبار العالمي والصهيونية والقوى المستكبرة)، إنما يوجّهانها نحو (الجمهوريّة الإسلاميّة الإيرانية) والتّيارات المقاومة وسائر المسلمين، ويبادران بتقديم الدّرّائع المتعدّدة لهذه القضية. ومن الطبيعي أنَّ نشر هذه الثقافة سيمهد الطريق لهيمنة الاستكبار العالمي.

قال الإمام الخامنئي دام مطرده: "لقد تمكّن التيار التكفيري أن يحرّف الصّحّوة الإسلامية، كانت في المنطقة الصّحّوة الإسلامية كحركة ضدّ أمريكا، ضدّ الاستبداد، ضدّ أتباع أمريكا ... والتّيار التكفيري حرّف بوصلة الحركة العظيمة من أمريكا والاستبداد نحو قتال بين المسلمين والأخوة".^(٢٨)

الثاني: (ثقافة الانهزام والضعف والهوان):

كذلك لا يخفى على المتّابع أنّ هذين الجنانجين يلقيان المسلمين الضعف والانهزام، ولا يؤكّدان على العزة التي جعلها الله تعالى لهم، كما لا يبادران بنشر الثقة والاعتماد بالله عز وجل في المواجهة مع الاستكبار العالمي. ومن الطبيعي كذلك أن هذه الثقافة عبارة عن الترحيب بالاستكبار العالمي بلا مقاومة.

الثالث: (تشويه صورة الإسلام):

كذلك لا يخفى على المتّابع أنّهما يعتمدان على مضامين ركيكة، وأساليب كالفحش والشتّم، لتشويه صورة الإسلام، وهذا ما يجعل المسلمين أقلّ تمسّكاً بالإسلام، وينبع الآخرين من الدخول في الإسلام. ومن الطبيعي أيضاً أن يشكّل هذا تهديداً للاستكبار العالمي في المنطقة.

قال الإمام الخامنئي دام مطرده: "اليوم وبالآيات ووسائل تبليغية متعددة يسعى عدو النظام الإسلامي إلى تصوير الإسلام السياسي، والطالب بالعدالة، والإسلام الاجتماعي، بصورة خشنة قاسية في العالم".^(٢٩)

الرابع: (فصل الدين عن السياسة):

يسعى الإسلام الأمريكي عبر هذين الجنانجين بشكل واضح أو ضمني إلى بث ثقافة الفصل بين الدين والسياسة، وذلك لئلا يشعر المسلمون بالوظيفة والمسؤولية في قضايا الأمة الاجتماعية والسياسية من منطلق الإسلام، فيتركون الساحة

للمستغلين والمتجبرين بأنىاب ومخالب استكبارية.

قال الإمام الخامنئي دام عزه: "في فترة الاستعمار كان أعداء الإسلام وأعداء الصحوة الإسلامية للشعوب يبلغون بأنَّ الإسلام المعنويَّ والأخلاقيَّ مفصول عن الإسلام السياسيِّ، وكذلك اليوم يبلغون ذلك" ^(٣٠).

الخامس: (تكفير العلماء ومراجع الدين):

كذلك لا يخفى على المتاجع أنَّ المذهبين المزيفين يعلنان تكفير العلماء، وتوهينهم، ويهبان عامة الناس الجرأة في ذلك، حتى تزول هذه المكانة المرموقة التي بها يحفظ الإسلام المقاوم في وجه الاستكبار العالميِّ. ومن الطبيعيِّ أن إبعاد الناس عن العلماء المقاومين يعدُّ من جملة الأسباب المهددة لهيمنة الاستكبار العالميِّ.

السادس: (الفتنة بين المسلمين):

وهذا أوضح من الشمس في رابعة التهار، فإنَّ دور التسنين التكفيريِّ والتسيُّع اللندني في إقحام المذهبين في تشنجات ومشادات لا تخدم وحدتهما ل الوقوف أمام مصالح الاستكبار العالميِّ والقوى المستكبرة يعدُّ هو من جملة الأهداف بل أهمُّها لهما. والغرض من هذا المقال أن نلتفت إلى هذا الهدف الأساس بالنسبة لدور التسيُّع اللندني فيه.

فييسعني جناحاً الاستكبار العالميِّ إلى تكفير المسلمين، فاما التسنين التكفيريُّ فهو أوضح في هذا التهجُّج من التسيُّع اللندنيِّ، حتى سمى بالتفجير كسمة بارزة له، وأماماً التسيُّع اللندنيِّ وأتباعه فإنهما يضمُّنون في كلماتهم التكفير من باب كونهم ناصبي أهل البيت عليهم السلام، على اعتبار أنَّ الناصل هو من قدم الثلاثة على أمير المؤمنين عليه السلام، خلافاً للمشهور بين الفقهاء، وإعراضًا عن مناسبة معنى النصب في خصوص التقديم. ولا يخفى أنَّ التكفير سبب في عدم إبقاء خيوط العلاقة الإسلامية

وغيرها، مما يهدّ للاستكبار العالمي تحقيق أهدافه.

قال الإمام الخامنئي دام مطرده: “إنَّ أيادي عمل أمريكا والرأسماليين في المنطقة هي بالأساس علماء البلاط العملاء، الذين باعوا القلم والدين، مما تظهر بصماتهم الخبيثة في كثير من مؤامرات التفاق والحبشة والفتنة.”

هناك سعي كبير حتى يوقعوا الاختلاف بين المسلمين .. مع الأسف، فإنَّ هذه المساعي المشؤومة تتحقق باسم الدين”^(٣١).

وعليه؛ فكيف سيكون هذا التسخن التكفيري والتسيّع المزيف نافعين للسنة والشيعة؟ قال الإمام الخامنئي دام مطرده: “لا ينفع الشيعة التشيع الذي يريد أن يبث للعالم من لندن وأمريكا”^(٣٢).

الفصل الثاني

الفتنة الطائفية .. أهم الأهداف:

لقد سعى التشيع الللندي كثيراً في إثارة الفتنة الطائفية بين السنة والشيعة وما زال، وحتى تتضح لنا طريقة عمله، ومواد ابتناءه، وكيفية طرحه، ينبغي أن نسلط الضوء على ذلك بما يناسب هذا المقال.

التشيع الللندي وأهمية الوحدة الإسلامية:

تتصحّر مما سبق أن هناك عدوًّا للإسلام والمسلمين جمِيعاً لأنَّ هذا الدين مانع ومعيق لأهدافه الاستكباريَّة الشيطانية.

ومن هنا تكون قضيَّة الوحدة بين المسلمين من الأمور الواجبة عقلاً ونقلًا، لأنَّ التهاون فيها سبب لإزالة الدين وتضييفه، واستعمار بلدان الإسلام، وظلم المسلمين واستعبادهم.

قال الإمام الخامنئي دام مطرده: “تعرَّض الأمة الإسلامية لطمع القوى الكبرى

وتطاولاتها لجريمة واحدة فقط، هي وقوعها في منطقة ثرية من العالم، ولأن دوران عجلة الحضارة المعاصرة في العالم منوط بالمصادر الموجودة بوفرة في هذه المنطقة. والقوى الكبرى هذه تسمح لنفسها بارتكاب أي جريمة في هذا السبيل. هذا هو واقع الأمة الإسلامية، لقد حان الوقت الآن كي يعيد العالم الإسلامي النّظر، ويفكّر في قضية الوحدة بجدّ^(٣٣).

ولكن لأن التشيع اللندني يعمد إلى إغفال المسلمين من العدو الحقيقي (الاستكبار العالمي والقوى المستكبرة)، فإنه بلا شك لن تكون للوحدة الإسلامية أهمية في مضمون أفكارها وأساليب طرحها.

ومن العجيب جداً حينما نجد التشيع اللندني يستنكر بلسان الحمية والشدة على هذه الجهة وتلك على قضية سامراء، أو قضية البقيع، دون أن يستنكر على العدو الحقيقي خلف الواقع الظاهر. فما السر في ذلك؟ فلم يصر هذا التشيع على إخفاء صورة العدو الحقيقي الذي يمكن خلف كل مصائب وويلات المسلمين (من فلسطين إلى البقيع). العدو الحقيقي الذي يمكن كذلك خلف قضية سامراء والبقيع أيضاً.

هذا لأنّه لا يلاحظ العدو الحقيقي، أو يتعمّد على ألا يلاحظه، فيتسبّب في ألا تكون للوحدة الإسلامية أهمية خاصة لديه من هذه الجهة.

فإن الدّعوة إلى الوحدة الإسلامية يجب أن تكون بالنظر إلى جهة معاداة الاستكبار العالمي، ومقاومته من تحقّق هيمنته. نعم! هذه هي جهة القضية بالضبط. قال الإمام الخامنئي دام ظله: "معنى الاتحاد بين الشعوب الإسلامية هو أن تتحرّك باتجاه واحد في القضايا الخاصة بالعالم الإسلامي، وتعاون فيما بينها، ولا تستخدم إمكاناتها وأرصفتها ضد بعضها"^(٣٤)، "ليكن الجميع إخوة يكافحون في سبيل الإسلام والتّوحيد والقرآن"^(٣٥).

بل أكثر من ذلك، فإن ملاحظتنا للاستكبار العالمي وأهدافه المشؤومة سوف تؤكد على أهمية الوحدة بين المسلمين، وكذلك على الوحدة بيننا وبين غير المسلمين أيضاً، ما دام هؤلاء -غير المسلمين- ليسوا من مصاديق الأعداء الماربين للإسلام، في جبهة الاستكبار العالمي؛ لأن الإسلام يفرق بين أهل الباطل إلى قسمين، أهل الباطل الماربين للإسلام والمسلمين، وأهل الباطل غير الماربين للإسلام وال المسلمين.

أما القسم الأول فلا وحدة بيننا معهم بتاتاً، إنما الأصل جارٍ على العداء والشّقاق، وهم الاستكبار العالمي والقوى المستكبرة، ومن يكون معهم في جبهتهم العدائية، كالمنافقين والعملاء لهم، والذين يخدمون مصالح الاستكبار العالمي والذين منهم (التشيع اللندني، والتسنن التكفيري).

وأما القسم الثاني فإن الوحدة موجودة على تلك الأسس المشتركة، فإن كانت أسس دينية فيها ونعمت، وإلا فعلى أسس الإنسانية الموجودة، كل هذا لأجل مقاومة العدو المشترك للإنسان، وللأديان، وللإسلام.

قال الله تعالى: ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِّنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ * إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِّنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوْهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾^(٣٦).

من هنا قال الشيخ الأستاذ الجودي الآملي حفظه الله بأن الوحدة لها نطاقات ثلاثة: نطاق بين المسلمين، فتكون الوحدة الإسلامية، ونطاق بين أهل الأديان السماوية، فتكون الوحدة الدينية، ونطاق بين بني الإنسان، فتكون الوحدة الإنسانية^(٣٧).

لأن خطر الاستكبار العالمي يهدّد الجميع من أفراد الإنسان، والديانات، وإن كان يهدّد الإسلام والمسلمين أكثر من أي شيء آخر.

التشيّع اللندنيُّ ومعنى الوحدة الإسلامية:

يُعرَّف التشيّع اللندنيُّ الوحدة الإسلامية خلافاً للحقيقة التي دعاها إليها القرآن الكريم والسنة المطهرة، حتّى يتم تبعاً لتعريفه أن يرفض الوحدة الإسلامية، ويؤكّد على أنه لا وحدة حقيقة بين المسلمين؛ لأنَّه يُعرَّف الوحدة الإسلامية بأنَّها التنازل عن المعتقدات المذهبية.

ومن الطبيعي جداً حينما يتم تعريف الوحدة الإسلامية بأنَّها التنازل عن المعتقدات المذهبية فإنَّه لن يقبلها أحد، سواء من الشيعة أم السنة.

وقد حاول التشيّع اللندنيُّ أن يثبت ذلك مراراً وتكراراً حتّى يتم رفع اليد عن الوحدة الإسلامية.

إلا أنَّ هذا الأمر سخيف جداً، فإنَّ مبادرات السيد البروجردي رحمه الله، ومساع الإمام الخميني رض، وإنجازات السيد القائد رحمه الله في شأن الوحدة بين المسلمين، وغيرهم من العلماء العاملين، لم تكن بالتنازل قيد أفلة عن الاعتقادات المذهبية.

وبكل صراحة يقول الإمام الخامنئي دام ظله: "معنى الوحدة الإسلامية معروف، ليس المراد منها ذوبان جميع المذاهب في مذهب واحد، البعض يرفض المذاهب من أجل بلوغ الاتحاد بين المسلمين، رفض المذهب لا يعالج مشكلة، الاعتراف بالمذهب يعالج المشكلات".^(٣٨)

وبلحظة جهة الوحدة الإسلامية ضدَّ الاستكبار العالمي، فإنَّ الوحدة في أمور

ثلاث:

الأول: الوحدة على المشتركات الاعتقادية:

قال الإمام الخامنئي دام ظله: "للمذهبين قبلة واحدة، وإله واحد، ورسول واحد، وقرآن واحد، وأحكام وأركان إسلامية واحدة، ولكن لاحظوا كيف صنع الاستعمار على مرِّ الزمن من قضيَّة التشيّع والتسمُّن وسيلة للاختلاف، لا سيما في الأوساط الدينية

الأبعد قليلاً عن العمق المعرفي والتدقيق العلمي^(٣٩).

ومن هنا تم التأكيد على محورية نبوة الرسول الأكرم ﷺ، وعلى محورية مودة أهل بيته صلوات الله عليهم أجمعين.

الثاني: الوحدة على المشتركات الفقهية:

قال الإمام الخامنئي دام ظله: "...أن تحاول الفرق الإسلامية المتنوعة التقارب من بعضها، والتّفاهم ومقارنة المذاهب الفقهية ومطابقتها"^(٤٠).

الثالث: التأكيد على حسن المعاملة والتعاييش:

قال الإمام الخامنئي دام ظله: "كلامنا في أسبوع الوحدة وكرسالة للوحدة هو أن يَتَحَدَّدُ الْمُسْلِمُونَ وَلَا يَعَادُوا بَعْضَهُمْ"^(٤١)، "ليمارس كلّ واحد من المذاهب الموجودة مهماً أنه الطبيعية في منطقته، ولكن ليحسنوا علاقاتهم فيما بينهم"^(٤٢).

التشييع الللندي ومنطلقات الوحدة الإسلامية:

لمّا كانت منطلقات الوحدة الإسلامية من تعاليم الإسلام، في القرآن الكريم، والستة المطهرة، أراد التشيع الللندي أن يليّس المنطلقات الحقيقة الإسلامية أموراً أخرى مغلوطة؛ ذلك لأنّه إذا سلبت الوحدة الإسلامية الحقيقة من المنطلقات الشرعية فإنّ هذه الوحدة لن تكون ذات أهمية عالية تؤكّد مسؤولية المسلمين تجاهها، كما أنّ التمسّك بمنطلقات أخرى لن تفيد تحقيق الوحدة الإسلامية بالشكل المطلوب، سواء من حيث الكيفية في الأداء، أم المدة الزمنية، أم غير ذلك.

فأرجع التشيع الللندي منطلقات الوحدة الإسلامية إلى أمور متعدّدة، منها:

الأول: مصالح إيران وسائر الأحزاب:

يصرّح التشيع الللندي أنّ الوحدة الإسلامية التي تناادي بها الجمهورية الإسلامية الإيرانية، وهي الفقيه، وعلماء الإسلام، ليست إلا من منطلق الحفاظ

الثاني: الخوف والجبن:

كذلك لهذا التشيع اللندنيّ تعبير الخوف والجبن لأولئك الذين يدعون إلى الوحدة الإسلامية، باعتبار أنّهم لا يتلذّبون الشّجاعة الكافية، والحميّة المذهبية

على مصالحها، ومصالح الأحزاب المؤيّدة لإيران، وهذه المصالح قد تكون مصالح على مستوى الدّاخل الإيراني، بالحفاظ على النّظام الإيرانيّ بسبب الوحدة، أو الخارج مع دول المنطقة والجوار، بالاستفادة من مصالح المنطقة وثرواتها.

إلا أنّ هذا التحليل تافه جدًا، لأنّ الدّعوة من هؤلاء العلماء الأجلاء إلى الوحدة الإسلامية لم تكن وليدة تأسيس الجمهوريّة الإسلاميّة الإيرانية، بل كانت الدّعوة قائمة من قبل، نعم! بعد تأسيس الدولة كانت لهذه الدّعوة الأثر الإيجابيّ الأكبر.

ما الضير فيما لو أصرّت إيران على الوحدة الدّاخليّة بين شعبيها (السنّي والشّيعي) لئلا تسفك الدّماء، وتقتل النّفوس، جرّاء الشّتائم والفتن الطائفيّة! ألا يدعو الإسلام إلى الحفاظ على النّفوس والحذر من الدّماء! ولو كانت إيران تريد أن تحافظ على مصالحها وبقاء النّظام لسعت إلى الفتنة والشقاق بين شعبيها، عملاً بـ "فرق تسد"، لا أن تدعوا إلى الوحدة والتلاحم.

وأمّا بالنسبة إلى مصالحها الخارجيّة فإنّ مطالبة إيران بالوحدة بين المسلمين سبّبت لها خسائر كبيرة، وأدت إلى ضغوط اقتصاديّة وسياسيّة عليها، فأيّ غباء سياسيّ فيما لو كانت إيران تريد المكاسب أن تدعوا إلى الوحدة! وعلى فرض قبولنا جدلاً أنّ إيران هي كذلك، فلماذا إذًا يتمّ السّكوت عن الاستكبار العالميّ والقوى المستكبرة حينما يهاجمون المنطقة لاكتساب الهيمنة، واستغلال ثروة المسلمين! فإذا كان رفض التشيع اللندنيّ لإيران من حيث كونها وراء مصالحها الخاصة بذراعها (الوحدة الإسلاميّة)، فلماذا لا يرفض هذا التشيع اللندنيّ سياسة أمريكا وبريطانيا في المنطقة أيضًا!

لبيان معتقدات المذهب، بالبراءة من الظالمين لأهل البيت عليهما السلام، واللعن والطعن والشتم والسخرية من أتباعهم، واتهام زوجة النبي عليهما السلام .

فهذا التشيع الللندي امتاز أن يظهر نفسه بصورة شجاعة، له الحمية والغيرة على المذهب، وكأن العلماء لا غيره لهم على ناموس الشريعة والمذهب، حتى ضلل عامة الناس -وخصوصاً الشباب المنفعلين- بهذه الروحية الشجاعة المزعومة.

ولأنه يسعى دائماً إلى الشقاق بين المسلمين، فأعلن البراءة وجعلها الذريعة والعيار للشجاعة والجبن، وللحمية والتهاون، كما جعلوا للعن والشتم والسخرية موضع المعاير للشجاعة المذهبية.

ولا يخفى أن البراءة من أعداء المذهب، ومن ظالمي أهل البيت عليهما السلام واجبة، وبها تتم التبعية الحقة لأهل البيت عليهما السلام، إلا أن البراءة المخصصة علينا فهي محكمة بعنوان التقىة المداراتية الواجبة في عصر الغيبة اتفاقاً، وقد سعى التشيع الللندي إلى إظهار شخصيات مثل أبي ذر، والشيخ المفيد، وأخرين بأئتهم هم الذين كانوا يتلذذون تلك الشجاعة التي لا يتمتع بها أغلب المراجع اليوم، والعياذ بالله.

وعلى ما يتمسّك به التشيع المحرف من البراءة من الأعداء، لم لا يعلن التشيع الللندي البراءة من أعداء الإسلام (الاستكبار العالمي والصهيونية والقوى المستكبرة)؟ أم أن أعداء المذهب هم الأعداء، وأعداء الإسلام ليسوا بأعداء!

ولا يمكنني الخوض في بحث التقىة المداراتية ودورها في الوحدة الإسلامية في هذا المقال، إلا أن الرجوع إلى كتب الفقه والفقهاء كافٍ في بيان ومعرفة رأيهم الصريح بحرمة السباب، واللعن المخصوص علينا، والشتم، والسخرية، مما يؤثر على الوحدة واللحمة الإسلامية، وتهدى لحو الإسلام وتضعيفه بهيمنة الاستكبار العالمي حينئذ.

ولكن التشيع الللندي لما أدرك أن العلماء متّفقون ومجمعون على وجوب التقىة

الفصل الثالث:

الوظيفة:

وظيفة العلماء:

حينما كان العالم الواحد أشدّ على إبليس من ألف عابد كان كذلك لأنّه ينقد عباد الله تعالى، وأيتام الحجّة في عصر الغيبة، وكما لا يخفى فإنّ إنقاذ عباد الله تعالى له بعده، بعده التأسيس، وبعده الدّفاع.

أما البُعد التأسيسي فهو حينما يؤسّس العالم الثقافة الإسلامية في الأمة الإسلامية، ويرسّخ فيهم تلك المبادئ الثابتة من رفض عبادة الطاغوت الخارجيّ

المداراتية في زمن الغيبة، قام ليثبت لنفسه التحقيق في هذا المجال، ليرجع إلى نفسه، ويرجع الآخرين إلى نفسه، بالإضافة إلى تمسّكه بالغطاء المرجعيّ لهذا أو ذاك فيما وافق هواه ونتائجها.

كذلك بدأ بالطعن في علماء الولاية، الإمام الخميني والسيد القائد، والسيد السيستاني، والشيخ بهجت، والشهيد الصدر، وكثيرين غيرهم، حتّى يقطع الناس عن الرّجوع إلى هؤلاء العلماء، ليسهل بثّ سموه وأفكاره في الناس بيسر.

فمنطلقات الوحدة الإسلامية شرعية وشرعية، وليس منطلقات حزبية أو نفسية، فهذه آيات الوحدة الإسلامية متعدّدة في القرآن الكريم، والأحاديث كثيرة جداً على حقوق الأخوة الإسلامية، وكيفية التعامل، ولزوم المداراة، إلى غير ذلك. فليراجع من يشاء.

قال الإمام الخامنئي دام ظله: "أكّد الإسلام على ضرورة أن يتعامل الأخوة المسلمون فيما بينهم بطريقة أخوية؛ لم يقل الإخوة السنة أو الشيعة، أو أتباع هذا المذهب أو ذاك، إنّما قال: المسلمين؛ **«إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ»**"^(٤٣).

والدّاخليّ، والدّعوة إلى التوحيد على صعيد النفس الإنسانية، وعلى صعيد المجتمع الخارجي.

وأمّا البُعد الدّفاعي فهو حينما تظهر البدع في قوم العالم بإظهار علمه في ردّ هذه البدع والانحرافات الفكرية، تلك البدع والانحرافات التي يبْثُثها أعداء الإسلام، والاستكبار العالمي وأيديوهيه في الأمة الإسلامية باسم الدين الحمدي الأصيل (التسنن التكفيري، والتسيّع اللدنيّ).

ولمّا كانت المواجهة الفكرية لها مخاطرها الصعبّة، وكان العالم الحقيقي هو من يتّحّمل كلّ الصّعاب لأجل رضا الله عزّوجل، قال الله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ وَيَخْشُونَهُ وَلَا يَخْشُونَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهُ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا﴾^(٤٤).

قال الإمام الخامنئي داعظ الله: "في الآية الشريفة ﴿الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ وَيَخْشُونَهُ وَلَا يَخْشُونَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهُ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا﴾ يظهر أن شرط البلاغ والإبلاغ والتبلیغ هو عدم الخشية، ﴿وَلَا يَخْشُونَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهُ﴾ ... وبنظرى إنّ هذه القضية مهمة للغاية، قضيّة الخشية من المال والنّفس وكلام النّاس والسمعة والإشاعات والتهم قضيّة مهمة جداً. ولأهمية هذه القضية قال الله تعالى مخاطباً نبيه ومحذرًا له، ويحذر: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكَ عَلَيْكَ زُوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَخُفِّي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ﴾^(٤٥)، يجب أن لا يكون أى اعتبار لكلام النّاس، وإلقاء التهم، وأى شىء آخر يفعلونه ﴿وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ﴾. بنظرى إنّ الفتوحات التي كانت من نصيب الإمام الخمينى قتّل كانت لأجل شجاعته"^(٤٦).

فإن يتحلى العالم بالشّجاعة في الطرح الإسلامي من حيث التأسيس والدّفاع، هو التّكليف الذي يقع على عائق العلماء الأجلاء، كذلك يجب ألا يتصرّروا بأنّ الدّخول في معركة القضايا الثقافية الاجتماعية بصدّ الأفكار المنحرفة تحزّب أو

فتنة، اللذان يشكّلان سببين لكثير من الانزواء والتخلّي عن قضايا المجتمع الإسلامي.

فإن التحزيّب المذموم هو التحزيّب للباطل، وليس هناك تحزيّب في طرح تعاليم الله وأحكام الإسلام، إنما هذه مغالطة يروجها الأعداء، لإبقاء العلماء في زوايا المجتمع وهو أمشه.

وأما الفتنة فإذا كانت لنزلول فإنّها تزول بالتبين والبيان، وبفصل الحقّ عن حدود الباطل، وتوسيعه الناس، حتى لا يستفيد الأعداء المترّبصون من سكوت العالم سواء لبثّ السموم الفكرية، أم لاستغلال فراغ الساحة.

من هنا كان الإمام الخامنئي دام ظله في تلك الفتنة التي حصلت في عام ٢٠٠٩ قد خاطب مجلس خبراء القيادة، يوضح لهم قضيّة الفتنة، قال سماحته: "البعض في وضع الفتنة قد فهم هذه الجملة «كن في الفتنة كابن اللّبون، لا ظهر فيركب، ولا ضرع في حلب»^(٤٧) بشكل خاطئ، وظنّ أنّ معناه هو أن ينزوى في وضع الخلط والفتنة. في الحقيقة ليس في الجملة شيء بالانزواء بتاتاً، بل معناه هو ألا يجعل المفتون يستفيد منك بأيّ وجه ومن أيّ طريق"^(٤٨).

وظيفة عامة الناس:

إذا لاحظنا كيف انتشر وضلّ بعض الشباب جراء الأفكار اللندنية والتکفیریّة نتیقّن بأنّ الدور لم يكن منحصراً في أولئك العلماء فحسب! إنما كان لأتباعهم من الشباب دور مهمّ جداً، سواء بنشر الأفكار، وأساليب نشرها، وكيفيّة الاستفادة من جميع الوسائل المتاحة على شبكات التواصل الاجتماعيّ.

وفي المجهة المقابلة سيكون للنّخب والكوادر الشّبابية الفاعلة من أتباع الحقّ دور في غاية الأهميّة للوقوف أمام البداع والتيارات الضالّة، بنشر الأفكار، وتوسيعه

النّاس، والاستفادة من شتى الأُساليب التبلغيّة.

والأهم في ذلك فإن بإمكان النّخب أن يكونوا حلقة وصل بين العلماء وعامة النّاس، وإن صحّ التعبير فإنّهم في نطاق التنفيذ يلعبون الدور بشكله أساس، كما يلعب العلماء دور الإشراف والخطّة العلميّة، والمُواد العلميّة بشكل بالغ، وعلى حدّ تعبير الإمام الخامنئي دامَتْ لِحَاظَتْهُ: "أنتم أيها الشّباب ضباط الحرب النّاعمة"^(٤٩).


ويجب على عامة النّاس أن يتّيقّنوا بأنّ مؤامرات الأعداء ما زالت جاربة وفعّالة، وليس تلك المؤامرات تتحصّر في القتل والاستضعفاف، إنّما هناك مؤامرات أخطر من مؤامرات الحروب والترهيب، وهي مؤامرات الحرب النّاعمة. وذلك ببث الأفكار السّامة، والثقافة الاستكباريّة، لتحقّ محل الثقافة الإسلاميّة المقاومة لأهداف الاستكبار العالمي.

قال الإمام الخميني قَدِّشَ اللَّهُ سَرَّهُ: "إذا جاء العسكري الأمريكي فسوف يتقدّم جميع أبناء الشعب لمواجهته. لا تخافوه من هذه الناحية، ولكن احذروا من مؤامراتها واسعوا لإحباطها. وأنتم أيها الشباب قاوموهم إذا دخلوا جامعاتكم لإثارة الفوضى، أو إذا كتم في المعامل فلا تتوانوا في طردتهم إذا أرادوها بشر"^(٥٠).

الهوامش:

- (١) صحيفة النور: ٢١-٨.
- (٢) سورة الأعراف: ١٢.
- (٣) سورة الأعراف: ١٣.
- (٤) سورة الأعراف: ١٦-١٧.
- (٥) سورة البقرة: ٣٠.
- (٦) سورة الأعراف: ١٨.
- (٧) سورة البقرة: ١٦٨.

- (٨) سورة فاطر: ٦.
- (٩) سورة القصص: ٦.
- (١٠) سورة الأنعام: ١١٢.
- (١١) لقاء مع فئات مختلفة من الناس ١٣٩٤/٦/١٨ هـ ش.
- (١٢) سورة البقرة: ٣٤.
- (١٣) سورة طه: ٦٤.
- (١٤) سورة النازعات: ٢٤.
- (١٥) لقاء مع مسؤولي النظام الإسلامي ١٣٨٥/٣/٢٩ هـ ش.
- (١٦) لقاء مع أعضاء جمع أهل البيت العالمي ١٣٩٤/٥/٢٦ هـ ش.
- (١٧) سورة الأعراف: ١٢٣.
- (١٨) لقاء في جمع الأسرى ١٣٦٩/٦/٢٦ هـ ش.
- (١٩) خطبة صلاة الجمعة ١٣٨٢/١/٢٢ هـ ش.
- (٢٠) لقاء مع مجلس خبراء القيادة ١٣٩٣/١٢/٢١ هـ ش.
- (٢١) الأغاني للإصفهاني، ج ٦، ص ٣٧١.
- (٢٢) كلمة في محفل الأنس بالقرآن الكريم ١٣٩٣/٤/٨ هـ ش.
- (٢٣) صحيفة التور: ٨: ٢١.
- (٢٤) صحيفة التور: ٥: ٥٨.
- (٢٥) لقاء مع المسؤولين والمدعوين في مؤتمر الوحدة الإسلامية ١٣٩٣/١٠/١٩ هـ ش.
- (٢٦) لقاء بمناسبة تأبين الإمام الخميني الخامس والعشرين ١٣٩٣/٣/١٤ هـ ش.
- (٢٧) موقع إيكنا الأخبارية <http://www.iqna.ir/fa/News/2901259>.
- (٢٨) لقاء مع المشاركين في المؤتمر العالمي في التيار التكفيري من وجهة نظر علماء الإسلام ١٣٩٣/٩/٤ هـ ش.
- (٢٩) لقاء بمناسبة تأبين السيد الإمام الخميني ١٤١٣٨٢/٣/١٤ هـ ش.
- (٣٠) لقاء بمناسبة تأبين السيد الإمام الخميني ١٤١٣٨٢/٣/١٤ هـ ش.
- (٣١) لقاء مع فئات مختلفة من الناس لمبايعة الوليّ الفقيه ١٣٦٨/٤/١٣ هـ ش.
- (٣٢) لقاء مع المسؤولين والقائمين على الحج ١٣٩٢/٦/٢٠ هـ ش.
- (٣٣) خطاب ٢٠٠٤/٥/٨ م.



- (٣٤) خطاب ١٩٩٥/٨/١٥ م.
- (٣٥) م. ١٩٩١/٩/٢٧
- (٣٦) سورة المتنحة: ٨-٩
- (٣٧) من أحد دروس التفسير لسماعته.
- (٣٨) خطاب عام ١٩٩٨ م.
- (٣٩) خطاب ١٩٨٩/١٠/٣ م.
- (٤٠) خطاب ١٩٨٩/١٠/١٦ م.
- (٤١) خطاب ١٩٨٩/١٠/١١ م.
- (٤٢) خطاب ١٩٨٩ م.
- (٤٣) خطاب ٢٠٠٤/٥/٨ م.
- (٤٤) سورة الأحزاب: ٣٩
- (٤٥) سورة الأحزاب: ٣٧
- (٤٦) لقاء مع مجلس الخبراء ١٣٨٨/٧/٢ هـ ش.
- (٤٧) نهج البلاغة، الكلمات القصار، ١.
- (٤٨) لقاء مع مجلس خبراء القيادة ١٣٨٨/٧/٢ هـ ش.
- (٤٩) لقاء مع أئمة الجامعات ١٣٨٨/٦/٨ هـ ش.
- (٥٠) صحيفة النور: ٣٨٦ : ١٠

الفتن الطائفية والاختلاف

(الأسباب - العلاج)

الشيخ عباس على الصائغ

مقدمة

كان الناس في زمن الجاهلية يعيشون تحت ظل الحروب الطاحنة، ويقتاتون عن طريق سفك دماء القبائل الأخرى، وكان التفاخر بالنسبة والثقافة القبلية هي السائدة على تلك المجتمعات، فلا أمن ولا أمان، حروبٌ تندَّ لسنوات عديدة لأسباب قبَلية تافهة، ونزاعاتٌ عنصرية بغيضة، حتى بزغ فجر الإسلام، وجاءت تعاليمه السامية، فكانت الوحدة والألفة بين المسلمين هي السائدة، حتى مع وجود عدد من المنافقين بينهم.

وبعد رحيل نور النبي ﷺ انقسم الناس إلى فرق ومذاهب -لعوامل عديدة سوف تتضح في طيّات البحث - وكل فرقة تدّعي أنها الفرقa المحقّة، وبالتالي أصبحت كل فرقة تنظر إلى الأخرى أنها على ضلال، ويصل الأمر إلى الحكم بـكفرها وخروجها عن الإسلام؛ وذلك نتيجة الخلط في بعض المفاهيم وعدم وضوحها عندهم، والتي أنتجت مفاهيم خاطئة بالنسبة إلى بعض المصطلحات الإسلامية كـمصطلح (الكفر) والإسلام) والإيمان)، فتجد بعض الاتجاهات الفكرية تُكفر الاتجاه الآخر مجرد ممارسات عملية يقوم بها الكثير من المسلمين، أو تُكفر مجرد

إنكار بعض القضايا التي تتصل بالمذهب وليس لها ربط بالعقيدة الأساسية.

الاختلاف في التفكير أمر طبيعي

لكل إنسان ميولات وثقافات وبيئة خاصة به، وهذا ما يُنتج بشكل طبيعي تفاوتاً في نمط التفكير، فكل إنسان له نمط خاص في التفكير، وله نزعة فكرية معينة قد تكون ناشئة من البيئة التي يعيش فيها، أو من مؤثر خارجي، أو حتى وليدة تفكيره الخاص، فعوامل الاختلاف إما أن تكون قهرية، وإما أن تكون بين القدرة والاختيار، وإما أن تكون اختيارية.

عوامل الاختلاف القهريّة

ونعني بها العوامل التكوينية والنفسانية التي ليس لسلوك الفرد الاختياري أي تأثير فيها:

- منها الاختلافات في البنية الجسدية (اللون - الطول - العرض - الخ)، فكل إنسان له موالفات تختلف عن الآخر، وليس لأحد إنكار وجودها.
- ومنها الاختلافات النفسية (الإدراكات الحسية والعقلية)، فكل إنسان مختلف عن الآخر أيضاً من حيث قوة الإدراك الحسي والعقلي، وقابلية التعلم وقوته الذهنية والذاكرة، وكذلك الحركات والانفعالات وغيرها مما لا يحصى.

وي ينبغي أن ننبه على أنه وإن كانت هذه الحالات طبيعية وقهرية إلا أنها نجد بأن الإسلام قد جاءنا بأمور يمكنها التأثير في هذه الحالات، فنلاحظ العديد من الروايات التي تحدث على ضرورة انتخاب الزوج والزوجة الصالحين، والروايات المبينة لآداب الزواج وأداب المعاشرة وأداب الرضاعة وغيرها من الأمور التي تساهم في تقليل حالات الاختلال البدني والدماغي والروحي في الطفل.

عوامل الاختلاف (النصف قهرية والنصف اختيارية)

عندما يولد الإنسان فهو يولد في بيئة اجتماعية معينة بنحو قهري بالنسبة إليه، فتارة يولد في ضمن عائلة أو مجتمع متدين، وأخرى في ضمن عائلة أو مجتمع غير متدين، وتارة يولد في ضمن عائلة ذات دخل معيشى جيد، وأخرى في ضمن عائلة فقيرة، ومن الواضح أن هذه العوامل لها تأثيرها الخاص على شخصية الإنسان؛ فالعائلة المتدينة والمجتمع المتدين يؤثر على سلوك الإنسان، وكذا العامل المادى يؤثر في شخصية الإنسان، وهذه عوامل اختلاف فيها جانب القهر؛ إذ ليس للإنسان الاختيار في مكان ولادته ونشأته.

وفيها أيضاً جانب الاختيار، إذ يمكن للإنسان أن يؤثر فيها بشكل كبير؛ حيث إن كل إنسان له قدرة التفكير الخاصة، وبإمكانه توجيه الأسرة والمجتمع إلى الحال الأفضل والأنسب، وتقليل حالات الفساد والحيلولة دون وقوعها، وتعزيز حالات الصلاح والخير في المجتمع والتي من شأنها أن ترفع حالات الاختلاف البغيضة الموجودة في المجتمعات.

عوامل الاختلاف الاختيارية

لقد وهب الله الإنسان عقلاً يستطيع به إدراك المعلومات والتمييز بين ما هو صحيح منها وما هو غير صحيح، ووهبه قوة التفكير فهو يدرك ويميز ويحلل ويستنتج، وبهذه القوة يتازان الإنسان عن الحيوان، وبها يصل الإنسان إلى كماله الذي وُجد من أجله.

وعلى إثر ذلك لما كان الإنسان يتلك هذه القوة الاختيارية نشأت الاختلافات الثقافية الفكرية بين أفراد المجتمع، وهذه تعتبر إفرازات طبيعية وبدائية ناشئة من اختلاف التفكير لكل فرد، فكل فرد له تفكيره الخاص ونمط ثقافي معين يميل به نحو ثقافة معينة وسياسة معينة.

هذا النوع من الاختلاف هو الذي تَدَحَّلُ الإسلام فيه بشكل واضح؛ محاولاً ترشيد وجعله في الطريق الصحيح، أما الحالتان الأوليتان فإنه وإن كان للإسلام بعض الإرشادات للتقليل منها إلا أنها لم تكن بشكل قوي؛ باعتبار أنها -كما تقدم- عبارة عن عوامل طبيعية وقهريّة.

إذا اتضحت هذه العوامل المتقدمة يتضح لنا أنه لا ينبغي للإنسان أن يقابل ظاهرة الاختلاف بشكل عنيف ويسأم من مجتمعه وثقافاته؛ إذ تبيّن لنا أنّ هناك عوامل بعضها قهرية وبعضها اختيارية، والعوامل القهرية لا يمكن أن ننكر وجودها، أما عوامل الاختلاف اختيارية (الثقافية الفكرية) فينبغي أن نسعى إلى دراسة كيفية التعامل معها بشكل صحيح مما يؤدي إلى استقامة أمر الناس والمجتمع.

فنسأل: هل أنّ حالة الاختلاف الثقافية الفكرية هي حالة سلبية دائماً أم أنها حالة إيجابية؟

في مقام الجواب نقول: إنّ حالة الاختلاف الفكري والثقافي ليست سلبية بشكل مطلق، بل يوجد فيها جانب سلبي وجانب إيجابي. نعم، في مقام العمل والتطبيق الناسُ عادةً لا يستطيعون إمساك زمام الأمور وضبطها، لذا تطغى الجوانب السلبية على الجوانب الإيجابية في المجتمع، ونضرب مثلاً للجانب الإيجابي، وأما الجانب السلبي فنحيله إلى طيّات البحث:

ما يمكن أن نتصوره إيجابياً من حالة الاختلاف هو الحركة المستمرة في الفكر والإبداع العلمي المتجدد، فلو لم تختلف ثقافات الناس ولو لم يختلف تفكير الناس لجَمَدَ الفكر العلمي ولما تطور وتقدّم.

وأما الجوانب السلبية فينبغي أن لا تكون مدعنة للاختلاف بمعنى التنازع والتضارب بحيث تحصل حالة الفوضى والضياع في المجتمع.

فلا بدّ لنا من أن نقف وقفـة واقعـية تجاه هذا التفاوت في التفكـير، وأن نعـترـف

بعض عوامل الفرقة

في البداية لا بدّ من معرفة بعض الأمور التي بسببها ينشأ التنازع والتناحر بين فئات المجتمع؛ لكي نسعى إلى الابتعاد عن هذه الأمور.

١) التعصب الأعمى:

من أجلّى مظاهر الفتنة في المجتمع هو ما يبرز من تعصب كلّ فئة لنفسها، وإنّ أول من نادى بالعصبية هو إبليس لعَنَّهُ حينما تفاخر بخلقه وتتكبّر. وقد ظهرت جماعات في المجتمع الإسلامي وأفكار تنادي -وللأسف- إلى مثل هذا النوع من الفكر، كالقومية^(١) والإقليمية^(٢) والوطنية^(٣) والعنصرية^(٤) وغيرها، فتجدها تتفاخر بقوميتها العربية أو الفارسية وغيرها، وتصغر الطرف المقابل، وتجدها تُعين أصحابها وإن كانوا ظالمين. على الطرف المقابل، ولا يعبّرون بالكم المائل من الروايات الواردة عن طريق كلا الفريقين -سنة وشيعة- والتي تُحارب مثل هكذا ظواهر في المجتمع.

عن واشلة بن الأسعق قال: قلت: يا رسول الله، ما العصبية؟ قال: «أن تعين قومك على الظلم»^(٥).

عن الإمام زين العابدين عَلَيْهِ السَّلَامُ قال: «العصبية التي يأثم عليها صاحبها أن يرى

الرجل شرار قومه خيراً من خيار قوم آخرين، وليس من العصبية أن يحب الرجل قومه، ولكن العصبية أن يعين قومه على الظلم»^(٦).

٢) سب الآخرين وتحقيرهم:

من أهم عوامل تفتت المجتمع وبروز النفرة والتباغض هو (السب)، وهو من البلاءات المستشرية في مجتمعاتنا، فعندما يتجرأ طرف بسب طرف آخر، فإنك تجد بأنّ الطرف الآخر لا يتوازي عن رد السب بسب أعظم منه، والشتيمة بشتيمة أكبر منها، حتى تُشحن القلوب بغضّاً وحقداً، إلى أن تظهر آثار هذه البغضاء خارجاً فيحصل ما لا تُحمد عقباه.

عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر»^(٧).
وممّا علم الإمام علي عليه السلام أصحابه أنه قال: «إذا قال المؤمن لأخيه: أَفْ، انقطع ما بينهما، فإذا قال له: أنت كافر، كفر أحدهما، وإذا اتهمه إماماً في قلبه كاملاً في الملح في الماء»^(٨).

من آثار الفرقـة على المجتمع

من الطبيعي في كل مجتمع متفرق أن ينتابه الضعف والهوان، حتى يقوى فيه جانب الشر، وتطغى عليه المجتمعات الأقوى فتعيث في الأرض فساداً، فيكون الاختلاف مثاراً للحروب، فمآل مثل هذا المجتمع إلى الهالك لا محالة.

عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تختلفوا، فإن من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا»^(٩).

عن الإمام الحسين عليه السلام في خطبة له قال: «فاقتوا الله عباد الله، ولا تنازعوا إلى الفتنة والفرقـة، فإن فيها تهلك الرجال، وتسفك الدماء، وتغصب الأموال»^(١٠).

كيف نتعامل مع الآخرين؟

لنا في رسول الله ﷺ وأهل بيته ؑ أسوة حسنة، فحرى بنا أن نتبع شيئاً من سيرتهم لكي يتضح لنا كيف كانوا يتعاملون مع الآخرين ممن يختلفون معهم.

مواقف للنبي ﷺ في معاملته مع الاختلافات، نذكر منها:

الموقف الأول: أول عملية قام بها النبي ﷺ في المدينة المنورة في هذا المجال هي حل التناقضات بين فئات المجتمع، فقد عمد إلى علاج المشاكل بين قبيلتي الأوس والخزرج، ثم عمد إلى المؤا خاة بين المهاجرين والأنصار^(١١).

الموقف الثاني: من أهم الأعمال التي قام بها النبي ﷺ في المدينة المنورة هي عقد معاهدة تعايش سلمي يوقع عليها اليهود، وقد احترم فيها النبي ﷺ دين اليهود وثرواتهم بشروط معينة، ثم عقد المعاهدات مع طوائف أخرى من اليهود كيهود بني قريطة، وبني النضير وبني قينقاع^(١٢).

فهذه المعاهدات تبيّن احترام الإسلام للأديان الأخرى، وتكشف عن التزام النبي ﷺ بمبادئ الحرية والعدالة، والحرص على مبدأ حرية الفكر والاعتقاد، وضرورة التعاون.

نعم، بعد ذلك بدأ اليهود بتدبير الحيل والمؤامرات ضد المسلمين، وبدأوا بنقض معاهدة التعايش السلمي. ومع ذلك حاول النبي ﷺ نصيحتهم بأن يستمروا في تعايشهم السلمي؛ إذ لم يكن النبي ﷺ يريد محاربتهم، إلا أنّهم أصرّوا على مواقفهم مما اضطر النبي ﷺ إلى استخدام القوة معهم.

الموقف الثالث: كان في المدينة المنورة العديد من المنافقين الذين أظهروا إسلامهم على مستوى اللسان فقط، وكان النبي ﷺ يعرفهم ويعلم بما يخططون له لإضعاف المسلمين وتشبيطهم، وعلى رأسهم عبدالله بن أبي سلول وجماعته، إلا أنّ النبي ﷺ كان يتعامل معهم معاملة الظاهر منهم، ولم يكن يتعامل معهم على أنّهم

غير مسلمين^(١٣).

الموقف الرابع: بعد معركة بدر الكبرى أبدى النبي ﷺ أسلوباً راقياً في معاملة الأسرى، واتّخذ قراراً بأنّ من علم منهم عشرة من الصبيان القراءة والكتابة كان ذلك فداءً ويخلى سبيله دون أن يؤخذ منه مال^(١٤). ومن يدفع أربعة آلاف درهم إلى ألف خليٍّ سبيله، ومن كان فقيراً لا مال له أفرج عنه بلا فداء، وإنّ الباب مفتوح أمامهم للدخول في الإسلام لينعموا في كنهه مع المسلمين.

الموقف الخامس: بعد انتصار المسلمين في معركة خيبر، لم يجرِ النبي ﷺ اليهود على شيء، بل تركهم أحراضاً في ممارسة شعائرهم والبقاء على معتقداتهم، فهو لم يحاربهم إلا بعد أن شكّلوا خطراً على الإسلام والمسلمين. وعند جمع الغنائم حصل المسلمون على قطعة من التوراة فأعادها النبي ﷺ إلى اليهود مما يكشف عن احترام النبي ﷺ للشريعة والأديان الأخرى^(١٥).

وهكذا هي المواقف كثيرة في حياة النبي ﷺ تبيّن الأسلوب المثالى في كيفية التعامل والتعاطي مع الآخرين.

مواقف أخرى للأئمة علـى علـيـهـ وـالـخـارـجـ:

عندما تقدّم مالك الأشتر في معركة صفين واقترب من خيمة معاوية، جاءت قضية رفع المصاحف المشهورة، وارتفع شعار (لا حكم إلا لله) من قبل جيش معاوية، مما دفع الجهلة من جيش الإمام علي عليه السلام أن يجروه على ترك القتال وإرجاع مالك، ثم جاءت قضية التحكيم المعروفة.

بعد هذه المعركة برزت حركة الخوارج كنتيجة لهذه المعركة، فبروز جماعة كهذه قد تكون حالة طبيعية في ظل هذه الصراعات العنيفة التي أُنْقلَتْ كاهم المسلمين.

ومن شواهد أجواء الحرية في دولة الإمام علي عليه السلام ما ينقله ابن الأثير: "لما أراد على طلاقته أن يبعث أباً موسى للحكومة أتاه رجلان من الخوارج: زرعة ابن البرج الطائي وحرقوص بن زهير السعدي فقالا له: لا حكم إلا الله! فقال على: لا حكم إلا الله. وقال حرقوص بن زهير: نب من خطشك وارجع عن قضيتك واجز بنا إلى عدونا نقاتلهم حتى نلقى ربنا. فقال على: قد أردتكم على ذلك فعصيتمني وقد كتبنا بيننا وبين القوم كتاباً وشرطنا شروطاً وأعطيتنا عليها عهوداً، وقد قال الله تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ﴾^(١٦). فقال حرقوص: ذلك ذنب ينبغي أن تتوه عنه. فقال على: ما هو ذنب ولكنه عجز عن الرأي وقد نهيتكم. فقال زرعة: يا على لعن لم تدع تحكيم الرجال لأقاتلكن، اطلب وجه الله تعالى. فقال على: بؤساً لك ما أشقاك! كأنني بك قتيلاً تسفى عليك الريح! قال: وددت لو كان ذلك. فخرجنا من عنده يحكمان"^(١٧).

وهناك عبارات أخرى للخوارج تبيّن كيف كانوا يتجرسون على أمير المؤمنين عليه السلام ويتكلّمون بحرية^(١٨)، ولم يكن الإمام عليه السلام يواجههم بالقوة في بادئ الأمر؛ إذ لم تكن معارضتهم تتجاوز دائرة الفكر والسياسة، ولكن بعد أن قادى الخوارج في غيّهم وبدأوا يمارسون الجرائم بالقتل وسلب الأمن، اتّخذ الإمام علي عليه السلام موقفاً آخر حيالهم، فأخذ بنصائحهم كثيراً، حتى لم يعد في نصائحهم فائدة ترجى، فحاربهم الإمام عليه السلام^(١٩).

الأئمة عليهما السلام في كتاب الاحتجاج للشيخ الطبرسي:

لا يسعنا المقام أن نستعرض مواقف الأئمة عليهما السلام المتعددة في تعاملهم مع الآخرين ممّن يختلفون معهم فكريًا، ولكن نحيل القارئ الكريم إلى كتاب الاحتجاج للعلامة الشيخ الطبرسي ليلقي عليه نظرة، ويتأمل كيف كان أسلوب الأئمة عليهما السلام في محااججاتهم ونقاشاتهم مع الآخرين.

بعد اتضاح رؤية الإسلام حول الاختلاف، وسعيه في محاربة الفرق بين فئات

المجتمع، نجد الكثير من الناس -وللأسف- لا يعنون بهذه التعاليم الإسلامية، بل ويسعون لإيجاد الفتنة بين الناس، وزرع الروح الطائفية والمذهبية بين الناس، حتى صار تكفير الناس أمراً هيئاً لدفهم، وبالتالي يُرتبون آثار ذلك من قتل وتفجير وهتك. فلا بدّ إذاً من بيان من هو المحترم في الإسلام والذي يكون دمه محقوناً؟

من هو المحترم في الإسلام؟

١- المسلم: فمن هو المسلم؟

عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «من صلى صلاتنا، واستقبل قبلتنا، وأكل ذبيحتنا، فذلك المسلم»^(٢٠).

وعن ابن عباس قال: جلس رسول الله ﷺ مجلساً، فأتاه جبريل فجلس بين يدي رسول الله ﷺ واضعاً كفيه على ركبتيه، قال: يا رسول الله، حدثني عن الإسلام. قال ﷺ: «الإسلام أن تسلم وجهك لله ربِّك، وأن تشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله، قال: فإذا فعلت ذلك فقد أسلمت»^(٢١).

وعن الإمام علي عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله تبارك وتعالى جعل الإسلام زينة، وجعل كلمة الإخلاص حصنأ للدماء، فمن استقبل قبلتنا، وشهد شهادتنا، وأكل ذبيحتنا، فهو المسلم، له ما لنا، وعليه ما علينا»^(٢٢).

إذاً يتضح أن كل من نطق بالشهادتين فهو مسلم، له ما للمسلمين، وعليه ما على المسلمين، فماله ودمه حرام، ولا يجوز التعذّي عليه.

٢- الذمي: فمن هو الذمي؟

الذمة: بمعنى العهد والأمان والضمان والحرمة والحق^(٢٣). وأهل الذمة سُمّوا بذلك

لأنهم دخلوا في ضمان المسلمين وعهدهم، فمن التزم بشرط الذمة^(٢٤) فإنه يكون محترم النفس والمال والعرض كالمسلم.

يقول آية الله العظمى السيد السيستاني عليه السلام: "الكافر غير الذمى إذا منح الأمان على نفسه وما له من قبل المسلمين بعقد أمان أو صلح أو عهد أو نحو ذلك فهو محترم النفس والمال بمعنى أنه لا يجوز قتله وأخذ أمواله ما دام الأمان باتاً، وأما غيره فإن كان محارباً للإسلام والمسلمين، يسعى في الإضرار بهم والواقعة فيهم فلا إشكال في عدم احترام نفسه وما له، نعم ربما يحرم قتله وأخذ أمواله لعنوان ثانوى طارئ ككون ذلك موجباً للإضرار بال المسلمين من حيث تحريض الكفار على الاعتداء عليهم ونحو ذلك، وأما من لم يكن محارباً فإن دعى إلى الإسلام ولم يستجب كان في حكم الحربي وأما قبل عرض الإسلام عليه فلا يجوز أخذ أمواله"^(٢٥).

وكذا لو كان المسلم في بلاد الكفر فأيضاً لا يحق له أن يسلب شيئاً من الكفار؛ باعتبار وجود تعهد ضمني بينه وبينهم حين دخوله إلى بلادهم على حفظ الأمن، فيقول السيد عليه السلام^(٢٦) في هذا المجال حينما سُئل عن حكم سرقة أموال غير المسلمين في بلادهم: "يحرم على المسلم خيانة من يأتمنه على مال أو عمل، حتى لو كان كافراً، ويجب على المسلم المحافظة على الأمانة وأدائها كاملة، فمن يعمل في محل مبيعات أو محاسب، لا يجوز له أن يخون صاحب العمل ويأخذ شيئاً مما تحت يده. لا تجوز السرقة من أموال غير المسلمين الخاصة والعامة ولا يجوز إتلافها، حتى وإن كانت تلك السرقة وذلك الإنلاف لا يسيء إلى سمعة الإسلام والمسلمين فرضاً، ولكنها عدّت غدرًاً ونقضاً للأمان الضمني المعطى لهم حين طلب رخصة الدخول إلى بلادهم، أو طلب رخصة الإقامة فيها، وذلك لحرمة الغدر، ونقض الأمان، بالنسبة إلى كل أحد، مهما كان دينه وجنسه ومعتقده"^(٢٧).

وهذا ليس مختصاً بالشيعة الإمامية، بل حتى أهل السنة يقولون بهذا، فيقول الشيخ محمد صالح بن عثيمين: "أموال غير المسلمين إذا كانوا معصومين فإنه لا يجوز

للMuslim أن يخونهم في أموالهم وأعراضهم. والمعصوم من الكفار ثلاثة أصناف: الذميين، والمعاهدون، والمستأمنون. هؤلاء الثلاثة معصومون لا يجوز الاعتداء عليهم في أموالهم ودمائهم وأعراضهم، وأما الكفار الذين ليس بيننا وبينهم عهد ولا أمان ولا ذمة وإنما هم حربيون فهو لاء ليسوا معصومين، فأموالهم ودمائهم أيضاً وذرياتهم ونسائهم حلال للMuslimين؛ ولهذا هم يعلنون الحرب علينا ونحن نعلن الحرب عليهم. ثم إن المعاهدات تنقسم إلى قسمين: معاهدات ثنائية، ومعاهدات جماعية عامة. ويجب مراعاة شروط هذه وهذه حسبما يتفق عليه الطرفان^(٢٨).

فإذاً هذه هي نظرة الإسلام بالنسبة إلى غير المسلمين والمخالفين، وكل ما يحصل من إرهاب وتفجيرات وقتل وغير المسلمين فهو لا يمت للإسلام بصلة.

علاجات

في المختام وكثمرة للبحث لا بد من طرح نظريات في فن التعامل مع الفكر الآخر، وكيف نتعامل مع قضايا الأمة الإسلامية التي تمر علينا والتي تشكل ضعفاً فيها؟

التقىة

ولعل من أبرز الأمور العملية التي جاءت لتخفيف وطأة الاختلاف ولصيانة الأمة من منعطفات التمزق هو مفهوم (التقىة)، فالتقىة توجه الأمة إلى مداراة الآخرين، وهي ليست من مختصات الشيعة كما يُدعى، فالتقىة كما يقول الإمام علي عليه السلام: «التقىة معاملة الناس بما يعرفون، وترك ما ينكرون، حذراً من غوايهم»^(٢٩)، ويقول ابن حجر: «إن الله قد أباح التقىة للمسلم إذا خاف الهلاك، ورخص له أن يتكلّم بالكفر مع إضمار الإيمان إن لم يمكنه التورّة»^(٣٠)، ويقول صاحب تفسير المنار: «وأما المداراة فيما لا يهدم حقاً ولا يبني باطلًا فهي كياسة مستحبّة، يقتضيها أدب المجالسة ما لم تنته إلى حد النفاق، ويستجرّ فيها الدهان والاختلاف وتكون مؤكدة»^(٣١)،

وروي عن الإمام الباقر عليه السلام أنه قال: «إِنَّمَا جَعَلْتُ التَّقْيَةَ لِيُحْقِنَ بِهَا الدَّمْ، فَإِذَا بَلَغَ الدَّمُ فَلَيْسَ تَقْيَةً»^(٣٢). قال آية الله السيد الحكيم في المستمسك: "تحتخص مشروعية التقية بصورة خوف الضرر على نفسه أو ماله أو نفس غيره أو ماله أو التوడد والتجبب، فمع العلم بانتفاء ذلك لم تشرع".^(٣٣)

إبراز النقاط المشتركة والدعوة إلى أصل أساس مشترك

قال تعالى: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى گَلْمَةٍ سَوَاءَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَا تَعْبُدُ إِلَّا اللَّهُ وَلَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهُدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾^(٣٤).

هذه الآية المباركة تدعو إلى إيجاد قدر مشترك بين دينين مختلفين، إذ الدعوة إلى هذا الأمر هو خير طريق للتعايش مع الأديان المختلفة؛ فليس من الممكن - عادةً - أن يتنازل كل طرف عن معتقداته ومن ثم يتبع الطرف الآخر، وحق لو كان ذلك مقبولاً ومنطقياً إلا أنه غير ممكن عملياً^(٣٥)، فخير طريق هو أن تجلس الطوائف مع بعضها البعض بحيث تحاول إيجاد ركائز فكرية مشتركة بأسلوب هادئ يواجه القضية بوضوعية ﴿وَجَادُوهُمْ بِأَلْيَقِي هِيَ أَحْسَنُ﴾^(٣٦)، فكم هناك من الركائز المشتركة بين المسلمين - بل بين أهل الكتاب أيضاً - التي يمكن أن تُشكّل منطلقاً للتقارب وال التعايش، فنحن نشتراك في (الإيمان بالتوحيد الإلهي)، و(الإيمان بنبوة النبي ﷺ) ولزوم طاعته، و(الإيمان بالقرآن الكريم)، و(الإيمان بالمعاد)، و(الإيمان بالإسلام كمنظومة أحكام تشريعية تُنظم سلوك الفرد والمجتمع)، فهذه الأمور هي عامل قوّة للتقارب والتعايش، وأما التفصيات في هذه القضايا فلا بدّ من أن لا تكون مورداً للنزاع والاختلاف.

وينبغي أن نؤمن بأنّ التقارب حاجة ضرورية للأمة، وأن نقف سداً منيعاً أمام الأفكار التي تُطرح ويراد بها تفتيت الأمة وتنافرها، وتحاول بشتى الطرق أن تحول

بين فكرة التقارب الفكرى والمذهبى، ومن تلك الأفكار:

- إنّ القبول بالحوار يكشف عن شكّ وضعف بالمذهب.
- إنّ التقريب غطاء للتسلل إلى المذهب الآخر، والتشكيك فيه.
- إنّ التقريب حركة ذات مصلحة سياسية بعيدة عن جوهر الدين.

كيف تأتي هذه الشبهات والحال أنّنا نلاحظ اهتمام القرآن الكريم بالحوار حتى مع المشركين وأهل الكتاب، فضلاً عن المسلمين، ونلاحظ كيف كان الأئمة عليهم السلام يتعايشون مع من يختلف معهم.

ثم إنّ فكرة التقارب ليست مجرد فكرة نظرية لم توجَد على أرض الواقع، بل هي فكرة طُبِّقت في الخمسينيات، حيث أقيمت حركة تقريبية في الأزهر الشريف لقيت نجاحاً كبيراً، وقد شارك فيها كبار علماء الطائفتين، كالأستاذ الكبير الشيخ المراغي، والأستاذ الشيخ مصطفى عبدالرازاق، والأستاذ الشيخ عبد المجيد سليم، والأستاذ الكبير الشيخ محمود شلتوت، والعالم الكبير الشيخ محمد الحسين كاشف الغطاء، والعالم الكبير السيد شرف الدين الموسوي، والإمام الكبير السيد البروجردي، والأستاذ الكبير السيد هبة الدين الشهريستاني، والشيخ العالم الشيخ محمد تقى القمي، والتي أسفرت عن خطوة رائعة اتخذها الأزهر بتدريس الفقه الجعفري والزيدى في أكبر كلية من كلياته، ومن جهة أخرى قامت إيران آنذاك بإدخال فقه السنة في كلية المعقول والمنقول، فهل خفيت على هؤلاء الفطاحل من العلماء كل هذه الشبهات التي طرحت؟!

والآن توجد مراكز ومجاميع تعنى بهذا الجانب، كـ(مجمع الفقه الإسلامي) بجدة، والذي أوجد شعبة خاصة بهذا الجانب باسم: (شعبة التقريب بين المذاهب الإسلامية)، وكـ(المجمع العالمي للتقريب بين المذاهب الإسلامية) بالجمهورية الإسلامية الإيرانية، والذي قام بدوره بتأسيس (جامعة المذاهب الإسلامية)، وكذا اعتمدت المنظمة العالمية الإسلامية للتربية والعلوم (إيسيسكو) التقريب هدفاً

يبقى سؤال مهم وهو: هل طرح الدين في الساحة يُشكّل مشكلة طائفية؟

الدين الإسلامي جاء كمنظومة متكاملة لتنظيم حياة الإنسان الشخصية والاجتماعية بكل تفاصيلها وحيثياتها، هذه هي نظرتنا للدين، فهو حيٌّ طریٌّ متحرّكٌ يتماشى مع كلِّ العصور والأزمان، وهذا هو السرُّ في بقاء الإسلام واستمراريته وحيويّته على مرّ العصور. أما نظرة الغرب والمستشرقين والمحاذين حول الإسلام وأنّه يتcompat مع الأزمنة السالفة دون زماننا هذا، فهذه إنما هي نظرتهم إلى الإسلام من خلال تجربتهم المحدودة معه، وإلا فالإسلام استطاع دائمًاً أثناء مسيرته الطويلة أن يقدم الحلول والتشريعات المناسبة مع كل جيل، وكان للاجتهداد الفقهـي دوره البارز في توسيع فهم الإسلام على حقيقته.

ثم إنّه ينبغي التفريق بين الاكتشافات العلمية والتكنولوجيا التي ساهمت في تطور المجتمعات في هذا الجانب، وبين الأحكام والأفكار التي تنظم هذه الحياة وتقودها نحو الهدف الصحيح، فإنَّ الإسلام يحتضن كل هذه الحالات العلمية ويوجّها نحو الطريق الصحيح.

من هنا يتبيّن أنَّ فكرة عزل الدين عن السياسة^(٣٨)، وأنَّ الطرح الديني يؤدّي إلى انقسام المجتمع والوطن والأمة إلى طوائف متعددة متناحرة، ليست صحيحة؛ إذ عرفنا أنَّ الدين هو الضامن لوصول الأمة إلى هدفها الصحيح من خلال تشريعاته وأحكامه، فالخلل ليس في الدين لكي تأتي وتعزله عن أهم دور له في هذه الحياة وهو دور تنظيم وتدبير شؤون الإنسان الاجتماعية والسياسية.

نعم، هناك مشكلة في أسلوب الطرح الديني^(٣٩)، فالأسلوب الذي يطرح قد يكون غير موفق في بعض الأحيان، ولكن هذا لا يعني أن نتنازل عن الدين في هذا الجانب، بل علينا أن نسعى إلى ترشيد أسلوب الطرح الديني بحيث يكون

متناسباً مع متطلبات الحياة الاجتماعية المعاصرة، وأن نبدأ جميعاً كمسلمين بقبول فكرة الحوار المنتج الهدف الذي من خلاله يمكن أن نخلق أمّةً عظيمة قوية تواجه المعطفات التي ترّ بها بنجاح. أما إذا بقينا على حالنا من التفرّق والتناحر واتهام بعضنا البعض فإنّه لن تقوم لنا قائمة، وستستمر قوى الاستكبار في نهب مقدراتنا وثقافاتنا.

والحمد لله رب العالمين.

الهؤامش:

- (١) التيار القومي: هو الذي يعتبر الشخصية القومية أساساً للقاعدة السياسية المتحركة في حياة الناس، فلكلّ أمة يلتقي أفرادها في اللغة والعادات والتقاليد والأرض والتاريخ، شخصية قومية موحّدة من خلال هذه العناصر. (مع الحكمة في خط الإسلام: ص ١١٣)
- (٢) التيار الإقليمي: هو الذي يعمل على التركيز على الجانب الإقليمي كأساس للوحدة، وذلك من خلال الوحدة الجغرافية الطبيعية أو السياسية لبلدٍ ما، بعيداً عن الاختلافات القومية والدينية. (المصدر السابق: ص ١١٤)
- (٣) التيار الوطني: هو الذي يعتبر الوطن هو كل شيء في الوحدة، فعلى كلّ وطن أن يهتم بصالحه الخاصة، ولا ينظر إلى مصالح الآخرين إلا بقدر ارتباطها بصالحه الإقليمية بعيداً عن المبادئ والقيم الكبيرة في الحياة. (المصدر السابق بشيء من التصرف)
- (٤) التيار العنصري: هو الذي يعتبر وحدة العنصر أساساً للوحدة الإنسانية، بعيداً عن كل العوامل الأخرى، كما نواجهه في عنصرية الرجل الأبيض ضد الرجل الأسود، وبالعكس. (المصدر السابق)
- (٥) سنن أبي داود، ج ٢، ص ٥٠٣، ح ٥١١٩.
- (٦) الكافي، ج ٢، ص ٣٠٨، ح ٧.
- (٧) صحيح مسلم، ج ١، ص ٥٨.
- (٨) بحار الأنوار، ج ١٠، ص ١٠٢، ضمن الحديث الأول.
- (٩) صحيح البخاري، ج ٤، ص ١٥١.

- (١٠) بحار الأنوار، ج ٤٤، ص ٣٣٦.
- (١١) مستفاد من كتاب السيرة الحمدية للشيخ السبحاني.
- (١٢) المصدر السابق.
- (١٣) المصدر السابق.
- (١٤) السيرة الحلبية، ج ٢، ص ١٩٣.
- (١٥) السيرة الحمدية للشيخ السبحاني، ص ١٨٥.
- (١٦) سورة النحل: آية ٩١.
- (١٧) الكامل في التاريخ، ج ٢، ص ٨١.
- (١٨) الكامل في التاريخ، ج ٣، ص ٣٣٥.
- (١٩) شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد، ج ٨، ص ١٠٣.
- (٢٠) سنن التسائي، ج ٨، ص ١٠٥.
- (٢١) الدر المنشور، ج ١، ص ١٧٠.
- (٢٢) مستدرك الوسائل، ج ١١، ص ١٢٥، ح ١.
- (٢٣) مجمع البحرين، الطرجي، ج ٣، ص ٢٩١.
- (٢٤) من بذل الجزية، والالتزام بأحكامنا في القضاء والآداب الاجتماعية، وترك التعرّض للMuslimات بالنكاح، والتعرّض للMuslimين مطلقاً ذكوراً وإناثاً بالفتنة عن دينهم، وقطع الطريق عليهم، وسرقة أموالهم، وإظهار المنكرات في شريعة الإسلام كأكل لحم الخنزير، وشرب الخمر، وأكل الربا، وغيرها من الأمور. (مستفاد من الروضة البهية في شرح اللمعة الدمشقية، الشهيدان الأول والثاني، باب الجهاد، في من يجب قتاله).
- (٢٥) موقع السيد السيستاني، الاستفتاءات، الكفر والكافر، الاستفتاء الثاني.
- (٢٦) وغيره من الفقهاء.
- (٢٧) موقع السيد السيستاني، الاستفتاءات، أموال غير المسلمين، الاستفتاء السادس والسابع.
- (٢٨) الموقع الرسمي للشيخ محمد صالح بن عثيمين، اللقاءات والفتاوی، أموال غير المسلمين.
- <http://binothaimeen.net/content/7073?q>
- (٢٩) مستدرك وسائل الشيعة: ج ١٢، ص ٣٣٧، ح ٢.
- (٣٠) فتح الباري، ج ٥، ص ٢٥٤.
- (٣١) تفسير المنار، ج ٣، ص ٣٨١.



- (٣٢) وسائل الشيعة، ج ١١، ص ٤٨٣، ح ١.
- (٣٣) مستمسك العروة الوثقى، ج ٢، ص ٤٠٦.
- (٣٤) سورة آل عمران: ٦٤.
- (٣٥) نفحات القرآن، الشيخ ناصر مكارم الشيرازي، ج ١٠، ص ٣٨٥
- (٣٦) سورة النحل: ١٢٥.
- (٣٧) مستفاد من كتاب الوحدة الإسلامية في الأحاديث المشتركة بين السنة والشيعة.
- (٣٨) المسّمي بالفكر العلماني. العلّمانية: هي فصل الحكومة والسلطة السياسية عن السلطة الدينية أو الشخصيات الدينية. وتعني أيضاً عدم قيام الحكومة أو الدولة بإجبار أي أحد على اعتناق وتبني معتقد أو دين أو تقليد معين لأسباب ذاتية غير موضوعية، كما تكفل الحق في عدم اعتناق دين معين وعدم تبني دين معين كدين رسمي للدولة. وبمعنى عام فإنَّ هذا المصطلح يشير إلى الرأي القائل بأنَّ الأنشطة البشرية والقرارات وخصوصاً السياسية منها يجب أن تكون غير خاضعة لتأثير المؤسسات الدينية. (موسوعة ويكيبيديا)
- (٣٩) مستفاد من كتاب مع الحكم في خط الإسلام، السيد محمد حسين فضل الله، ص ١٠٣.

الموقف الشرعي والعقلي من الجهاد والإرهاب

الشيخ محمود جليل الطاهري

تعهيد

لا يخفى على أحد بأنّ معرفة الموقف الشرعي والعقلي، من القضايا والأحكام التي تلامس الواقع البشري والإنساني، وتساهم بنسبة كبيرة في حلحلة النزاعات الفكرية والخارجية وترسم الميزان والخط، الذي من خلاله تتضح الرؤية الإسلامية الكاملة المطعمة بالرؤى العقلية العملية، وبذلك يُؤمن من وقوع الخطأ والاشتباه في الموازين مهما كانت صفتها ونوعها سياسية كانت أو اجتماعية، أو أي شيء آخر له ارتباط بالواقع المعاش، أو قل: سيقلل اتضاح الرؤية نسبة الخطأ والتطبيق الخارجي^(١)، مقارنة مع عدم وجوده ووضوحه.

ومن هنا تكمن أهمية هذا البحث، الذي فيه بيان موقف الشارع والعقل من أمرين مهمين في حياة المسلمين فيما جدليات كثيرة وكبيرة، بحيث صار يستخدم أحدهما بعنوان الآخر وبغطائه، أي: أصبح الجهاد يستخدم كمصطلح ومفهوم، ولكن

بنيته وفكره الواقعي هو الإرهاب المنبود، أو العكس تماماً: بحيث يُرمي المجاهد المدروس الواضحة معاله وآثاره بالإرهاب المرجوح شرعاً وعقلاً، مما جعل العوام والبسطاء يقعون في حيرة من أمرهم، فصاروا يطلقون الجهاد على الإرهاب تسمية وعقيدة، والإرهاب على الجهاد كذلك، مما أربك الكثيرين، وجعلهم يتخطبون في فهم ما يجري حولهم.

وسيقع الحديث في هذا المقام، في مقدمة ومبثعين أساسين:

الأول: (الموقف الشرعي والعقلاني من الجهاد).

والثاني: (الموقف الشرعي والعقلاني من الإرهاب).

مقدمة

جرت عادة أرباب العلم -في كل علم من العلوم- بيان المقدمات، والركائز المهددة لما يُراد بحثه والمحدث حوله، وأصبح هذا الأمر من الضروريات التي لا يُستغنى عنها لوجود التصور الإجمالي والأولي حول المادة العلمية المبحوث عنها، وقد سمي ذلك على ألسنتهم (بالمبادئ التصورية) أو (البحوث التمهيدية). انطلاقاً بل إذعاناً لهذه النكتة الجوهرية، يتحتم علينا إيضاح الكلمات المذكورة في عنوان الرسالة، لكونها أموراً مهمة يدور البحث في فلوكها وأفقيها، وهي كالتالي: (الجهاد، الإرهاب، العقل، النقل) وبذلك يقع البحث في عدد من الأمور:

الأول: **الجهاد في اللغة والاصطلاح:**

الأمر الأول: **الجهاد في اللغة:** بمعنى المشقة والتعب في الشيء، فيقال: إنَّ المجهود اللbin الذي أخرج زُبده، ولا يكاد ذلك يكون إلا مشقة ونَصَبٌ^(٢)، وكذلك جاهد في سبيل الله مجاهدة وجهاد والاجتهد والتجاهد بذل الوسع والجهود^(٣)، وكما يقول صاحب نهاية الأرب: "إنه جهد باحث واعد في تحقيق النصوص"^(٤)، ويقصد بعبارته أنَّ العمل الذي أنتي به الباحث، والمحقق قد بذل فيه الجهد والطاقة حتى خرج مصنفه

بهذه الحلة الجميلة.

الأمر الثاني: الجهاد في الاصطلاح: بذل الوسع بالنفس، والمال في محاربة المشركين أو الباغين، على الوجه المخصوص^(٥)، ويراد بالوجه المخصوص: إعلاء كلمة الإسلام وإقامة شعائر الإيمان كما نقل ذلك صاحب المسالك قيئش عن الشهيد الأول عليه السلام وفسر كلامه بأنّ الأول -أي كلمة الإسلام- جهاد المشركين، وبالثاني جهاد الباغين^(٦). واعتراض صاحب الجواهر قيئش بأنّ هذا التعريف غير مانع، لأنّ إعلاء كلمة الإسلام، وإعزازه أعم من كونه بالجهاد المخصوص^(٧)، ولكن تدارك عندئذٍ بقوله: إلا أنّ الأمر في أمثال هذه التعريفات -التي لا يراد منها إلا التمييز في الحملة- سهل^(٨)، والوجه في ذلك واضح وجلٍّ حيث إنّ هذه الأمور، والاختراعات التي أوجدها الشارع المقدس -والتي منها الجهاد- هي أمور اعتبارية وجعلية، وفي مثل هذه الموارد يصعب إيجاد التعريف الدقيق، والماهية الكاملة لتلك الأشياء.

الثاني: الإرهاب في اللغة والاصطلاح:

الأمر الأول: الإرهاب في اللغة: الإرهاب كلمة مشتقة من الفعل المزید (أرعب) فيقال أرعب فلاناً: أي خوفه وفرّعه، وهو المعنى نفسه الذي يدل عليه الفعل المضعف (رهب)، أما الفعل المجرد من المادة نفسها وهو (رهب)، يرهب رهبةً ورهباً ورهباً فيعني خاف فيقال: رهيب الشيء رهباً ورهبة أي خافه، والرهبة: الخوف والفزع^(٩)، وقال ابن منظور: "رهب بالكسر، يرهب رهبةً ورهباً، بالضم، ورهباً بالتحريك، أي خاف ورهب الشيء رهباً ورهباً ورهبةً خافه، والاسم: الرهب، والرهبي، والرهبوب، ورجل رهبوت"؛ وقال أيضاً: أرهبه ورهبها واسترهبته: أخافه وفرّعه"^(١٠).

الأمر الثاني: الإرهاب في الاصطلاح: هو التهديد باستعمال العنف أو استعمال العنف لأغراض سياسية من قبل أفراد أو جماعات، سواء كانت تعمل لصالح سلطة حكومية قائمة أم تعمل ضدها، ويكون القصد من تلك الأفعال إحداث صدمة، أو

فزع، أو ذهول، أو رعب لدى المجموعة المستهدفة، والتي تكون عادةً أوسع من دائرة ضحايا العمل الإرهابي المباشر^(١١)، وقد عرّفته وزارة العدل الأمريكية سنة ١٩٨٤ بأنه: "سلوك جنائي عنيف يقصد به التأثير على سلوك حكومة ما عن طريق الاغتيال أو الخطف"^(١٢)، وعرف القانون الفرنسي الإرهاب عام ١٩٨٦م، قانون رقم ١٠٢٠/٨١ بأنه: "خرق للقانون يقدم عليه فرد من الأفراد أو تنظيم جماعي بهدف إثارة اضطراب خطير في النظام العام عن طريق التهديد بالترهيب"^(١٣)، وأما حلف الناتو ففي وثائقه الخاصة يعرّف الإرهاب على أنه: "القتل والخطف وإشعال الحرائق، وما شابهها من أعمال عنف جنائية، بغض النظر عن الأسباب والدوافع التي تقف وراء القائمين عليها"^(١٤)، وجاء في اتفاقية جنيف لقمع الإرهاب ومعاقبته لعام ١٩٣٧ المادة الأولى أنَّ الإرهاب هو: "الأعمال الإجرامية الموجهة ضد دولة ما، وتستهدف خلق حالة رعب في أذهانأشخاص معينين أو مجموعة من الأشخاص أو عامة الجمّهور"^(١٥).

ويقتصر من خلال التعريف المتقدمة للإرهاب، من خلال المجتمع والمرجعيات السياسية أنَّ الإرهاب: فعل خارجي يراد به الإخافة والفزع للمخطط والهدف المشود، وقيادية الإخافة من القيود المفروضة لكلمة الإرهاب كما اتضح، وإن لا لو تحقق الغرض بغير الإرهاب المأمور في موضوعه الرعب والخوف، كالأدوات التبلیغیة التي ذكرها القرآن الكريم: ﴿إِذْ أُنْذِرْتُ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهًا بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلُهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾^(١٦)، فلا يعد العمل حينئذٍ عملاً إرهابياً.

ومن هنا تجد أنَّ الخطاب القرآني دعا إلى العمل الشديد المتضمن للعنف والقوة مع أعداء الدين والرسالة الذين يقال لهم (أعداء الله)، فقال تعالى: ﴿وَأَعْدُوا لَهُمْ مَا أَسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْحَيْلٍ ثُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوُّ اللَّهِ وَعَدُوُّكُمْ﴾^(١٧).

حيث إنَّ الغالب من هذه الفئة أنها لا ترتد عن المفاسد والأباطيل إلا بالعمل الذي يتضمن الإخافة والإرهاب، وعلى إثر ذلك فالمقصن في مقام التنظير والتقوين

الثالث: العقل في اللغة والاصطلاح:

الأمر الأول: العقل في اللغة: العين والقاف واللام أصل واحد مقيس مطرد، يدل عُظمُه على حُبْسَة في الشيء أو ما يقارب الحُبْسَة، من ذلك العقل، وهو المابس عن ذميم القول والفعل، وقال الخليل: "العقل نقىض الجهل، يقال: عَقْلٌ يَعْقِلْ عَقْلًا، إذا عرف ما كان يجهله من قبل، أو انزجر عما كان يفعله"^(١٨)، وفلان لا مسكة له أي لا عقل له، أو ما بفلان مُسْكَة أي ما به قوَّة ولا عقل^(١٩)، فالمابس والماسک بمعنى واحد، فمن يحبس نفسه عن ذميم القول والفعل هو نفسه من يمسكها عن ذلك، وفي كليهما يقال له: صاحب عقل أو عاقل.

الأمر الثاني: العقل في الإصطلاح: للعقل اصطلاحات متعددة في مقام الشرح والبيان، فقد يطلق ويراد به العقل الفلسفية والحكمة، وقد يطلق ويراد به ما يصلح للدلائل والحجية وهو ما يقال له بـ (الدليل العقلي)، وما نريده هنا هو الثاني بمعنى لو خُلِّيَ الإنسان وعقله في مقام الاستدلال، لوصل إلى نتيجة كان العقل فيها هو المُدْرَك والمُسْتَكْشَفُ لذلك الشيء^(٢٠)، فالمراد حينئذ بالحكم العقلي ليس هو حكم القوة العاقلة بمعناها الفلسفية، بل حكم يصدره العقل على نحو الجزم واليقين غير مستند إلى كتاب أو سنة^(٢١).

وقد قُسِّمَ العقل -الذي له مقام الإدراك بحيث يصلح للحجية- إلى قسمين:

١) العقل النظري.

٢) العقل العملي.

ويراد بالأول: إدراك الواقع بنحو ليس له اقتضاء التأثير المباشر في مقام العمل

والامثال، ولو كان له تأثير فبالواسطة، كإدراك العقل لوجود الله الذي يؤثر في مقام العمل بتوسط إدراك حق المولوية له سبحانه، والثاني -أي العقل العملي -: إدراك ما يقتضي له التأثير المباشر ومن غير واسطة في مقام العمل، كإدراك حسن العدل وقبح الظلم^(٢٢)، وقد أرجع الحق الإصفهاني ت جميع مدركات العقل العملي إلى حسن العدل وقبح الظلم كما صاغ بذلك دليل البراءة العقلية أيضاً، ببيان حاصله: إن قبح العقاب بلا بيان مرجعه إلى أن عقاب المولى للعبد على مخالفة التكليف الغير وacial إليه إنما يكون ظلماً من قبله اتجاه عبده، وبذلك يصبح عليه معاقبته؛ لأجل أن الظلم قبيح ولا يصدر منه ع، ومتى قوله هذا ج هو أساس الإدراك العقلي الذي يعتمد على حسن العدل وقبح الظلم^(٢٣).

وبذلك يتضح أن التفرقة بين مدركات العقل النظري والعملي على أساس أن النظري ما ينبغي أن يُعلم، والعملي ما ينبغي أن يُعمل، لا يبيّن منشأ وعده هذين العقلين بمعنى مُنطلقيهما الإدراكي، بل تبقى تلك الصياغة صياغة لفظية واسمية.

وهنا تجدر الإشارة إلى أننا لا نعني بهذا الكلام أن الشارع المقدس تتعارض أحکامه وموافقه مع أحکام العقل، بل إذا حكمت القوة العاقلة وأدركت؛ بمعنى أنها استقلت بحسن الشيء أو قبحه، فعلى طبق ذلك يحكم الشارع بالوجوب أو الحرمة، وهذا هو المراد من كلمات الأعاظم (الملازمة بين حكم العقل وحكم الشرع)^(٤)، وقد دار بينهم في هذا البحث كلام طويل ومفصل فليطلب في محله.

الرابع: النقل في اللغة والاصطلاح:

الأمر الأول: النقل في اللغة: يدل على تحويل شيء من مكان إلى مكان وجاءت في بعض العبارات: "نقل رسول الله إلى ما عند الله ج"^(٦)؛ بمعنى أنه حوّل الكلام الإلهي الذي استقبله عن طريق الوحي بواسطة قلبه المبارك إلى الناس والمجتمع، فوعاؤه الذي تلقى فيه الخطاب الإلهي مكان، والناس مكان آخر وقد ثبتت

عملية التحويل بواسطته عليه وآله .

الأمر الثاني: النقل في الاصطلاح: ويُراد به الدليل الذي يكون في قبال العقل لانقسامه إلى العقلي - وقد بیناها سابقاً - والنقطي وهو ما كان شاملاً للقرآن الجيد وسنة النبي عليه وآله، ويعبر عنه أيضاً (بالدليل السمعي) ^(٢٧).

ولا شك ولا ريب في أنّ القرآن الكريم من مصادر التشريع المهمة، التي لم يقع خلاف بين علماء المسلمين قاطبة في حجيتها ودليليتها، وبتعبير الفاضل التوني ^{للله}: "وجوب اتباعه، والعمل به، متواتر ومجمع عليه" ^(٢٨)، والمراد من الكتاب هنا، هو ما أُنزل على النبي الخاتم عليه وآله من دون تدخل منه في الصياغة الخطابية الإلهية، وإلا أُدرج ذلك في السنة ^(٢٩)، وأما النحو الثاني من الدليل النقطي - أي السنة - ف يعني بها: قول النبي أو فعله أو تقريره عليه وآله، وحجية هذا القسم من الدليل لا ينبغي الخلاف والنزاع فيه، إذ لو لاه لما اتضحت حقيقة الإسلام، ولم يُفهم القرآن في مقام البعد المعرفي والتشريعي، ولم يتمكن أحد من استخراج الأحكام الإلهية واستنباطها؛ لأنّ البيانات القرآنية الشرعية غالباً ما تكون واردة في أصل التشريع، ولم يُبين فيها الخصوصيات والحيثيات التي لها ربط بالحكم المُبين، بل قد يُدعى - ولا يبعد أن يكون لهذا الادعاء وجه - بأنّه لا نجد فيه حكماً واحداً قد وضح فيه الخصوصيات قيداً وشرطًا ومانعاً ^(٣٠)، وبذلك يتضح أنّ السنة مكملة للكتاب الإلهي وشارحة مبينة لأحكامه وتشريعته، ولا يمكن الاستغناء عنها بوجه من الوجوه وهناك أمور كثيرة لها ربط بهذا الجانب، إلا أنه لا مجال لبيانها فلنطلب في مكانتها.

المبحث الأول وفيه مطلبان

المطلب الأول: الموقف الشرعي والعقلي من الجهاد:

قبل بيان موقف الشريعة من الجهاد بما يحتويه من معاني ومضامين، وبما يستتبع من لوازم وقيود، يجب معرفة حيئية مهمة في هذا الجانب وهو أنّ الجهاد وال الحرب

ضد الأعداء رغم مكانته في الإسلام وقداسته، إلا أنه من الأمور الشانوية والعرضية، بمعنى أنّ مشروعيته متوقفة على إحراز موضوعه، فمما تتحقق - وهو اليأس من أساليب الدعوة القولية واللفظية كما يأتي بعد قليل - أصبح حكم الجهاد فعلياً ومنجزاً، وإلا فلا يُصار إليه مع وجود الآليات المتقدمة عليه رتبةً من قبيل قوله تعالى: ﴿أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمُوعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلُهُمْ بِإِلَيْتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾^(٣١)، فإذا كانت الدعوة إلى الله ممكنة بالحكمة والموعظة الحسنة والجادلة، حسب الترتيب القرآني فلا وجه ولا معنى للجهاد والدفاع، مهما كان مفهومهما ومعناهما، وبصياغة أخرى: لا موضوعية للجهاد وال الحرب عند الشرع؛ بمعنى أنه ليس ملحوظاً من قبله بعنوانه، بل هو طريق لغرض محدد، فإن لم يكن استبدال هذا الطريق بأمور مؤقتها أقل كماً وكيفاً - كما في آية الدعوة إلى سبيل الله - فيها، وإن الأمر حينئذٍ ينتقل إلى الجهاد كبديل ووسيلة أخرى تتحقق الغرض المرجو.

من هنا جاءت الآيات والروايات لبيان هذه الحقيقة وهذا النمط، وتكون الحكمة في ذلك لمعرفة أنّ الشريعة السمحاء، رغم قداسته أغراضها وأهدافها، إلا أنها تتبع الطرق والآليات المناسبة أيضاً حسب الأولويات، لوجود السنخية والارتباط بين الهدف - وهو العلة الغائية - وبين الأمور الأخرى المقدمة من قبيل العلة المادية والصورية والفاعلية، فالدعوة إلى الله والدفاع عن الإسلام وما شابه ذلك، إذا نظرت إليه كهدف وغرض، تجده أمراً مرموقاً عالياً، وكذلك إذا نظرت إلى بعده التطبيقي تجده أيضاً أمراً حكيماً وراجحاً، وهذا هو السر في انقسام حكم الدعوة إلى الله، إلى

قسمين:

١) الحكم الأولي والابتدائي.

٢) الحكم الشانوي والعرضي.

إذا عرفنا هذه الأمور، يمكننا الآن معرفة الموقف الإلهي من الجهاد والدفاع في

سبيل الله:

قال في الجواهر قيئث: "الجهاد ذروة سنام الإسلام، ورابع أركان الإيمان، وباب من أبواب الجنة، وأفضل الأشياء بعد الفرائض، وسياحة أمّة محمد" ، التي قد جعل الله عزّها بسبابك خيلها، ومراكز رماحها^(٣٢)، وهو من أعظم أركان الإسلام، بالكتاب والسنّة والإجماع^(٣٣)، وجاء في قوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ عَيْرُ أُولَى الضررِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ * فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً * وَكُلُّاً وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى * وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾^(٣٤)، فالجهاد من المعاني والحقائق الإضافية، فلا جهاد في الخارج من دون وجود المُحقق له وهو المجاهد، فمدح المجاهدين وتفضيلهم على غيرهم، هو مدح للجهاد وبيان لعظمته، وفي آية أخرى: ﴿إِنَّ اللَّهَ أَشَرَّى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ﴾^(٣٥)، وعدم مبالاته بالقتل والتضحية.

والأعظم من كل ذلك اعتبار المجاهد في سبيل الله، بعد قتله واستيفاء روحه بأنّه حيٌّ، وحاله حال الأحياء الذين لهم في المجتمع سائر الاعتبارات والتقديرات، بل هو أعظم من الحي الحقيقي-صاحب الروح والبدن- والسبب هو أنّ الحياة والموت وفقاً للملائكة القرآنية وحساباتها، تتنطلق من حياة الروح وموتها، ولا شك في أنّ دم الشهيد المجاهد يبعث على الحياة المعنوية، ويستنهض المجتمع للدفاع عن نفسه، ويحيي الأنفس والإرادات التي تضعف أمام التحدى والعدوان، وبذلك أي حياة أفضل؟ حياة من يحييه الشهيد بدمه الزاكيات؟ أم حياة الشخص العادي الذي لم يأتِ حينه وأجله؟ ولذا رسمت بعض الآيات هذه العقيدة، وهذه النّظرة بقوها: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتٌ بَلْ أَحْيَاءٌ وَلَكِنْ لَا تَشْعُرُونَ﴾^(٣٦). وفي آية أخرى: ﴿وَلَا تَحْسِنَ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾^(٣٧).

إضافةً إلى الروايات الكثيرة التي تحدثت عن فضل الجهاد، وقد ذكرتها المجاميع الروائية، والتي منها:

ما نقله الكليني في الكافي عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم عن عمر بن أبيان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «قال رسول الله عليه وآله : الخير كله في السيف وتحت ظل السيف، ولا يقيم الناس إلا السيف والسيوف مقايد الجنة والنار»^(٣٨).

وأيضاً عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي عن السكوني، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «قال رسول الله عليه وآله : للجنة باب يقال له: باب المجاهدين، يمرون إليه فإذا هو مفتوح وهم متقددون بسيوفهم والجمع في الموقف، والملائكة ترحب بهم، ثم قال: فمن ترك الجهاد ألبسه الله عزّ وجلّ ذلا وفقرًا في معيشته ومحقاً في دينه، إن الله عزّ وجلّ أغنى أمري بسنابك خيلها ومراكز رماحها»^(٣٩).

وكذلك عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي، عن أبيه، عن وهب بن وهب القرشي، عن الصادق جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده عليه السلام، قال: «قال رسول الله عليه وآله : إن جبرئيل عليه السلام أخبرني بأمر قرت به عيني وفرح له قلبي، قال: يا محمد من غزا غزة في سبيل الله من أمتك، فما أصابته قطرة من السماء أو صداع إلا كانت له شهادة يوم القيمة»^(٤٠).

وجاء في التهذيب عن محمد بن الحسن الصفار، عن عبد الله بن المنبه، عن حسين ابن علوان، عن عمرو بن خالد، عن زيد بن علي عن أبيه عن آبائه عليهما السلام قال: «قال رسول الله عليه وآله : للشهيد سبع خصال من الله: أول قطرة من دمه مغفور له كل ذنب، والثانية: يقع رأسه في حجر زوجتيه من الحور العين، وتمسحان الغبار عن وجهه وتقولان: مرحبا بك ويقول هو مثل ذلك لهما، والثالثة: يكسى من كسوة الجنة، والرابعة: تبتدره خزنة الجنة بكل ريح طيبة أتيم يأخذه معه، والخامسة: أن يرى منزلته،

والسادسة: يقال لروحه اسرح في الجنة حيث شئت، السابعة: أن ينظر في وجه الله وإنّها لراحة لكل نبي وشميد»^(٤١).

وجميع ما تقدم من آيات وروايات، فهي بصدق إثبات فضيلة الجهاد وعظمته، وأما الأمور الأخرى التي تُمثل الضابطة والقاعدة في مفهوم الجهاد، فالأدلة بكل قسميها أجنبية عن إثباته^(٤٢)، ولا إطلاق في لسانها للتمسك بها، بحيث نشّبّ من خلاها أنّ ما يحصل في الخارج جهاد أم لا؛ لكنّها ليست في مقام بيان الشرائط والموانع وما شابههما؛ ليتم التحديد والترسيم، بل هي مسوقة لبيان أصل المشروعية، ولو تزلّنا وقلنا بالإطلاق والعموم، فلا يمكن التمسك بها؛ بعد كون الشبهة من الأمور المصداقية.

ولذا نحتاج إلى توضيح أقسام الجهاد، والذي سيتضح من خلاله حينئذٍ إطلاقاته وتسمياته الصحيحة، وقد قسم الشیخ کاشف الغطاء^(٤٣) الجهاد إلى خمسة أقسام، أحدها الابتدائي، والأربعة الأخرى دفاعية، فقال: "الجهاد ينقسم، من جهة اختلاف متعلقاته، إلى أقسام خمسة:

الأول: الجهاد لحفظ بيعة الإسلام إذا أراد الكفار الهجوم على أراضي المسلمين، بحيث استعدوا للحرب ضد المسلمين؛ لإعلاء كلمة الكفر، وضرب الإسلام وشعائره، ببناء الكنائس وأمور الشرك بالله، وغيرها.

الثاني: الجهاد لدفع المعتدى عن التسلط على دماء المسلمين وأعراضهم.

الثالث: الجهاد دفاعاً عن جماعة من المسلمين، وقعت بينهم وبين جماعة من الكفار حرب وخيف استيلاء الكفار عليهم.

الرابع: الجهاد من أجل إخراج الكافرين من بلاد المسلمين التي تسلطوا عليها، وتخليص المسلمين من قبضتهم، وإصلاح شوكة الإسلام بعد كسرها وثلمها.

الخامس: جهاد الكفار ابتداءً بالتوجه إلى بلدانهم، لدخولهم الإسلام، وإذاعانهم بما أتى به النبي^(٤٤).

فالأقسام الأربع الأولى تدرج تحت (المجاهد الداعي)، والقسم الأخير هو الفرد الوحيد (للمجاهد الابتدائي).

إذًا، جميع هذه الأقسام الخمسة مندرجة تحت عنوان المجاهد اندرجًاً حقيقاً، ويجري على القتلى في المعركة حكم الشهيد في الدنيا والآخرة، فيثبت لهم في الآخرة مع خلوص النية ما أعده الله للشهداء من الدرجات الرفيعة، والراتب العالية، والمساكن الطيبة، والحياة الدائمة، والرضوان الإلهي الذي هو أعلى من كل مكرمة، ويسقط في الدنيا وجوب تغسيلهم وتحنيطهم وتكتفين بهم إذا لم يكونوا عراة، فيدفنون في ثيابهم مع الدماء، ولا ينزع شيء منها^(٤٤).

وهذا التعبير الوارد على لسان الشيخ كاشف الغطاء قىش (الاندراج الحقيقى) يكشف عن أنّ الحىشية الداعية بجميع أقسامها، من مصاديق المجاهد حقيقة لا تنزلاً ومجازاً، وهذا ما يُفهم من كلامه بالصراحة بعد اشتراك الجميع في الحكم، وإن كان هناك اختلاف في الموضوع، حيث إنّ موضوع أحدهم الابتداء والبقية الدفاع؛ ولا ينبغي أن يقع شك في عدم تباينهما واختلاف ماهيتهما.

ولعل الوجه في ذلك هو الاستناد إلى إطلاقات وعمومات آيات وأحاديث المجاهد^(٤٥)، بل يمكن الترقى والتصريح بما قاله البعض: "إنّ من غير المعقول أن تكون كل هذه الفضائل للجهاد في سبيل الله منحصرة بأشخاص معذوبين في زمان معين، مخصوص بحضور المعصوم × والسير في ركبـه، بحيث تكون الأكثـرية من أهل الإيمـان والإخـالـص في زـمن الغـيـة محـرـومـة من هـذا الفـضـلـ، فـهـلـ هـنـاكـ تـفاـوتـ بـيـنـ مـنـ يـقـاتـلـ نـفـسـهـ وـمـاـلـهـ لـرـضاـ اللهـ وـالـدـافـعـ عـنـ دـيـنـهـ وـمـجـتمـعـ الإـسـلـامـ وـبـلـادـ الـمـسـلـمـينـ، وـبـيـنـ مـنـ يـقـاتـلـ فـيـ رـكـابـ الـمـعـصـومـ ×ـ فـيـ زـمـنـ حـضـورـهـ؟ـ"

إنّ من بعيد على الله الحكيم أن يقرر امتيازاً مثل هذا؛ وذلك أن الطرفين معاً قاتلاً في سبيل الله مع وحدة الغاية، بل قد يقال بأنّ مكانة المقاتل في زمن غيبة الإمام، والذي يجاهد بنفسه وماليه في سبيل الله أعظم من ذلك الذي يقاتل على نفس المنوال

زمن الحضور وعليه: فأجر هذا العمل في زمن الغيبة أكبر^(٤٦)، ويمكن إثبات هذه الدعوى بخصوصية ثواب المؤمن بالغيب، حيث لا يقاس من آمن بالنبي وأهل بيته عليهما السلام، ورآهم وعاشرهم بن لم يتحقق له ذلك أصلاً، بل كان إيمانه من منطلق الغيب والعقبة لا المشاهدة، ومن هنا جاء مدح القرآن لهم بقوله: ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ﴾^(٤٧).

ويمكن تعميق الفكرة ببيان حقيقة الجهاد وواقعه -بالإضافة إلى التقسيم الخماسي الذي ذكره الشيخ كاشف الغطاء^(٤٨) - من خلال رواية مفصلة ذكرت بعض أقسام الجهاد بالمعنى المعهود، وغيره بنوع من أنواع الكنابية والمجاز:

عن خص بن غياث، عن أبي عبد الله عليهما السلام قال: سأله رجل أبي صلوات الله عليه عن حروب أمير المؤمنين عليهما السلام وكان السائل من محبينا، فقال له أبو جعفر عليهما السلام: «بعث الله محمداً عليهما السلام بخمسة أسياف ثلاثة منها شاهرة فلا تغمد حتى تضع الحرب أوزارها، ولن تضع الحرب أوزارها حتى تطلع الشمس من مغربها فإذا طلعت الشمس من مغربها، آمن الناس كلهم في ذلك اليوم فيومئذ لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل، أو كسبت في إيمانها خيراً، وسيف منها مكفوف وسيف منها مغمود سله إلى غيرنا وحكمه علينا».

وأما السيف الثالثة الشاهرة: فسيف على مشركي العرب قال الله تعالى: ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدُوكُمْ هُمْ وَحْدُوكُمْ وَاحْسُرُوكُمْ وَاقْعُدُوكُمْ لَهُمْ كُلُّ مَرْضَدٍ﴾، ﴿فَإِنْ تَأْبُوا (يعني آمنوا) وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَتُوا الزَّكَةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ﴾، فهواء لا يقبل منهم إلا القتل أو الدخول في الإسلام، وأموالهم وذرارتهم سبي على ما سن رسول الله عليهما السلام فإنه سبي وعفى وقبل الفداء.

والسيف الثاني على أهل الذمة، قال الله تعالى: ﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾، نزلت هذه الآية في أهل الذمة ثم نسخها قوله تعالى: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ

الآخر ولا يحرّمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون، فلن يقبل منهم إلا الجزية أو القتل، وما لهم في ذراهم سبي، وإذا قبلوا الجزية على أنفسهم حرم علينا سبيهم وحرمت أموالهم، وحلت لنا مناكمتهم، ومن كان منهم في دار الحرب حل لنا سبيهم وأموالهم، ولم تحل لنا مناكمتهم، ولم يقبل منهم إلا الدخول في دار الإسلام أو الجزية أو القتل.

والسيف الثالث سيف على مشركي العجم يعني الترك والديلم والخزر، قال الله ﷺ في أول السورة التي يذكر فيها (الذين كفروا) فقص قصتهم ثم قال : ﴿فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّىٰ إِذَا أَخْتَنْتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَثَاقَ فَإِمَّا مَنًا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً حَتَّىٰ تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا﴾، فأما قوله : ﴿فَإِمَّا مَنًا بَعْدُ﴾، يعني بعد السبي منهم ﴿وَإِمَّا فِدَاءً﴾، يعني المقاداة بينهم، وبين أهل الإسلام فهواء لن يقبل منهم إلا القتل أو الدخول في الإسلام، ولا يحل لنا مناكمتهم ما داموا في دار الحرب.

وأما السيوف المكافحة فسيف على أهل البغي والتآويل قال الله ﷺ : ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا، فَإِنْ بَعْثَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ﴾، فلما نزلت هذه الآية قال رسول الله ﷺ : إن منكم من يقاتل بعدي على التأويل، كما قاتلت على التنزيل، فسئل النبي ﷺ من هو؟ فقال : خاصف النعل يعني أمير المؤمنين علي بن أبي طالب، فقال عمر بن ياسر : قاتلت بهذه الراية مع رسول الله ﷺ ثلاثة وهذه الرابعة والله لو ضربونا حتى يبلغوا بنا السعفات من هجر لعلنا أنا على الحق، وأنتم على الباطل، وكانت السيرة فيهـ من أمير المؤمنين علي بن أبي طالب، ما كان من رسول الله، في أهل مكة يوم فتح مكة فإنه لم يسب لهم ذريـة وقال : "من أغلق بابه فهو آمن ومن ألقى سلاحه فهو آمن" ، وكذلك قال : أمير المؤمنين صلوات الله عليه يوم البصرة نادى فيهم : لا تسربوا لهم ذريـة ولا تجهزوا على جريح، ولا تتبعوا مذبراً، ومن أغلق بابه وألقى سلاحه فهو آمن.

وأما السيف المغمود فالسيف الذي يقوم به القصاص قال الله ﷺ: ﴿النفس بالنفس والعين بالعين﴾، فسله إلى أولياء المقتول، وحكمه إلينا بهذه السيف التي بعث الله بها محمداً ﷺ، فمن جدتها أو جد واحداً منها أو شيئاً من سيرها وأحكامها فقد كفر بما أنزل الله على محمد ﷺ﴾^(٤٨).

فالإمام بين بعض أقسام الجهاد، وهي في الغالب من مصاديق (الجهاد الابتدائي) كما يُستظهر من الرواية، إلا سيف القصاص^(٤٩) ومقاتلة البغاة^(٥٠) التي قد يدعى فيها وجود الخلاف^(٥١)، ولا يوجد في بيانه عليه إشارة إلى حقيقة الدفاع وأقسامه، وهذا لا إشكال في أنه يفيد حصر (الجهاد الابتدائي) في هذه الأقسام المذكورة لكونه في مقام بيان حقيقة هذا القسم وغيره، ونظره منصب على أمور معينة، دون (الجهاد الداعي) التي كانت الرواية ساكتةً عنه، وعن حقيقة أقسامه.

ولذا كان استدلالنا على معرفة الجهاد ليكون الأمر كضابطة وقاعدة متتبعة في التقييم والتشخيص، من خلال تقسيم الشيخ كاشف الغطاء تفصيل للجهاد، وهو بدوره استفاد من الروايات والآيات الناظرة له بلحاظ متعلقاته وموضوعاته، والرواية التي ذكرناها قبل قليل.

وعليه فدللتنا مركب من التقسيم والمحدث؛ لحصر وفهم مفردة الجهاد من خلال الخطابات الشرعية وكلمات الأعلام، وأما دون ذلك من المصاديق الخارجية -كما يحصل في زماننا- فلا ربط لها بالجهاد ولو الداعي، فضلاً عن الابتدائي.

المطلب الثاني: الموقف العقلاني من الجهاد:

لا شك ولا ريب في أنَّ العقل له حصيلة معينة من الإدراك والكافحة في عالم الأحكام التشريعية، مما يلزم على إثره حكم الشارع بما توصل إليه، ومنشأ إدراكاته نابع من الحسن والقبح؛ ببيان ذكره السيد الحق الصدر قدس: "أنَّ الحسن والقبح صفتان واقعيتان يدركهما العقل كما يدرك سائر الصفات والأمور الواقعية، غير

أنّهما تختلفان عنها في اقتضائهما بذاتهما جرياً عملياً معيناً، خلافاً للأمور الواقعية الأخرى، وعلى هذا الأساس يمكن أن يقال: إنَّ الحكم النظري هو إدراك الأمور الواقعية التي لا تقتضي بذاتها جرياً عملياً معيناً، والحكم العملي هو إدراك الأمور الواقعية التي تقتضي بذاتها ذلك^(٥٢).

لكنَّ كلامه قد يُفسر ليس ناظراً إلى ضيق وسعة المدركات العقلية؛ بمعنى أنه لا يزيد تحديد الموارد والصغريات التي يدرك فيها العقل والتي لا يدرك، بل هو في مقام بيان أصل الإدراك ومعتمده، ولذا تحتاج إلى حيثية أخرى نذكرها تعيننا في فهم الموارد التي يدركها العقل استقلالاً ومن دون حاجة إلى الخطاب الشرعي، والموارد التي بحاجة إلى انضمام بيان من الشارع لتكميل مراحل الإدراك.

هناك نوعان من الحسن والقبح:

الأول: الحسن والقبح الواقع في مرتبة المعلول، والمتأخر عن الحكم الشرعي، ومثاله: (حسن الطواف في الحج)؛ فببيان الشارع وأمره بالطواف، أدرك العقل بأنه حسنٌ من باب امتحال الأمر الإلهي، وأنَّ عدم امتحاله قبيح من باب عصيانه، وبالتالي: كلام الشارع علّة للحسن والقبح، ولو لواه لما كان للعقل حظ، ولا نصيب من الإدراك.

الثاني: الحسن والقبح الواقعان بصورة مستقلة عن الحكم الشرعي، كحسن الصدق والمحبة وقبح الظلم والخيانة، ففي هذا النوع لا علّية في المقام، ولا يحتاج العقل في مقام الإدراك إلى الشارع^(٥٣).

بعد معرفة هذه الأمور، فلنأتي إلى تطبيق المفردات المُنْقَحة للحكم العقلية؛ لنرى إمكانية تطبيق ما ذكر على الجهاد، وهل العقل عنده موقف من هذه الشعيرة الإلهية المقدسة أم لا؟

فنقول: إنَّ العقل يدرك بأنَّ العدل حسنٌ والظلم قبيح، وبتعبير السيد السبز واري قد يُفسر: "ضرورة العقل الحاكمة بإيادة الظلم والفساد، الذي يكون الشرك من

أهمها مهما أمكن وليس هذه الأدلة قابلة للتخصيص إلا بعد التمكّن الذي يسقط به الحكم قهراً^(٥٤).

عبارة أوضح: العقل يحكم بإزالة مادة الفساد والضلال، وثبتت العدل والإحسان، ولكن المصاديق الخارجية للجهاد والخصوصيات الدخيلة فيه، وهل هي من الأمور التي لا بدّ من أن تُزال أو تثبت؟ فليس من شأنه؛ وهذا من قبيل أصل الإطاعة لله تعالى فالعقل يدرك وجوب ذلك من باب دفع الضرر المحتمل أو شكر النعم، ولكن لا ربط له بتحديد المفردات الخارجية والجزئية التي تحقق أصل الإطاعة؛ حيث إنّ هذا ليس خاصاً لموازينه، ولذلك إذا أمر الشارع بالصلة والمحظ والزكاة، قال العقل بأنّ هذه الأمور حسنة لأنّها محققة لكتاب الامتثال والإطاعة.

فكذلك الجهاد في سبيل الله، فالخصوصيات المذكورة من قبيل (حفظ بيضة الإسلام بمعنى المفردات والصغريات)^(٥٥)، (توهين شعائر المسلمين ببناء الكنائس) التي قد تكون من آثار حرب الكفار على المسلمين أمور لا يدركها العقل، ولا تدخل في نطاق دائرة الإدراكية، ولذلك احتاج إلى الشارع في التبيين والتوضيح.

نعم، بعض الأقسام التي ذكرها الشيخ كاشف الغطاء قدّش من قبيل القسم الثاني والثالث يستقل العقل بوجوب الدفاع والجهاد، دفعاً للضرر القطعي والأكيد الذي سيعود ضرره على المسلم بلحاظ البعد المادي والجوارحي، فإذا كان حكمه في موارد الاحتمال المعتمد به عند العقلاه منجزاً -نظراً للمحتمل- فمن باب أولى تنجيزه للحكم وصيروته فعلياً في موارد القطع واليقين، كما هو الحال في القسمين المتقدمين.

إذاً يتضح من خلال ما تقدم أنّ العقل له موقف من قضية الجهاد، ولا فرق في ذلك بين استقلاله في بعض الموارد، وبين احتياجه إلى كلام الشارع في موارد أخرى؛ حيث في كلا الموردين الحكم فعلي وحقيقي، والعقل دخيل فيهما.

المبحث الثاني وفيه مطلبان

المطلب الأول: الموقف الشرعي والعلقي من الإرهاب:

من الأمور الملفتة في القانون الإسلامي، والتي تستوجب إعمال النظر لمعرفة المبنى العقدي والفكري لذلك، هو التعامل الأخلاقي والإنساني مع القضايا الحُيطة بصورة دقيقة ومؤثرة، والتي هي في واقع الحال ظاهرة تطبيقية وعملية وليس مكانها حيز التنظير والثبوت فحسب، وخصوصاً في الجانب العسكري والحربي؛ لكونه مكاناً بارزاً لظهور هذه التجليات، والأفعال الأخلاقية الحميدة.

ولذا نجد هذه الدعوى في التوصيات والإرشادات الدينية، من خلال موافق وكلمات الأنبياء والآئمة عليهما السلام والقرآن والسنة، وهذا خير دليل لإثبات هذه الحقيقة، وأنّ الإسلام من خلال هذه المواقف يهدف إلى زرع فكرة الأخلاق في هذه المخاطبات الحيوية، ونبذ العنف والقوة المزدوجة مع الباطل.

وإذا أردنا معرفة عمق هذه الدعوى وواقعيتها، بإمكاننا تسلیط الضوء على مفردة الإرهاب، لنعرف من خلال الموارد الشرعية والسيرات العملية، تعامل الإسلام الواضح والصريح مع هذه الحقيقة التي أصبحت جزءاً من واقع المجتمع الإنساني. وللجهاد موارد كثيرة في جميعها مبررٌ شرعي وعلقي؛ لإعمال القوة والعنف، مما يعني أنّ القوة لها حستان:

(١) حصة راجحة.

(٢) وحصة مرجوحة.

والرجحان والمرجوحية في المقام بلحاظ الدين والشرع وبلحاظ العقل أيضاً، فالحصة الأولى هي (الجهاد في سبيل الله)، والحصة الثانية (الإرهاب والتطرف)، رغم وجود الجامع المشترك بينهما، إلا أنّ الاختلاف والتمايز يت畢ن من خلال الغرض والهدف، فإن كان هناك وجہ للقوة والمواجهة وأمضاه الشرع الحنيف والعقل السليم فهذا جهاد، ويترتب على الفعل في الخارج أحکام ظاهرية وآثار حسنة، بحيث

يكون المحرّك لذلك إما الغرض الديني (كجهاد المشركين)، أو المشترك بين الدين والعقل (كالدفاع عن الدين والنفس)، وهذا أمران يثبتان أنّ الحركية هنا لوجود الحق، وأنّ القوة ليست غرضاً وموضوعاً يُعرض عليه الشارع، بقدر ما هو طريق وأداة للأغراض النافعة.

بخلاف الإرهاب إذ لا مبرّر له سوى الباطل والأهواء الشيطانية، وإلا ما هو الداعي للانتقام في صورة الباطل الذي هو مُحقق للإرهاب بأشكال العنف غير المقبول عند جميع الأديان والمذاهب من قبيل التمثيل بالأجساد وقطع الرؤوس، والصلب وما إلى ذلك من أنواع التعذيب والعقوبة، والتي يتبيّن من خلالها عدم سلامه الفطرة والقلب، وفي نفس الوقت ليتأكد من خلاله مرجوحية هذا الفعل، و موقف الإسلام السليبي والشديد منه، وهذه قرينة واضحة أنّ القوة هنا وُظفت كغرض، وهذا موضوعية في الخارج.

ولذا تجد خطاب القرآن باللهجة الشديدة مع المارّين - لاقتضاء المقام مثل هذا الخطاب والذي فيه إبراز عن عدم الرضا بأعلى مراتبه - الذين يكرّسون الإرهاب في المجتمع كعقيدة وفكّر و فعل، بقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقْتَلُوا أَوْ يُصْلَبُوا أَوْ تُقْطَعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ، ذَلِكَ لَهُمْ خُزُُّٰ فِي الدُّنْيَا، وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾^(٥٦).

فهناك مواجهات كثيرة من قبل الشارع في مقام العقوبة والتّأديب، مع الخارجين عن الطريقة المألوفة والذوق العام بغضّ إزالة مادة الفساد والانحراف للحفاظ على النظام وعدم احتلاله، ولكن لا تجد لها بهذه الشدة والصرامة، مما يوحّي بأنّ المورد من الأمور الخطيرة ولا يمكن التصدي لها إلا بالقتل والصلب، أو تقطيع الأيادي والأرجل من خلاف، أو النفي من البلاد، وهذا موقف علني وجريء من الشارع المقدّس في وجه الإرهاب.

ويكّننا التوغل أيضاً في واقع الشريعة لكي نستشهد ببعض الأمور، والتي

يتضح من خلاها ذوق الشارع وروحه في التعامل مع الإرهاب ورجاله، وسنجد أن في ذلك الرفض القاطع والصريح لهذه الحيشية من خلال الموقف والعمل.

فحينما نقف عند قوله تعالى: ﴿ حَتَّىٰ إِذَا أَخْتَنْتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَثَاقَ فَإِمَّا مَنًا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً حَتَّىٰ تَضَعَ الْحُرْبُ أَوْ زَارَهَا ﴾^(٥٧) نجد بياناً واضحاً لحالة التعامل مع الأسير، والذي يكشف عن فقه الإسلام الأخلاقي، ورقى الدعوة الإلهية في التقنيين والتنظير.

وحيث إن الآية في مقام بيان طريقة التعامل مع الأسير، فتفيد حينئذٍ حصر ذلك بين أمرين: ﴿ فَإِمَّا مَنًا ﴾، أي: إخلاء سبيلهم من دون أي قيد وشرط، و﴿ وَإِمَّا فِدَاءً ﴾، أي: تخلية سبيلهم في مقابل دفعهم للفدية المالية، أو التعهد بعمل معين وما شابه، أو عملية لتبادل الأسرى، ومن هنا نستكشف تعامل الإسلام -حقيقة عملية إستراتيجية- مع أصحاب الإرهاب وهم أسرى الحرب، بحيث لا يجوز قتلهم، ولا يجوز استرقاقهم، مضافاً إلى وجود سيرة عملية للنبي ﷺ، كما ينقل أن في غزوة بدر قد تمت عملية الأسر لسبعين شخصاً من المشركين، فقام النبي بتطبيق الدستور القرآني، فمن على بعضهم، وأخلي سبيله دون أي شروط وقيود، فيما اشترط لفاك أسر الآخرين قيام كل منهم بتعليم عشرة من المسلمين القراءة والكتابة، وبعد التزامهم بالشرط ووفائهم أطلق سراحهم.

وكذلك عندما فتحت مكة، بالرغم من إيذائهم له ولأهل بيته عليه السلام، إلا أن التجليات الرحيمية تنزل وتفيض؛ ليبين لهم أن الإسلام دين الصفح والتسامح، فيقول: ﴿ لَا تَثْرِيبَ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ ﴾^(٥٨)، وأيضاً في غزوة حنين جاء أمر النبي ﷺ بإخلاء سبيل جميع الأسرى، وفي غزوة خيبر أظهر اليهود الحقد والنصب للرسول، وحاولوا أن يدسوا إليه السم، ولكن لم تكن هذه التصرفات سبباً لأسر النبي لهم، نعم ينقل بأنه أسر بعض الأشخاص، منهم صفية بنت حبي بن أخطب، ثم فيما بعد أطلق سراحها.^(٥٩).

وجاء في الخبر عن أبي عبدالله عليهما السلام: «إطعام الأسير حق على من أسره وإن كان يراد من الغد قتله فإنه ينبغي أن يطعم ويسقي ويرفق به، كافراً كان أو غيره»^(٦٠)، بالرغم من أنّ القانون الرايّج يُجُوز قتل مجرمي الحرب، ويعتبرهم المجتمع إرهابيين ومتطرفين لا بدّ من الخلاص منهم كييفما اتفق، إلا أنّ الإمام يوصي بهم خيراً تطبيقاً لمنهجية الإسلام، في مرحلة ما قبل صدور الأحكام عليهم، وينقل عنه عليهما السلام أنه كان يأخذ العهد من أسرى صفين، بأن لا يحاربوه مرة أخرى، ثم بعد ذلك يطلق سراحهم وينحّهم أجرةً لتأمين طريق سفرهم.

وتظهر العدالة العلوية في معركة الجمل فيقول عليهما السلام: «ولا تقتلوا بقتيل»، وتستمر هذه الدروس المعرفية إلى أواخر عمره فيوصي بقاتلاته: أن يطعموه من طعامه، وأن يشربوا من شرابه، وأن لا يثلوا به فيما لو أرادوا قتله.^(٦١)

وبذلك يتضح الموقف الشرعي من الإرهاب، ويتبين لنا بأنّ الأصل الأولى في مواجهته هو الصفح والتجاوز مع الإمكانيّة وتوفّر الشروط، كما فعل النبي عليهما السلام، وأمير المؤمنين عليهما السلام رغم استحقاق تلك الفئة للعقوبات القاسية، نعم يبقى هذا الأمر حكم وحالة أولية، وإلا قد تكون المصلحة في القتل والتخصيّة كما في حدّ المحارب -حسب الظروف الزمانية والمكانية التي يوكل أمرها بيد المعصوم عليهما السلام- فيما لو لم يكنه إجراء المن والفاء مثلاً.

وفي نفس الوقت يعرف الإنسان -بعد معرفة أجواء الشريعة ونطّ تعاملها السلوكي - الإرهاب الذي يحصل للأبرياء والعزل من الأطفال والنساء والشيوخ في المجتمعات الإسلامية، بحيث ترتكب حالات القتل الفظيعة والفجيعة بعنوان التوحيد والجهاد، فيحلّلون ما حرم الله، ويحرّمون ما حلل، ورغم ذلك فلا تخرج هذه التصرفات عن دائرة (الإرهاب) مهما بُرّر لها، ووجد الدفاع عنها.

وعليه فقوله جلّ وعلا: ﴿وَأَعْدُوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ﴾

تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ^(٦٢) ناظر إلى أن الإرهاب والفرز، ولابدّيته على أعداء الدين والرسالة، لا على المسلمين والمؤمنين في المجتمع الواحد.

والإرهاب هنا بمعنى الجهاد بعد كون الغاية شريفة ونبيلة، ولذا المؤمن الحقيقي إرهابي بالمنظور القرآني، إلا أن هذا المصطلح أصبح منقولاً، ولا يستعمل إلا في موارد الباطل والإخافة المرجوة، وبالتالي فالأولى إيداعها (بالجهاد) ابتعداً عن التشويش والاضطراب في المفاهيم والمصطلحات.

المطلب الثاني: موقف العقل من الإرهاب:

كما حكم العقل إما استقلالاً، أو مع الانضمام بوجوب الجهاد انطلاقاً من نكتة الحسن الواقعية التي أدركها، فكذلك يحكم في الإرهاب بوجوب اجتنابه، وأنه من مصاديق (ما لا ينبغي فعله) انطلاقاً من حقيقة الظلم -والكلام هنا- هو بعينه ما دار هناك، غاية الأمر التفاوت والاختلاف في المنشأ، حيث إن منشاً القبح في الإرهاب هو الظلم، ومنشاً الحسن في الجهاد هو العدل.

وبذلك يتضح أيضاً موقف العقل من الإرهاب، ولا مزيد في ذلك، حيث إن العناوين من الحقائق الضدية، ولا يُراد بذلك بأن عدم أحدهما علة لثبت الآخر لاستحالة هذه الحقيقة بل الهدف هو الإشارة إلى أنهما ضدان، وبثبوط أحدهما، ينتفي الآخر.

الخاتمة

* موقف الإسلام صريح وعلني بالنسبة إلى الجهاد والإرهاب، وأوامره التشريعية بخصوصهما نابعة من أدبياته الواقعية، والمُلائمة التكوينية التي خلق الإنسان عليها^(٦٣).

* إدراكات العقل -بخصوص الجهاد والإرهاب- قطعية وغير قابلة للتخصيص،

ولا تتأثر بعوامل الزمان والمكان والوقت، ما دامت الضابطة هي (حسن العدل وقبح الظلم)، وبالتالي **الجهادُ جهادٌ** متى ما تحقق وقت شروطه، وكذا الإرهاب، ولا دخالة لما يعامله عوامل الزمان والوقت، مما يعني: (عدم النسبية في مفهوميهما).



الهؤامش:

- (١) إشارة إلى أنّ المقام من مدركات العقل العملي، والذي له اقتضاء بقان العمل، ولذا عَبَّرنا عنه "بالتطبيق" حيث إنّه من مفردات (ما ينبغي أن يعمّل)، والتطبيق عمل بلا شك.
- (٢) أحمد بن فارس، ترتيب مقاييس اللغة، ص ١٩٦.
- (٣) محمد بن أبي بكر الرازي، مختار الصحاح، ص ٥٦.
- (٤) التویری، نهاية الأرب في فنون الأدب، ج ٣٢، ص ٥، كانت هذه العبارة مدحًا لأحد الباحثين والمحققين.
- (٥) الطباطبائی، رياض المسائل في تحقيق الأحكام بالدلائل، ج ٨، ص ٧.
- (٦) الشهید الثانی، مسالك الأفهام، ج ٣، ص ٧.
- (٧) النجفی، جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام، ج ٢٢، ص ٦.
- (٨) المصدر نفسه.
- (٩) انظر الصحاح للجوهري، ج ١، ص ١٣٠.
- (١٠) ابن منظور، لسان العرب، ج ١، ص ٣٩٨.
- (١١) محمود يوسف الشوبكي، بحث مقدم إلى مؤتمر (الإسلام والتحديات المعاصرة)، المنعقد في كلية أصول الدين في الجامعة الإسلامية. (غير مطبوع في كتاب)، لكون البحث ورقة مقدمة في إحدى المؤتمرات.
- (١٢) محمود يوسف الشوبكي، بحث مقدم إلى مؤتمر (الإسلام والتحديات المعاصرة)، المنعقد في كلية أصول الدين في الجامعة الإسلامية.
- (١٣) المصدر نفسه.
- (١٤) المصدر نفسه.
- (١٥) المصدر نفسه.
- (١٦) سورة النحل: ١٢٥.
- (١٧) سورة الأنفال: ٦٠.
- (١٨) أحمد بن فارس، ترتيب مقاييس اللغة، ص ٦٩١.
- (١٩) ابن منظور، لسان العرب ج ١٠، ص ٤٨٥.
- (٢٠) قال الفقيه الحق والأصولي المدقق الشيخ محمد تقى الإصفهانى نقلاً فى بيانه لمعنى الدليل العقلى: "كل حكم عقلى يستنبط منه حكم شرعى، سواء حكم به العقل استقلالاً من دون

ترتبه على حكم الشرع، أو كان حكم العقل به مترتبًا على ثبوت حكم آخر ولو من جهة الشرع ثم يترتب على ذلك الحكم العقلي حكم شرعي آخر". هداية المسترشدين، ج ٣، ص ٤٩٦.

- (٢١) السيد محمد باقر الصدر، تقريرات الهاشمي، ج ٤، ص ١١٩.
- (٢٢) راجع تقريرات المأئري، ج ١، ق ٢، ص ٣٩٦. مع تصرف يسير في العبارة المبينة في المتن.
- (٢٣) راجع تقريرات الهاشمي، لبحث أستاذة السيد الحق الشهيد الصدر، ج ٥، ص ٢٧، (الثالث). وأيضاً الحلقة الثالثة القسم ٢، ص ٣٠.
- (٢٤) الميرزا النائي، فوائد الأصول، ج ٣، ص ٦٠.
- (٢٥) أحمد بن فارس، ترتيب مقاييس اللغة، ص ٩٧١.
- (٢٦) التويني، نهاية الأرب في فنون الأدب، ج ٧، ص ٢١٣.
- (٢٧) ومن مصاديق السنة قول الأئمة المعصومين، لإرجاع النبي لهم في مقام التشريع والتقدين، وإرجاعه كاشف عن حجية كلامهم وأهله كالسنة، وقال صاحب الواقية التونى في وافيه: "السنة هي قول النبي أو الإمام أو فعلهما أو تقريرهما"، ص ١٥٧.
- (٢٨) الفاضل التويني، الواقية في أصول الفقه، ص ١٤٧.
- (٢٩) راجع كتاب الأصول العامة للفقه المقارن، للسيد محمد تقى الحكيم، ص ٩٣.
- (٣٠) الحكيم، الأصول العامة للفقه المقارن، ص ١١٧، بتصرف.
- (٣١) سورة النحل: ١٢٥.
- (٣٢) النجفي، جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام، ج ٢٢، ص ٦، هذه الأمور مقتنتصة من الروايات الواردة عن أهل البيت عليهما السلام، ونقلناها حسب صياغة صاحب الجوهر.
- (٣٣) الطباطبائى، رياض المسائل في تحقيق الأحكام بالدلائل، ج ٨، ص ٧.
- (٣٤) سورة النساء: ٩٥.
- (٣٥) سورة التوبه: ١١١.
- (٣٦) سورة البقرة: ١٥٤.
- (٣٧) سورة آل عمران: ١٦٩.
- (٣٨) الكليني، الكافي، ج ٥، ص ٢.
- (٣٩) الكليني، الكافي، ج ٥، ص ٢.
- (٤٠) الصدوق، الأمالي، ص ٦٧٣.

- (٤١) الطوسي، تهذيب الأحكام، ج ٦، ص ١٢١.
- (٤٢) وكما يقال: بأن القضية والرواية لا تثبت موضوع نفسها.
- (٤٣) كاشف الغطاء، كشف الغطاء عن مبهمات الشريعة الغراء، ج ٤، ص ٢٨٧، ٢٨٨، ٢٨٩.
- (٤٤) كاشف الغطاء، كشف الغطاء عن مبهمات الشريعة الغراء، ج ٤، ص ٢٩٠. (بتصرف يسير)
- (٤٥) قال في الجواهر تبئن: "بل ظاهر غير واحد: كون الدفاع عن بيضة الإسلام مع هجوم العدو ولو في زمن الغيبة - من الجهاد؛ لإطلاق الأدلة، واحتصاص التواهي بالجهاد ابتداءً للدعاء إلى الإسلام من دون إمام عادل عليه السلام أو منصوبه، بخلاف المفروض الذي هو من الجهاد دون اشتراط حضور الإمام ولا منصوبه، ولا إذنهما في زمان بسط اليد، والأصل بقاوه على حاله، واحتمال عدم كونه جهاداً حتى في ذلك الوقت مخالف لإطلاق الأدلة، وإن كان قد يظهر من خبر يونس - الآتي في المرابطة - كون الجهاد هو الابتداء، إلا أنه محمول على إرادة كون ذلك الأكمل من أفراده، وإلا فالجهاد أعم كما يشعر به تقسيمهم إياه إلى الابتداء وغيره". ج ٢٢، ص ٢٦.
- (٤٦) راجع مجلة فقه أهل البيت، العدد ٣٢ (المبادئ التشريعية لنظرية الدفاع - للسيد جواد ورعي، ص ١٣٢) مع تصرف وتغيير في بعض العبارات.
- (٤٧) سورة البقرة: ٣.
- (٤٨) الكليني، الكافي، ج ٥، ص ١٠.
- (٤٩) لا ينبغي الشك في أن القصاص ليس من مصاديق الجهاد، وإنما ذكره الإمام عليه السلام لمناسبة بينه وبين الأمور الأخرى المذكورة كأتسام للجهاد، وهو أن السيف من الأمور التي يتتحقق بها حق الاقتصاص، كما أن الحروب والغزوat غالباً كانت تحصل بالسيوف أيضاً.
- (٥٠) راجع كتاب (نظام الحكم في الإسلام، آية الله المنتظري)، ص ٦٢، في قتال البغاة على الإمام.
- (٥١) قال في الجواهر تبئن: "إن كان قد أشكل عليه البعض: بأنها في المؤمنين، والفرق الثالثة عندنا كفار وإن انتحروا الإسلام، ولفظ (البغى) فيها أعم من ذلك؛ إذ يمكن إرادة التعدي من بعض المؤمنين على بعض .. الخ". ج ٢٢، ص ٥٥٦.
- (٥٢) الصدر، الحلقة الثالثة، ق ١، ص ٤٢٤.
- (٥٣) راجع الحلقة الثانية للسيد الشهيد الصدر تبئن، بحث الدليل العقلي : الملازمة بين المحسن والقبح والأمر والنهي، ص ٣٥٨.
- (٥٤) السبزواري، مهذب الأحكام في بيان الحلال والحرام، ج ١٥، ص ٨٥.

- (٥٥) ليس المراد من (حفظ بيضة الإسلام) خصوصية حفظ أصل الإسلام، بل الموارد والجزئيات التي تتحقق ذلك العنوان؛ حيث إن العقل لا يدرك الصغيرات التي تكون طريقاً إلى الوصول إلى عنوان الحفظ.
- (٥٦) سورة المائدة: ٣٣.
- (٥٧) سورة محمد: ٤.
- (٥٨) الكليني، الكافي، ج ٤، ص ٢٢٥.
- (٥٩) صفية بنت حبيّ بن أخطب، من سبط هارون بن عمران، كانت تحت ابن أبي الحقيق، وقتل يوم خيبر ووافتها صفية في السبي، فاصطفاها رسول الله ﷺ، فأعتقها وتزوجها وجعل عتقها صداقها، وماتت سنة خمسين وقيل غير ذلك. سبل السلام للصناعي، ج ٣، ص ١٤٨، وراجع: نيل الأوطار للشوكتاني، ج ٨، ص ٩٠.
- (٦٠) الكليني، الكافي، ج ٥، ص ٣٥.
- (٦١) ابن الصباغ، الفصول المهمة في معرفة الأئمة، ج ١، ص ٦٢٣.
- (٦٢) سورة الأنفال: ٦٠.
- (٦٣) يعني الأوامر التشريعية الصادرة، تلاحظ البعد التكوي니 والتفسيري في الإنسان، وهذه من امتيازات المقنن الإلهي، دون غيره.

فتنة السامري المعاصرة

الشيخ جعفر على المالكي

إنَّ المُتَتَّبِعَ سيرَةً أَصْحَابَ الْفَتْنَةِ فِي الْأَقْوَامِ السَّابِقَةِ، كَمَا ذَكَرْتُ ذَلِكَ بَعْضَ الْآيَاتِ وَالرَّوَايَاتِ، سِيرَى أَنَّ تَلْكَ الْأَفْكَارَ لَا زَالَتْ مُتَوَاجِدَةَ فِي زَمَانِنَا الْحَاضِرِ، إِذَ إِنَّ الْقُرْآنَ لَا يَرْوِي لَنَا تَلْكَ الْقَصَصَ مِنْ بَابِ التَّسْلِيِّ، وَإِنَّمَا يَذَكُرُهَا مِنْ أَجْلِ الْعِظَةِ وَالْعِبْرَةِ، إِذَ إِنَّ الْقُرْآنَ وَكَذَا الرَّوَايَاتِ تَضَعُ لَنَا فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَحْيَانِ الْكَبْرِيَاتِ عَبْرَ تَطْبِيقِ إِحْدَى الْقَصَصِ أَوِ الْمَرْوِيَاتِ، وَهَذَا الْأَمْرُ سَيِّلَ وَكَثِيرٌ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ.

كَلَامُنَا فِي هَذَا الْبَحْثِ حَوْلَ الْفَتْنَةِ الَّتِي أَحَدَثَهَا السَّامِرِيُّ فِي زَمْنِ نَبِيِّ اللَّهِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَلَكِنَّ لَيْسَتِ الْغَايَا هِيَ ذِكْرُ الْقَصَّةِ؛ لِأَنَّ الْآيَاتِ النَّازِلَةَ فِيهِ قَدْ تَنَوَّلْتُ الْقَصَّةَ وَكَذَا الرَّوَايَاتِ الَّتِي تَحْكِي تَلْكَ الْقَصَّةَ قَدْ تَطَرَّقَتْ لَهُ، وَإِنَّمَا كَلَامِي حَوْلَ أَنَّ الْفَكَرَ السَّامِرِيَّ لَا زَالَ مُنْطَبِقًا حَتَّى فِي زَمَانِنَا الْحَالِيِّ.

أَوْلَأَ: مَا هِيَ الْفَتْنَةُ؟

الْمَرَادُ بِالْفَتْنَةِ -هُنَا- التَّمْحِيقُ وَالْاخْتِبَارُ لِيُظَهِّرَ الإِسْرَائِيلِيُّونَ عَلَى حَقِيقَتِهِمْ، يُقَالُ: فَتَنَتُ الْذَّهَبَ بِالنَّارِ إِذَا اخْتَبَرَهُ، وَوَجَهَ الْاخْتِبَارُ هُنَا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى نَهَى بَنِي إِسْرَائِيلَ عَنِ عِبَادَةِ الْعَجْلِ بِلِسَانِ هَارُونَ، وَأَمْرُهُمُ الشَّيْطَانُ بِعِبَادَتِهِ بِلِسَانِ السَّامِرِيِّ،

فعصوا الرحمن وأطاعوا الشيطان، وظهروا بذلك على حقيقتهم من ضعف الإيمان، والاستعداد التام للكفر والجحود، تماماً كما يجترح المجرم المحرمات حين يجد السبيل إليها، ويفتضح على رؤوس الأشهاد^(١).

ثانياً: نماذج من الفتنة التي ذكرها القرآن وذكرتها الروايات:

ما ذكر في القرآن:

حکى القرآن لنا نماذج متعددة من الفتنة التي وقعت للأقوام السابقة، فمن تلك الأقوام مَنْ اتعظ من تلك الدروس والعِبر و منهم مَنْ لم يتعظ ولم يستلهم الدروس والعِبر من تلك الحوادث الماضية.

وفي هذا القسم سأطرق إلى نوذجين من نماذج الفتنة في تلك الأعاصير والأزمات والتي ذكرها القرآن لكي تكون دروساً لنا نحن المؤخرون عن تلك الأزمة.

١- فتنة قابيل مع أخيه هابيل:

لا ريب أن تلك الحادثة هي الحادثة الأصعب، وذلك لغرابتها على المجتمع آنذاك، ووجه غرابتها هو كونها الأولى التي تحدث على وجه الأرض، إذ لا حادثة قتل بين البشر حصلت قبلها.

قال تعالى: ﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ أَبِيهِ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَبَا قُرْبًا فَتُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقْبَلْ مِنَ الْآخِرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقْبَلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾^(٢).

فذُكر في بعض الكتب التفسيرية مقدمة لهذه الآية وهذه المقدمة مهمة وهي: أنه قد تناولت هذه الآيات الثلاث الأخيرة قصة ولدى آدم عليه السلام وكيف قتل أحدهما أخيه الآخر، ولعل وجه الصلة بين هذه الآيات والآيات التي سبقتها في شأن بنى إسرائيل، هو غريزة الحسد التي كانت دائماً أساساً للكثير من مخالفات وانتهاكات بنى إسرائيل حيث يحدّرهم الله في هذه الآيات من مغبة وعاقبة الحسد الوخيمة القاتلة، التي تؤدي أحياناً إلى أن يعمد أخ إلى قتل أخيه! والأية تقول في هذا المجال لنبي الله

أن يتلو على قومه قصة ولدى آدم: ﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأً أَبْنَيَ آدَمَ بِالْحَقِّ﴾...^(٣).

والسبب في هذه الحادثة هو الحسد -كما تفسره بعض الروايات- إذ يذكر صاحب الميزان ما نصه: "الآيات تنبئ عن قصة ابنى آدم، وتبيّن أن الحسد ربما يبلغ بابن آدم إلى حيث يقتل أخيه ظالماً فيُصبح من الخاسرين ويندم ندامة لا يستتبع نفعاً".
وحيث إن نقل القرآن هذه الحادثة ليست من باب التسلّي، وإنما هي من باب العِظة والفاتحة وأن الخطاب في الآيات السابقة لها كان موجهاً إلى بني إسرائيل، فيكمل صاحب الميزان كلامه: "وهى بهذا المعنى ترتبط بما قبلها من الكلام على بنى إسرائيل واستنكافهم عن الإيمان برسول الله 'إِنَّ إِبْرَاهِيمَ عَنْ قَبْوِلِ الدُّعَوَةِ حَقَّهُ لَمْ يَكُنْ إِلَّا حَسْدًا وَبُغْيَاً، وَهَذَا شَأْنُ الْحَسْدِ يَبْعَثُ إِلَيْهِ الْإِنْسَانَ إِلَى قَتْلِ أَخِيهِ ثُمَّ يَوْقَعُ فِي نَدَامَةٍ وَحَسْرَةٍ لَا مُخْلِصٌ عَنْهَا أَبَدًا، فَلَيَعْتَبِرُوا بِالْقَصَّةِ وَلَا يَلْتَهُوا فِي حَسْدِهِمْ ثُمَّ فِي كُفْرِهِمْ ذَاكُ الْإِلْحَاجُ"^(٤).

وكلام صاحب الميزان صريحٌ واضحٌ أنّ ما قام به قabil مع أخيه يحاكيه منهج وسلوك بني إسرائيل مع أنبياء الله الذين أرسلهم الله هدايتهم.

وكذلك يذكر الطبرسي في هذه الآية ما يؤيد هذه الفكرة بقوله: "ووجه اتصال هذه الآية بما قبلها، أنَّ الله تعالى أراد أن يبيّن أنَّ حال اليهود في نقض العهد وارتكاب الفواحش كارتراكاب ابن آدم في قتل أخيه وما عاد عليه من الوصال بتعديه، فأمر نبيه 'أن يتلو عليهم أخبارهما تسلية لنبيه' فيما ناله من جهلهم وتكذيبهم وتبكيتاً لليهود"^(٥).

وأيضاً يذكر صاحب تفسير الأمثل: "ولا مانع من أن تكون هذه القصة الحقيقية مثالاً من الصراع الدائم الذي يطغى على المجتمعات البشرية، حيث يقف في أحد جانبيه أناس جُبِلُوا على الطهارة والصفاء والإيمان والعمل الصالح المقبول عند الله، وفي الجانب الآخر يقف أفراد تدنسوا بالانحراف وجُبِلُوا على الحقد والحسد والضغينة والبغضاء والعمل الشرير.

وكم هو العدد الكبير من أولئك الأبرار الأخيار الذين ذاقوا حلاوة الشهادة على

أيدي هؤلاء الأشرار الذين سيدركون - في النهاية - فظاعة الأعمال الآثمة التي ارتكبوها، وسيسعون إلى إخفائها والتستر عليها، فتظهر لهم في مثل هذه اللحظات آمالهم السوداء الشبيهة بالغراب - المذكور في الآية القرآنية الأخيرة - فتحثّهم وتدفعهم إلى إخفاء جرائمهم، لكنهم سوف لا يجنون في النهاية غير الخيبة والخسران^(٦).

٢- فتنة قارون:

إنَّ موسى عَلَيْهِ واجه في طول حياته ثلاث قوى استكبارية طاغوتية:

١- «فرعون» الذي كان مظهراً للقُوَّة والقدرة في الحكومة.

٢- «قارون» الذي كان مظهراً للثروة والمال!

٣- «السامري» الذي كان مظهراً للنفاق والصناعة.

وبالرغم من أنَّ أهم مواجهات موسى عَلَيْهِ هي مواجهته لفرعون وحكومته، إلى أنَّ مواجهتيه الأخيرتين لها أهميَّة كبيرة أيضاً، وفيهما دروس ذات عبر ومحتوى كبير! والكلام فعلًا في هذه النقطة حول مواجهة موسى عَلَيْهِ للقُوَّة الثانية وهي القُوَّة المالية المتمثلة في قارون.

قال تعالى: ﴿إِنَّ قَارُونَ كَانَ مِنْ قَوْمٍ مُّوسَى فَبَغَى عَلَيْهِمْ وَآتَيْنَاهُ مِنَ الْكُنُوزِ مَا إِنَّ مَفَاتِحَهُ لَتَنْتُوا بِالْعُصْبَةِ أُولَئِكُو الْقُوَّةُ إِذْ قَالَ لَهُ قَوْمُهُ لَا تَفْرَحْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفَرِحِينَ﴾^(٧).

المعروف أنَّ أصحاب الشروة يبتلون بأنواع الجنون وواحد منها «جنون عرض الشروة وإظهارها» فهو لاء يشعرون باللذة عندما يعرضون ثروتهم على الآخرين، وحين يعبرون على مركب غال وثير ويررون بين حفاة الأقدام فيتصاعد الغبار والأتربة لينتشر على وجوههم، ويحقّرونهم بذلك، فحينئذ يشعرون بالراحة النفسية والنشوة تدغدغ قلوبهم.

بالرغم من أنَّ عرض الشروة هذا غالباً ما يكون سبباً للبلاء عليهم، لأنَّه يربّي الأحقاد في الصدور ويعبّي الحساسيات، وكثيراً ما ينهي هذا العمل الرديء حياة

الإنسان، أو يزيل ثروته مع الريح^(٨)!

قارون في كل زمان:

يذكر صاحب الأمثل، بأنّ هذه القصة ليست ماضياً وانتهت وإنّما هي حالٌ متجدد، فقال: ”قصة قارون -هذا الشّرٌ المغدور- التي ذكرها القرآن في سبع آيات يبيّنات -بأسلوب جذاب- تكشف الحجب عن حقائق كثيرة في حياة الناس! هذه القصة النّيرة توضح هذه الحقيقة، وهي أنّ غرور الشّرودة ونشوتها قد ينجرّ بها الإنسان -أحياناً- إلى أنواع الجنون، جنون إظهار الشّرودة وعرضها، ولفت أنظار الآخرين، إلى التلذذ من تحقيير الفقراء والمساكين.

كما أنّ هذا الغرور وهذه النشوء والعشق المطلق للفضة والذهب، قد تكون سبباً لأن يجرّ الإنسان أحياناً إلى ارتكاب أقبح الذّنوب وأخسّها، كالإساءة إلى النبي ’ ومناهضة الحق والحقيقة واتهام أطهر الأفراد، واستخدام الشّرودة لإنفاقها على الفواحش في سبيل الوصول إلى الغرض المطلوب.

إنّ الغرور والنشوء الناشئين من كثرة الشّرودة، لا يسمحان للإنسان أن يسمع نصيحة الآخرين، ويستجيب لمن يريد له الخير.

وهؤلاء المغدورون الجهلة يتصرّفون أنّهم أعلم الناس وأكثربن اطلاعاً، وفي اعتقادهم أنّ ثروتهم التي وقعت في أيديهم، وربما تقع عن طريق الغصب أحياناً، هي دليل على عقولهم وذكائهم وأنّ جميع الناس جهلة كما يظنون، وأنّهم -وحدهم- العلماء فحسب.

ويبلغ بهم الأمر حدّاً أن يظهروا قدرتهم أمام الخالق، وكأنّهم مستقلّون، ويدعّون أنّ ما وصلّهم هو عن طريق ابتكارهم وذكائهم، واستعدادهم وخلاقتهم ومعرفتهم التي لا نظير لها! ورأينا عاقبة هؤلاء المغدورين المنحرفين، وكيف ينتهون، وإذا كان قارون وأتباعه وثروته جميعاً قد خسفت بهم الأرض فهووا إلى قعرها، فإنّ الآخرين يفنون بأشكال مختلفة وأحياناً تبتلع الأرض حتى ثروتهم العظيمة بشكل آخر، أو يبدّلون

ثروتهم الكبيرة بالقصور والبساتين والأراضي الشاسعة ثم لا يستفيدون منها أبداً وقد يشترون الأراضي الموات والبائرة، على أمل تقسيمها صغيرة لتباع كل قطعة بسعر باهض! وهكذا تتبلغ الأرض ثروتهم.

أمثال هؤلاء الأفراد من سقى العقول حين لا يجدون طريقة لصرف ثروتهم العظيمة يتوجهون إلى القيم الخيالية وينفقون أموالهم على الخزف المتكسر على أنه من التراث القديم كالأكواز والأقداح الخزفية، والطوابع، والأوراق النقدية المتعلقة بالسنوات القديمة، ويحافظون عليها في مكان حرizz من بيوتهم على أنها أغلى التحف، وهي لا تستحق أن توضع إلا في المزابيل لو نظرنا إليها بعين البصيرة والاعتبار! أولئك الذين يحيون مثل هذه الحياة الناعمة الخيالية قد يتفق أن يرى في مدinetهم أو في مناطقهم وأحياناً في جيرانهم - من لا عهد له بالشبع، ويشهرون لياليهم على الطوى جائعين، ومن العجيب أنهم يرون هذه الحالة فلا تهتز لها ضمائركم، ولا يتأثر لأجلها وجداً لهم!

كما يتفق لحيواناتهم أن تعيش حياة الرفاه، وتستفيد من رعاية الأطباء والأدوية الخاصة! في حين أن أنساً محرومين يعيشون في ظروف صعبة وسيئة إلى جوارهم، وربما يرقدون في المستشفى، ويئتون ولا من مصري لهم، ولا من علاج لمرضهم. جميع هذه البحوث تنطبق أحياناً على بعض الأفراد في المجتمع ما، وقد تنطبق على دولة معينة قبال دول الدنيا كلها، أي قد نجد دولة فارونية مستكبرة أمام الدول الضعيفة، كما نلاحظ في العصر الحاضر.

لقد هيأ هؤلاء حياة التنعم والرفاه - في أرقى صورها - باستثمار الدول الفقيرة العزلاء، بحيث إنهم يرمون فضلات طعامهم في المزابيل، ولو قدر أن تجمع بصورة صحيحة، لأمكن عندئذ تغذية الملايين المحرومة العجاف من هذه المواد الغذائية الإضافية.

وما نقوله من أن بعض الدول فقيرة هي في الحقيقة ليست دولاً فقيرة، بل هي دول مُنيت بسرقة خيراتها وأغير عليها وربما كان لديها أغلى المصادر والمعادن تحت

الأرض، لكن هؤلاء المغاييرين ينهبون هذه الخيرات ويتركون أهلها على الأرض السوداء الجرداء.

فهؤلاء القاروئيون يشيدون قواعد قصورهم الظالمة على أكواخ المستضعفين المهدمة وإذا لم يتحدد المستضعفون يداً بيد يقذفوا بالمستكبرين إلى قعر الأرض كما فعل بقارون، فإن حالة الدنيا ستبقى هكذا.

فأولئك يشربون الخمور ويضحكون متثنين، وهؤلاء يجلسون على بساط الفقر والحرمان باكين^(٩).

ما ذكر في الروايات:

ونكتفي في هذا القسم بمصداق واحد، وهو مورد ابتلاء حتى في زماننا الحالي وهو: فتنة ادعاء السفاراة عن الإمام الحجة^(١٠):

وصلت إلينا السنة النبوية الطاهرة محفوظة في الصدور ومقيدة في السطور. وقد تصدقى لها رجال لا يُحصى عددهم إلا الله^{عَزَّوَجَلَّ}، فوقفوا حياتهم لجمع أحاديث الرسول^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ} وأهل بيته^{عَلَيْهِ الْبَشَارَةُ وَلَا يَرْجُوا رُدَّةَ فَتْنَةٍ}، وحفظها وروايتها وتحقيقها وتحقيقها بكل أمانة وديانة وإخلاص، وبلغوها إلينا بالأسانيد التي وصلت إليهم بها.

كما أنهم وضعوا لنا قواعد معرفة صحيحة من سقيمهما، وهي أدق قواعد عرفتها البشرية لتحقيق الأخبار والتمييز بين الصحيح والخطأ، كما أنهم ترجموا الآلاف بل مئات الآلاف من رواة الحديث ونقلته وبيّنوا درجتهم من حيث العدالة والضعف -جزاهم الله عنا وعن المسلمين خير الجزاء-، وكان من بين الأحاديث التي وصلت إلينا عن طريق هؤلاء الجهابذة المؤمنين أحاديث تبشر بخلافة أمير صالح يخرج الدجال في عصره وينزل عيسى بن مريم^{عَلَيْهِ الْبَشَارَةُ وَلَا يَرْجُوا رُدَّةَ فَتْنَةٍ} لقتل الدجال فيصلبي وراءه. والأحاديث والآثار الواردة في المهدى المنتظر^{عَلَيْهِ الْبَشَارَةُ وَلَا يَرْجُوا رُدَّةَ فَتْنَةٍ} كثيرة جداً.

فتنة السفاراة:

يكفي في إثبات المدعى عبر نظرة سريعة في بعض الكتب الروائية^(١٠) التي

ذكرت تلك الأحداث ومن هم الذين ادعوا السفاراة للإمام -روحي فداه-، فمن باب المثال ما ذكره العالمة المجلسي رحمه الله في بحثه:

”أول من ادعى السفاراة عن الإمام #المعروف بالشريعي أخبرنا جماعة، عن أبي محمد التلعكيرى، عن أبي على محمد بن همام قال: كان الشريعي يكنى بأبي محمد. قال هارون: وأظن اسمه كان الحسن، وكان من أصحاب أبي الحسن على بن محمد ثم الحسن بن على بعده^٨، وهو أول من ادعى مقاماً لم يجعله الله فيه، ولم يكن أهلاً له، وكذب على الله وعلى حججه^٩ ونسب إليهم ما لا يليق بهم، وما هم منه براء، فلعنهم الشيعة، وتبرأت منه وخرج توقيع الإمام بلعنه والبراءة منه.

قال هارون: ثم ظهر منه القول بالكفر والإلحاد قال: وكل هؤلاء المدعين إنما يكون كذبهم أولاً على الإمام وأنهم وكلاوته، فيدعون الضعف بهذا القول إلى مواليتهم، ثم يترقى الأمر بهم إلى قول الحجاجية كما اشتهر من أبي جعفر الشلمغاني ونظرائه عليهم جميعاً لعائن الله تترى^(١١).

ثالثاً: من كان السامري؟ وكيف كانت عاقبة أمره؟

في حديث ورد في كتاب (الاحتياج) أنَّ أمير المؤمنين علياً عليه السلام لما فتح البصرة أحاط الناس به -وكان من بينهم «الحسن البصري»- وقد جلبوا معهم ألواحاً يكتبون فيها ما يقوله أمير المؤمنين علي عليه السلام، فقال له أمير المؤمنين عليه السلام بأعلى صوته: «ما تصنع؟» قال: أكتب آثاركم لنحدث بها بعدهم، فقال أمير المؤمنين عليه السلام: «أما إنَّ لكل قوم سامرياً، وهذا سامري هذه الأمة! إِلَّا أَنَّه لا يقول: لا مساس، ولكته يقول: لا قتال»^(١٢).

ويستفاد من هذا الحديث أنَّ السامري كان رجلاً منافقاً، فإنْ توسل لإغواء الناس وإضلالهم ببعض المطالب والمقولات الصحيحة التي تعلمها سابقاً. من الواضح أنَّ جواب السامري عن سؤال موسى عليه السلام لم يكن مقبولاً بأي وجه، ولذلك فإنَّ موسى عليه السلام أصدر قرار الحكم في هذه المحكمة، وحكم بثلاثة

أحكام عليه وعلى عجله. الأول: ﴿قَالَ فَادْهُبْ فَإِنَّ لَكَ فِي الْحَيَاةِ أَنْ تَقُولَ لَا مِسَاسَ﴾^(١٣)، أي: يجب عليك الابتعاد عن الناس وعدم الاتصال بهم إلى آخر العمر، فكلما أراد شخص الاقتراب منك، فعليك أن تقول له: لا تتصل بي ولا تقربني.

وبهذا الحكم الحازم طرد السامري من المجتمع وجعله في عزلة تامة منزوية بعيداً عنهم! قال بعض المفسرين: "إن جملة (لا مسas) إشارة إلى أحد القوانين الجزائية في شريعة موسى × التي كانت تصدر في حق من يرتكب جريمة كبيرة، وكان ذلك الفرد يبدو كموجود شرير نجس قذر، فلا يقربه أحد ولا يقرب أحداً"^(١٤).

فاضطر السامري بعد هذه الحادثة أن يخرج من جماعة بني إسرائيل ويترك دياره وأهله، ويتوارى في الصحراء، وهذا هو جزاء الإنسان الذي يطلب الجاه ويريد إغواء جماعة عظيمة من المجتمع ببدعه وأفكاره الضالة، ويجعلهم حوله، ويجب أن يحرم مثل هذا ويعزل، ولا يتصل به أي شخص، فإن هذا الطرد وهذه العزلة أشد من الموت والإعدام على مثل السامري وأضرابه، لأنّه يعامل معاملة النجس الملوث فيطرب من كل مكان.

وقال بعض المفسرين: "إن موسى دعا على السامري ولعنه بعد ثبوت جرمه وخطيئه، فابتلاه الله بمرض غامض خفى جعله ما دام حياً لا يمكن لأحد أن يمسه، وإذا مسه فسيبتلى بالمرض، أو أن السامري قد ابتلى بمرض نفسى ووسواس شديد، والخوف من كل إنسان، إذ كان بمجرد أن يقترب منه أي إنسان يصرخ (لا تمسننى)"^(١٥).

العقاب الثاني: إن موسى عليه السلام قد أسمعه وأعلمه بجرائمها في القيمة فقال: ﴿وَإِنَّ لَكَ مَوْعِدًا لَنْ تُخْلِفَه﴾^(١٦).

العقاب الثالث: ﴿وَانْظُرْ إِلَى إِلَهِكَ الَّذِي ظَلَّتْ عَلَيْهِ عَاكِفًا لَتُحَرَّقَنَّهُ ثُمَّ لَتُنْسِفَنَّهُ فِي الْيَمِّ نَسْفًا﴾^(١٧).

رابعاً: سامريّة معاصرة:

السامري في زمن نبي الله موسى عليه السلام قد تميّز بسمات وصفات لم تكن منحصرة فيه، بل هي في زماننا الحالي قد تواجدت وإن لبست الثوب الحديث الجديد، وإن فالأمر للملاحظ والمدقق واحد.

سمات السامري:

١- العلم:

لم يكن السامري من الفئة الجاهلة، بل كان عالماً مطلعاً قد فاق بعض أصحاب موسى عليه السلام في جوانب، منها كان دقيق الملاحظة وشديد الدرایة بأنّ آثار موضع الرسول تكون فيها حياة ﴿فَقَبَضْتُ قَبْضَةً مِّنْ أَثْرِ الرَّسُولِ﴾^(١٨) فهذا المقطع كاشف عن علمه بأن الموضع الذي يطوّه الرسول يكون حياً.

٢- حب الظهور والمنصب:

السامري لم يكن يهدف من فعله سوى استدراجه الناس لاتباعه وترك موسى وهارون عليهما السلام، فحب المنصب قد جعله يفكّر في إغواء أتباع موسى، وما ساهم في ذلك حصول البداء في تأخّر موسى، إذ إنّ موسى وعدهم بالغيب عنهم ثلاثة أيام ولكن عندما حصل البداء بزيادتها إلى أربعين يوماً، هذا الأمر جعل السامري يبدع في إغواه للناس.

٣- المصير النهائي:

إذا خلا الإنسان من الورع من الله وخلا فكره من حب الله، وأصبحت الدنيا أكبر همه، ستراه يلتجأ إلى من يلبّي رغابته، فإذا طرد رسول الله موسى عليه السلام من جماعته ستراه يبحث عن جماعةٍ تؤمن به وبأفكاره الضالة، وإذا وجد معيناً له على نشر أهدافه سيكون في قراره نفسه هو المنتصر، ولكنّ مصيره إلى زوال وإلى انتصار الحق.

الواقع الخارجي:

فكرة السامرية لم يكن فكراً وانقضى بل هو فكرٌ شائع في أوساط الناس في زماننا الحالي، ويكتفي في ذلك لو نظرنا إلى السمات التي ذكرناها في السامرية، ونظرنا إلى الواقع الخارجي سنرى انطباق ذلك الفكر على بعض الشخصيات الحديثة. ويمكن الاستئناس بما ذكره العلامة المجلسي رحمه الله عندما تطرق إلى سيرة أحد مدعّي السفارة وهو ابن أبي العزاقر، فقال: "محمد بن على الشلمغاني لم يكن رجلاً من السوق أو رجلاً من العاديين، إنما كان عالماً من علماء الطائفة، كان وجهًا من وجوه المذهب، وكان قد صدرت عنه تصريحات ضالة وانحرافات، فوقف منه الإمام #نوابه موقفاً صارماً، وكان كثير التأليف، كانت كتبه تملأ المكتبات الإسلامية، وكانت مشكلة للشيعة في ذلك الزمن، رجل يملك هكذا قدسيّة وهكذا علمية وهكذا فضيلة ينحرف بهذا الشكل، يصعب على كثير من الأذهان أن يتقبل هذه الفكرة، فلهذا سألوا الحسين بن روح النوبختي عن هذا الموضوع أنه يسأل الإمام #. فخرج التوقيع بتحريم قراءة كتبه وأنها كتب ضلال، حينئذ سأله: ما نصنع وبيوتنا مليئة من كتبه؟ يعني ما من بيت إلا وفيه كتاب من كتب ابن أبي عزاقر. قال: أقول لكم كما قال الإمام العسكري × في بنى فضال - وبنو فضال بيت من البيوت العلمية الشيعية، ولكن هؤلاء ابتلوا بأنهم صاروا واقفية من الشيعة المنحرفين - <خذلوا بما رروا وذرروا ما رأوا>. رواياتنا الموجودة في كتبهم خذلوا، لا سيما وأنها كانت أيام استقامتهم، وأما آراؤهم فلا تأخذوا بها، خذلوا بما رروا وذرروا ما رأوا، فكان في الواقع أزمة واجهتها الطائفة" ^(١٩).

وكذلك الرواية التي ذكرناها سابقاً عن الأمير عاشور والمقطع الشاهد فيها هو «أما إن لکلّ قوم سامریاً، وهذا سامری هذه الأمة! إلّا أنّه لا يقول: لا مساس، ولكنه يقول: لا قتال».

فنفهم من خلال هذه الرواية أنّ من يتصرف بصفات السامرية، يجب علينا أن نطبق عليه ما قاله الإمام العسكري عاشور أي نترك ما تفرّد به ونأخذ بالمروريات

يجب الثبات أمام الحوادث الصعبة

ويجب علينا أن نقاومه ولا نقرأ له كتاباً ولا بياناً ولا نشاهد له أمراً، وما ذكره الأمير عليه السلام بأنّ فكر السامری فکرُ سیال مستشر إلى الأزمنة المتأخرة.

من الطبيعي أن توجد في مقابل كلّ ثورة حركة مضادة تسعى إلى تحطيم نتائج الثورة، وإلى إرجاع المجتمع إلى مرحلة ما قبل الثورة، وليس سبب ذلك معقداً ولا غامضاً؛ لأنّ انتصار ثورةٍ ما لا يعني فناء كلّ العناصر الفاسدة من الفترة السابقة دفعة واحدة، بل تبقى حالات منهم تبدأ نشاطها من أجل الحفاظ على وجودها وكيانها، ومع اختلاف ظروف ومقدار وكيفية هؤلاء، فإنّهم يقومون بأعمال تناهض الثورة سرّاً أو علانية.

وفي حركة موسى بن عمران عليه السلام الشورية نحو توحيد واستقلال حرية بني إسرائيل، كان السامری زعيم هذه الحركة الرجعية المضادة، فقد كان عالماً -كبقية قادة الحركات الرجعية- ب نقاط ضعف قومه جيداً، وكان يعلم أنه قادر على أن يستغلّ هذه النقاط فيثير الفتنة فيهم، فسعى أن يصنع من أدوات الزينة والذهب -التي هي آلة عبيد الدنيا، وتحلّب اهتمام عوام الناس- عجلأً على هيئة خاصة، وجعله في مسیر حركة الريح -أو بالاستعانة بأیة وسيلة أخرى- ليخرج منه صوت، وذلك بانتهاز فرصة مناسبة -وهي غيبة موسى لعدة أيام- ونظراً إلى أنّ بني إسرائيل بعد النجاة من الغرق، ومرورهم على قوم يعبدون الأصنام، طلبوا من موسى صنماً... والخلاصة أنه استغلّ كلّ نقاط الضعف النفسي، والفرص المكانية والزمانية المناسبة، وبدأ خطّه المضادة للتّوحيد.

وقد نظم هذه المواد بمهارة فائقة بحيث حرّف في مدة قصيرة أغلبية الجهلة من بني إسرائيل عن خطّ التّوحيد إلى طريق الشرك. وبالرغم من أنّ هذه الخطّة قد أحبطت ب مجرد رجوع موسى وقوّة إيمانه ومنطقه

بنور الوحي، ولكن إذا لم يرجع موسى فماذا كان سيحدث؟ إنهم إما كانوا سيقتلون أخيه هارون حتماً، أو سيحجّونه بحيث لا يصل صوته إلى أحد.

أجل، إن كل ثورة تحارب في البداية بهذه الصورة، فيجب الحذر دائماً، ومراقبة تحركات الشرك الرجعية، والقضاء على المؤامرات وهي في وكرها ومهدتها. وكذلك يجب الالتفات إلى هذه الحقيقة، وهي أن كثيراً من الثورات الحقيقية تعتمد في البداية -ولأسباب مختلفة- على فرد أو أفراد معينين، بحيث إنهم إذا فقدوا وغابوا عن الساحة سيعود الخطر ويهدّد الثورة من جديد، ولذلك يجب السعي من أجل خلق الموازين الثقافية الثورية في عمق المجتمع بأسرع ما يمكن، وكذلك تربية الناس بشكل لا تهزّهم العواصف المضادة للثورة، بل يقفون كالجبل الأصمّ أمام كل حركة رجعية متخلّفة.

وبتعبير آخر، فإن واحدة من وظائف القادة المخلصين أن ينقلوا الموازين والمعايير منهم إلى المجتمع، ولا شك في أن هذا الأمر المهم يحتاج إلى مضي زمان، إلا أنه يجب السعي لاختصار هذا الزمن إلى أقل ما يمكن^(٢٠).

إن طريقة موسى عليه السلام في مقابلة انحراف بني إسرائيل في عبادتهم العجل، يمكن أن تكون مثالاً يقتدى به في كل زمان ومكان في مجال مكافحة الانحرافات الصعبة المعقّدة.

فلو أن موسى عليه السلام كان يريد أن يقف أمام مئات الآلاف من عبادة العجل ويراجحهم بالموعظة والنصيحة وقدر من الاستدلال فقط لما حالفه الفوز والنجاح، فقد كان عليه أن يقف بجزم هنا أمام ثلاثة أمور: أمّا أخيه، والسامري، وعبدة العجل.

ثم توجّه إلى المسبب الأصلي لهذه المؤامرة -أي السامري- فحكمه بحكم كان أشدّ من القتل، وهوطرد من المجتمع وعزله وتبديله إلى موجود نجس ملوث يجب أن يبتعد عنه الجميع، ثم تهديده بعقاب الله الأليم.

النتيجة:

فالأشخاص الذين يحملون الفكر السامي، تراهم ليسوا من الطبقة الجاهلة، بل قد يكونون من أرقى الطوائف علمًاً واطلاعًاً ومعرفةً، وترأهـم منبودـين في المجتمعـات المـطـلـعة على الأـعـيـبـهـم وـخـطـطـهـمـ، لـذـا يـلـجـؤـونـ إـلـىـ مجـتـمـعـ يـقـبـلـ فـكـرـهـمـ الضـالـ وـيـأـوـيـهـمـ وـيـحـضـنـهـمـ، وـدـائـمـاـ ماـ يـبـثـونـ الأـفـكـارـ المـسـمـوـةـ وـالـشـبـوـهـهـ وـذـلـكـ استـغـلـالـاـ لـضـعـفـ النـاسـ عـلـمـاـ وـعـدـمـ تـحـصـيـنـهـمـ ثـقـافـيـاـ بـاـ يـسـتـطـيـعـونـ بـهـ مـجـاـهـةـ هـذـاـ الفكرـ الأـسـدـ، ولـلـأـسـفـ هـنـاكـ مـنـ تـنـطـويـ عـلـيـهـ أـفـكـارـهـ المـنـحـرـفـهـ وـذـلـكـ بـحـجـةـ الانـفـتـاحـ وـالـتـنـقـيـحـ وـالـتـمـحـيـصـ، ضـارـبـينـ بـعـرـضـ الـحـائـطـ الأـسـسـ الـعـامـةـ وـمـتـنـاسـينـ وجودـ هـارـونـ مـوـسـىـ عـلـيـهـ السـلـامـ فـيـمـاـ بـيـنـهـمـ.

ثم جاء إلى عبدة العجل من بنى إسرائيل، ووضح لهم بأن ذنبكم كبير لا توبة منه إلا أن تُشهر السيف ويقتل بعضكم بعضاً ليتظهر هذا المجتمع من الدماء الفاسدة، وبهذه الطريقة يعدم جماعة من المذنبين بأيديهم، ليتوارى هذا الفكر الخطر المنحرف عن عقول هؤلاء^(٢١).

الهوامش:

- (١) تفسير الكاشف، ج ٥، ص ٢٣٥.
- (٢) سورة المائدة، آية ٢٧.
- (٣) الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل، ج ٣، ص ٦٨٠.
- (٤) تفسير الميزان، ج ٥، ص ٢٩٨.
- (٥) مجمع البيان في تفسير القرآن، ج ٣، ص ٢٨٣.
- (٦) الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل، ج ٣، ص ٦٧٦.
- (٧) سورة القصص: ٧٦.
- (٨) الأمثل، الشيخ ناصر مكارم الشيرازي، ج ١٢، ص ٢٩٧.
- (٩) الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل، ج ١٢، ص ٣٠٢.
- (١٠) الغيبة للشيخ الطوسي، ص ٣٩٧. بحار الأنوار، ج ٥١، ص ٣٦٧. كمال الدين، ص ٤٨٥.
- (١١) بحار الأنوار، ج ٥١، ص ٣٦٧.
- (١٢) نور التلقيين، ج ٣، ص ٣٩٢.
- (١٣) سورة طه: ٩٧.
- (١٤) في ظلال القرآن، ج ٥، ص ٤٩٤.
- (١٥) تفسير القرطبي، ج ٦، ص ٤٢٨١.
- (١٦) سورة طه: ٩٧.
- (١٧) المصدر السابق.
- (١٨) سورة طه: ٩٦.
- (١٩) الغيبة الصغرى والسفراء الأربع، الشيخ فاضل المالكي، ص ٤٧.
- (٢٠) تفسير الأمثل، ج ١٠، ص ٥٩.
- (٢١) الأمثل، الشيخ ناصر مكارم الشيرازي، ج ١٠، ص ٧٠.

الأصول النظرية والعملية للإسلام

في الموقف من الفتن الطائفية

السيد ياسين السيد قاسم الموسوي

بغض النظر عن قبول مساعي الوحدة الإسلامية والتقرير بين المذاهب وعدهما، فإنه لا ينبغي أن يختلف عاقلان مسلمان منصفان على نبذ الطائفية - بمعناها السلبي - ونبذ بث روح الشحناء وأسباب البغضاء بين أبناء الفرق الإسلامية بعضها تجاه بعض، والفرق واضح بين الدعوة إلى الوحدة والتقرير وبين نبذ الطائفية بهذا المعنى، وهي مصدق واضح لمفهوم «الفتنة» في القرآن الكريم، وإن مدرسة أهل البيت عليهما السلام من أوضح المدارس الداعية إلى نبذ الفرقنة والتمزق في الأمة الإسلامية، وهو ما سنقف عليه من خلال الآيات وفي روايات أئمة أهل البيت عليهما السلام ومن خلال سيرتهم العملية، فالمقالة في مقدمة وثلاثة محاور وخاتمة:

- المقدمة: تحرير محل البحث.
- المحور الأول: الأصول القرآنية في الفتن الطائفية.
- المحور الثاني: الأصول العقلائية في الفتن الطائفية.
- المحور الثالث: الأصول العامة لسيرة أئمة أهل البيت عليهما السلام في الفتن الطائفية.
- الخاتمة: دور العلماء في إخناد أو تأجيج الفتن الطائفية.

المقدمة: معنى الفتنة الطائفية

أولاً: معنى المفردتين لغة:

يقول الراغب: "أصل الفتنة إدخال الذهب النار لتظهر جودته من رداءته ... والفتنة: من الأفعال التي تكون من الله تعالى ومن العبد، كالبلية والمصيبة والقتل والعذاب وغير ذلك من الأفعال الكريهة، ومتى كان من الله يكون على وجه الحكمة، ومتى كان من الإنسان بغير أمر الله يكون بضد ذلك"^(١).

وذكر السيد السبزواري عليه السلام في تفسيره القيم أنّ أصل مادة (فتنة) تأتي بمعنى إدخال الذهب من النار، ليعلم جودته من رداءته، ثم استعملت في عدة معانٍ تلازم ذلك بالعنابة، كمطلق الاختبار، والعذاب، والهلاك، والابتلاء، والخلوص، وغير ذلك^(٢).

والطائفية مصدر صناعيٌّ من طائفة، وأصله اسم مؤثث نسب إلى طائفة.

ثانياً: معناهما بعد التركيب:

حين نضيف الفتنة إلى الطائفية أو نقيدها بها فإننا نريد بهذا التركيب معنى خاص للفتنة، وهي الفتنة الناشئة من منشأ طائفي أو مذهبي أو هو محورها، وذلك حين يرى الإنسان طائفته ويلغى كل من سواها وهو مفرز من مفرزات المعنى السلبي للطائفية الذي ذكرناه آنفًا، ومن مظاهر هذا النوع من الطائفية هو التعامل العدوانى مع المذاهب الأخرى، والقطيعة معها، إما عبر إخراجها من الإطار الديين العام (التكفير) أو عبر قطع العلاقات معها، وعدم التماس العذر لها، وعدم الإقرار بحقها في الاجتهاد الذي أخطأه فيه، وعدم الاعتراف بها في دنيا الفكر والممارسة، فالفتنة "الطائفية" تعنى حرباً داخلية تقضى على وحدة الأئمة، وعلى إمكاناتها، وعلى وقتها الذي يجب عليها أن تستشعره في صالح بنائها، ومواجهتها عدوها، الطائفية تعنى مواجهة الإخوة مواجهة لا تبقى من أخضر ولا يابس"^(٣)، ولتحرير محل البحث أكثر

أطرح هنا تقسيمین للطائفية:

التقسيم الأول: الطائفية الدينية والطائفية السياسية:

تنقسم الطائفية بلحاظ منشأها إلى قسمين، إما أن يكون سبب الانقسام في الأمة الواحدة إلى طائفتين أو أكثر هو الاختلاف الفقهي على مستوى الاجتهاد في فهم النص أو في عناصر الاجتهاد وخلفيات حجيتها، وإما أن يكون سبب الانقسام في الأمة الواحدة هو الاختلاف في الرؤية السياسية أو الهوى السياسي لطرف من الأطراف سواء كان داخلًا فيها أو خارجًا عنها.

١- الطائفية الدينية:

ونعني بها "الاختلاف العبادي الذي يقسمنا طائفتين من ناحية عبادية [فقهية]، ولا مفرّ لنا من الاعتراف به، ولا معالجة سريعة ولا طويلة المدى بالنسبة إليه إلا يوم أن يظهر الإمام القائم عجل الله فرجه وسهل مخرجه، ويتبين كل المسلمين واقع الأمر"^(٤) وهذا القسم له شكلان متخلّفان سنأتي على ذكرهما.

٢- الطائفية السياسية:

وهي التي يقودها ساسة الدول وأصحاب النفوذ السياسي من أجل مصالحهم - الفئوية أو الشخصية المادية النفعية - التي تضر بالدين والأمة في الأعم الأغلب، فـ"الطائفية منطلقاً" هي إما: سياسية مربوطة بسياسة داخلية، أو سياسية مربوطة بسياسة خارجية، وكلاهما شر. كل سياسة تتخذ من الطائفية مركباً لتشيّب قدمها هي سياسة شرّ قاتلة لنفسها والآخرين^(٥)، لكن مع ذلك فإنّ: "لغة الفرقّة مما تلعب به الحكومات لعب الأطفال بالنار التي ربما أول ما تحرق أصابع لاعبها، ولو أفاق الشعوب إلى ما وراء اللعب بهذه النار لصبّت جام غضبها على كل لاعبيها. وقد تحاول هذه السياسة أن تضبط جرعات الطائفية وزرع الفتنة إلى الحد الذي يخدم أهدافها، بحيث لا يتجاوز حتى يصل إلى حد إحراقها، إلا أنها لا تستطيع هذا التحكم في كل الأوقات، وقد يتسع الخرق على الرافع، وأول ما قد تفعل الفتنة الطائفية أن تطيح بأنظمة عاتية".^(٦)

ال التقسيم الثاني: الطائفية الدينية: إيجابية وسلبية:

للطائفية الدينية معنيان مترافقان، أحدهما إيجابي - أو قل طبيعي - وهو الحالة الطبيعية والسوية للإنسان المؤمن بعقيدة معينة، والثاني سلبي شاذ عن الطبيعة يصل إلى حد التطرف المفضي للتهرور فكريًا وسلوكياً.

١- الطائفية الإيجابية:

وأعني بها التمسك بالعقيدة والمبادئ الذي يتبعها ويعتقد به الإنسان، وفي نفس الوقت يعتزّ به ويدافع عنه بالأسلوب العلمي بالبرهان والدليل، وإن تعدد الطوائف نتيجة طبيعية مع غياب المنبع المعصومي للدين؛ حيث يقع الاختلاف في المنهج العلمي وفي مستويات الأفهام القراءات والاجتهادات التي تشكل قناعات مختلفة، نتیجتها الحتمية تبلور عدّة مذاهب وطوائف تؤدي بطبيعة الحال إلى اختلاف في الانتماءات وأنماط العبادات والشعائر، وإن كان "الإسلام في واقعه واحد لا متعدد، ولكنه على مستوى الفهم مذهبى، والمذاهب متعددة. وفرضنا فهمًا مذهبياً واحداً على الكل إكراه الآخرين على هذا الفهم" ^(٧).

٢- الطائفية السلبية:

وهي أيضاً التمسك بعقيدة ومبادئ معينة لكن بالإضافة إلى الاعتقاد بهذه العقيدة والمبادئ يعتقد صاحبها ويعمل بأمور يفهم أنها لوازم لعقيدته لا تنفك عنها، وهي:

١. إلغاء كل فكرة أخرى غير ما يعتقد من أفكار، بل وعدم فسح المجال لوجودها لا في عالم الفكر ولا في عالم واقع الحياة في الخارج.
٢. الاعتقاد بصحة كل ما أعتقد به، وعدم القبول بمناقشته.
٣. إخراج كل من يختلف مع فكري من الإطار الديني (التكفير).
٤. التعامل العنفي مع كل من يختلف معي فكريًا إلى حد إلغائه.

التأصيل القرآني لنبذ الفتنة الطائفية:

مقدمة:

المصدر الأول للتشريع عند جميع المسلمين هو القرآن الكريم، ولازم ذلك أن لا تخرج حدود التشريعات والأحكام الشرعية عندهم جمِيعاً بختلف طوائفهم عن أطْرَهُ، وقد شدد القرآن على نبذ الفتنة والهُّوَّل دون وقوعها، وقد وردت مفردة «الفتنة» ٣٠ مرة، ووردت مشتقاتها في عشرات المرات.

الاستعمالات القرآنية للفظ «الفتنة»:

أكثُر ما ورد من تلك المشتقات لفظ «الفتنة» وجاء جُلُّها في مورد الاختلافات الاجتماعية، التي تختلف بطبيعة اختلاف منشئها فمنها ما ينشأ من خلاف عقائدي ومنها ما ينشأ من خلاف فقهي طائفي ومنها ما ينشأ عن غيرهما، والمجامع بين هذه الآيات هو نبذها للفتنة وأمره للهُّوَّل دون وقوعها.

وقد تحدّث القرآن في بعض آياته عن أسباب حصولها، وموجبات تتحققها،

فالطائفية محمودة ومذومة مقيمة، والكلام هنا عن الثانية^(٨) والتي هي: "استعداء من طرفِ لطرف، واستباحة إضرار به، وشُرخ اجتماعي واسع، وتربيَّة أجيال على الكراهية، وسلب حقوق، وإسقاط قيمة، ومشاعر بغضَّاء بلا عقل ولا إيمان"^(٩)، وقد أشار إلى هذين المعنيين سماحة آية الله الشيخ عيسى قاسم حَفَظَهُ اللَّهُ بقوله: "الطائفية أن تضر بالطائفة الأخرى لا أن تعالج مشاكل طائفتك، وتحاول الارتفاع بمستواك ومستواها، الطائفية أن تفرض سلطتك على رجالات طائفة أخرى بأن لا يتحركوا لرفع مستواهم وخدمة أبنائهم، الطائفية أن تضرب بيد من حديد على إرادة طائفة أخرى حين تتجه إرادتها إلى الاهتمام بشأن نفسها ومذهبها.. الطائفية أن تفرض قرارك على طائفة أخرى في مؤسساتها وفي أحكامها وفي قناعاتها"^(١٠).

وأخرى كانت الآيات تتحدث عن أن الفتنة تبعية للشيطان، وثالثة كان الحديث يدور حول صانعي الفتنة، وما يكون لهم من عقاب وعذاب إذا لم يعقبوا فعلهم التوبة.

ولم تتضمن الآيات الشريفة بياناً لحقيقة الفتنة، شأنها شأن العديد من الموضوعات التي وردت في آياته، وما جاء في بعض الآيات الشريفة، لا يعتبر بياناً لذلك، بل هو من أنحاء الاستعمال كما لا يخفى.

الفتنة الدينية والدنيوية:

ما نلاحظه من خلال استقراء الآيات الكريمة أنّ هناك نحوين من الفتنة: فتنة في أمر دنيويٍّ وأخرى في أمر دينيٍّ، والفتنة في الأمور الدينية تعدّ أخطر وأشد وبالاً من النوع الآخر، ويidel على ذلك اعتبار القرآن الكريم الفتنة أشد من القتل مرة، وأكبر منه مرة أخرى، قال تعالى: ﴿وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾^(١١)، وقال سبحانه: ﴿وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ﴾^(١٢)؛ لأنّ الفتنة التي تعني الصد عن الدين تكشف عن إزهاق معنوي للإنسان، من خلال إضلالة -مثلاً- أو تغريبه عن قيمه وأخلاقياته، فأيّ موت أعظم من هذا الموت، عندما لا يختلف حال الإنسان عن حال الحيوان، فإنه لا يقال حينئذٍ بأنّه حي، بل هو ميت الأحياء.

ولا يبعد أن يكون المقصود من قوله تعالى: ﴿وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ﴾ كبت ومصادرة الحرية الفكرية، لأنّها تمثل الاعتداء على حرية الإنسان الدينية التي أراد الله تعالى له حفظها واحترامها^(١٣).

المحور الأول: الأصول القرآنية في نبذ الطائفية

من خلال استقراء الآيات الكريمة يمكن الوقوف على مجموعة آيات، كل مجموعة منها ذات مضمون واحد، ثم تتمثل بجموعها أصولاً لنظريةٍ قرآنيةٍ متكاملة حول الفتن الطائفية، ورؤيه القرآن في التعامل مع الفتنة عموماً وأهم مصاديقها الفتنة

في الأمة الواحدة.

الأصل الأول: الفرقة ليست من الدين:

لو سألنا: لماذا جاء الإسلام؟ ليجمع أو ليفرق؟ وماذا يريد الإسلام من أتباعه ولأتباعه؟ يريد لهم أن يجتمعوا أو أن يفترقوا؟

تقول الآية الكريمة: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعاً لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾.^(١٤)

ما يستفاد من ظاهر هذه الآية الشريفة وغيرها أيضاً هو: أن الذين يفرقون في الدين أو يتفرقون عن الدين والنبي ﷺ منهم براء وهم بعيدون عن منهجه، ولا يصح أن ينسبوا إليه، وإذا لم يكن النبي ﷺ منهم في شيء فليسوا من الحق ولا من العزة، ولا من النصرة، ولا من المنعة، ولا من لطف الله الشامل ورحمته الواسعة؛ لأنهم يناقضون منهج السماء الذي جاء ليجمع الناس على شيء واحد، لتتساند حركات الحياة في الناس ولا تتعاند -بعنى يقولون فيه برأيي يخالف مبانيه لأنهم فرقوا فأخذوا بعضه وتركوا بعضه^(١٥)، وبالتالي نتيجة ذلك إيقاع أسباب الفرقة والشقاق بين أبنائه حتى يحولهم إلى جماعاتٍ جماعات، وهو معنى الشيئ إذ قيل: بأنها الجماعة التي تتبع أمراً سواء كان أمر خير أم شر. وفي تاج العروس: "كلّ قوم اجتمعوا على أمر فهم شيعة وكل من عاون إنساناً وتحزب له فهو شيعه له، وأصله من المشايعة وهي المتابعة والمطاوئة"^(١٦).

وقيل: "عينه واو من شوع قومه إذا جمعهم"^(١٧).

وفي لسان العرب: "الشيعة القوم الذين يجتمعون على الأمر وكل قوم اجتمعوا

على أمر فهم شيعة، إلى أن قال: والشيعة أتباع الرجل وأنصاره وجماعها شيع"^(١٨)

يقول العلامة الطباطبائي ندوث في تفسير الآية المقدمة: "فمعنى الآية أنَّ الذين فرقوا دينهم بالاختلافات التي هي لا محالة ناشئة عن العلم -وما اختلف الدين أو توه

إلا بغيًّا بينهم - والانشعابات المذهبية ليسوا على طريقتك التي بنيت على وحدة الكلمة ونفي الفرقة إنما أمرهم في هذا التفريق إلى ربهم لا يمسك منهم شيء فينبئهم يوم القيمة بما كانوا يفعلون ويكشف لهم حقيقة أعمالهم التي هم رهناً بها".^(١٩)

ويقول آية الله الجواد عليه السلام في درسه في تفسير قوله تعالى: ﴿مِنَ الَّذِينَ فَرَقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعاً كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدِيهِمْ فَرَحُونَ﴾: "البيان الأخير في آخر الآية هو: أنه لو كان الإنسان موحداً لدعى الأمة للوحدة والاتحاد. لماذا؟ لأنَّ الإنسان الموحد مركز نظره نحو كلام الله وليس من أهوائه، فإذا كان نظر المصلين كلهم في وقوفهم باتجاه القبلة أنهم صفتُ واحد، وكذا إذا كان نظر شخص توحيد إدارة بلدٍ لا بد من أن يكون موحداً كفرد من الأمة في مشاركته في تظاهراتها، هذا المحور هو الله دون غيره لن يفرق أبداً، يقول: اترك المشركين لأنهم متورطون بفرقهم وتفريق الآخرين، ولن يدعوا موحداً أحداً إلى الفرقة، فليس متفرقاً ولا مفرقاً، وهكذا لا يدعو مشركاً أحداً إلى الوحدة لتعدد أهوائه"^(٢٠)، وهذا ما تؤكده الآيات وأنَّ الدين لا يدعو ولن يدعو إلى الفرقة بين أبناء الأديان السماوية المختلفة فضلاً عن أبناء الدين الواحد: ﴿لَا نَفَرِقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾.^(٢١)

ولهذا الأصل أبعاد متعددة تبيّنها آيات عديدة نذكر أهمها -سراً- للاختصار:

- ١- ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَنَفَّرُوا وَإِذْ كُرُوا نَعْمَتُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءَ فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَاصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ التَّارِ فَانْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهَدُونَ * وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ * وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾.^(٢٢)

- ٢- ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِنْ فَوْقَكُمْ أَوْ مِنْ تَحْتِكُمْ أَوْ يُلْبِسَكُمْ شِيَعاً وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ انْظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ الْآيَاتِ

لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُونَ ﴿٢٣﴾

٣- ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَنَافِرُوا فِيهِ كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ اللَّهُ يَجْتَهِي إِلَيْهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يُنِيبُ * وَمَا تَنَافِرُوا إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ وَلَوْلَا كَلِمَةً سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ إِلَى أَجَلٍ مُسَمٍّ لَفِضْيِ بَيْنَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ أُرْثَوُا الْكِتَابَ مِنْ بَعْدِهِمْ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ مُرِيبٌ﴾ ^(٢٤).

٤- ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلَّذِينَ حَنِيفَا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ خَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ * مُنِيبِينَ إِلَيْهِ وَاتَّقُوهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ * مِنَ الَّذِينَ فَرَقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شَيْعَانِ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرَحُونَ﴾ ^(٢٥).

الأصل الثاني: الأمر باتفاقه وقوع الفتنة في الأمة:

قوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ ^(٢٦).

الآية الشريفة في مقام التحذير لجميع المؤمنين عن فتنة يختص افتعالها بالظالمين منهم، وتأمر الآية عامة المؤمنين من ابقاء هذه الفتنة، فهي وإن كانت قائمة ببعض المؤمنين -وهم الطالمون منهم- وأنهم هم سبب حصولها لكن السيئ من أثرها يعم الجميع.

يقول العلامة الطباطبائي عليه السلام في تفسير هذه الآية: "يؤول معنى الكلام إلى تحذير عامة المسلمين عن المساهلة في أمر الاختلافات الداخلية التي تهدد وحدتهم وتوجب شتّى عصاهم واختلاف كلمتهم، ولا تلبث دون أن تحزّ بهم أحزاباً وتبعضهم أبعاضاً، ويكون الملك لمن غالب منهم، والغلبة لكلمة الفساد لا لكلمة الحق والدين الحنيف الذي يشتراك فيه عامة المسلمين" ^(٢٧).

ولم تفصل الآية في أمر الفتنة وأئتها هل هي فتنة لأمر دنيوي أو آخر دنيوي، لكن

يمكن استظهار أنها من الفتن التي ترتبط بأمر مهم في الدين، وهو أمر له دور في بسط العدل والأمن في الأمة، إلا أن بعضهم جاء بخلافه وذلك بقرينة قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُم﴾ الذي يظهر منه أن هناك فئة من المؤمنين قد ظلموا، وأن ظلمهم يعم الجميع، والفتنة الطائفية المزيفة والمضعة والمشتبة التي يفتعلها البعض في أوساط الأمة ويحرق هبها كل الأمة مصداق بارز ل الفتنة في الآية الكريمة، ويرى العلامة الطاطبائي أن مصداق هذه الفتنة هو الوقوف في وجه الحكومة الإسلامية الحقة والتغلب عليها ومحاولة تفنيدها القرآني النبوي يقول ﷺ: "فالظلم الذي هو لبعض الأمة، ويجب على الجميع أن يتقوه ليس إلا ما هو من قبيل التغلب على الحكومة الحقة الإسلامية، والتظاهر بهدم القطعيات من الكتاب والسنة التي هي من حقوقها"^(٢٨)، ولا منافاة بين الأمرين إذ الحكومة الإسلامية هي الجامع للأمة والحامى لوحدتها والحافظ لقوتها، والوقوف ضدها يعني إيجاد الفتنة بين أبنائها وطائفها، وقول العلامة «من قبيل» إشارة إلى أن الوقوف ضد الحكومة الحقة مصداق ل الفتنة في الآية لا الفرد المنحصر لها، ولذلك قال بعد أسطر: "أيًّا ما كان، ففي الفتن الواقعه في صدر الإسلام ما ينطبق عليه الآية أوضح انطباقاً، وقد انهمت بها الوحدة الدينية، وبدت الفرقه ونفذت القوء، وذهب الشوكه على ما اشتملت عليه من القتل والسبى والنهب وهتك الأعراض والحرمات وهجر الكتاب وإلغاء السنة، وقال الرسول: يا رب إنَّ قومٍ اتخذوا هذا القرآن مهجوراً"^(٢٩).

الأصل الثالث: قتال من ي يريد الفتنة:

أشار الكتاب العزيز إلى الاحتراز الطائفي كمفردة من مفردات الفتنة الطائفية وذلك في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوهَا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَعْثَ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَنْفِئَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوهَا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ * إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوهَا بَيْنَ أَخْوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرَمَّحُونَ﴾^(٣٠).

الأصل الرابع: الوحدة العامة:

من خلال استقراء عدد من الآيات في القرآن الكريم في هذا المجال بما تشكل بجموعها من نظرية قرآنية يجمعها عنواناً: (الوحدة والفرقة في الأمة الواحدة) يمكن الخروج منها بأصل قرآنی مفاده: (أنشرفية حفظ الوحدة وقدسيتها)، فالوحدة الإسلامية مبدأ قرآنی أعلى، وقد رصد بعض الباحثين المعاصرین^(٣٢) في دراسة له مبدأ الوحدة في القرآن الكريم، فوجد ما يقرب من ثلاثين آية لها مؤشرات واضحة على الموضوع، وهي لا تسمح بأي انشقاق في الأمة إلا في حال البعي الذي تنحصر دائرته بالقتال والاعتداء الظالم، فيكون دفع الظلم مقدماً على حق الأخوة، ما لم يكن الإصلاح والعفو.

ما يستفاد من ظاهر الآية الكريمة هو: أنه على تقدير نشوب قتال بين طرفين مؤمنين -ومقصود بهما مسلمين وليس اثنى عشررين لأنّه معنى حادث والاستعمال القرآني على الأول- يجب السعي في البداية إلى حل النزاع بالصلح والسلمية، فإذا لم تفلح مساعي الصلح بألوان المصالحة المختلفة، وبعثت وظلمت إحدى الطائفتين الأخرى، وجب مقاتلة الفئة الباغية حتى ترضخ لأمر الله وحكمه، ومصداق ذلك قاماً التمرد المسلاح الذي فعله معاوية ضدّ الحكم الشرعي وهو أمير المؤمنين عَلَيْهِ السَّلَامُ.

لو دققنا لوجدنا أن القتال شرّع من أجل درء الفتنة الطائفية بين المسلمين أيّاً كان الطرفان، فكل الحروب الداخلية في البلدان الإسلامية تشملها الآية، كما تشمل الحروب التي تقع اليوم بين الدول الإسلامية، حتى لو كانت الدولتان غير شرعيتين في نفسيهما من حيث شرعية نظام السلطة، بل تشمل حتى مقاتلة الأحزاب والقبائل والعشائر وأمثالها لبعضها، وهذا المعنى الأوسع هو ما يظهر من بعض كلمات السيد الخوئي في منهاجه^(٣١)، وهذا دليل واضح على نبذ الإسلام للفتنة الطائفية نبذًا شديداً.

ومن هذه الآيات:

١- ﴿إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةٌ وَاحِدَةٌ وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ﴾ وَتَقَطَّعُوا أَمْرَهُمْ بَيْنَهُمْ كُلُّ إِلَيْنَا رَاجِعُونَ﴾^(٣٣).

٢- ﴿وَإِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةٌ وَاحِدَةٌ وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاتَّقُونِ﴾ فَتَقَطَّعُوا أَمْرَهُمْ بَيْنَهُمْ رُبُّاً كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾ فَذَرُوهُمْ فِي غَمْرَتِهِمْ حَقَّ حِينِ﴾^(٣٤).

توقف دلالة هاتين الآيتين على الوحدة المطلوبة في الأمة الإسلامية من خلال تحديد المشار إليه في اسم الإشارة «هذه»، وهل هو الأمة الإنسانية كما ذهب إليه الشهيد الصدر تثثـ، أو الدين الجامع للأنبياء جميـاً بـلـحـاظ سياق الآيات أو الأمة المسلمة، والثالث هو المطلوب ويـكـن توجـيهـهـ: كـماـ كـانـتـ الـوـحدـةـ وـاقـعاـ بـيـنـ الـأـنـبـيـاءـ أـنـفـسـهـمـ وـمـاـ التـفـرـقـ إـلـاـ مـنـ أـتـبـاعـهـمـ، فـكـذـلـكـ الـمـسـلـمـوـنـ فـيـمـاـ بـيـنـهـمـ ضـمـنـ قـاـعـدـةـ وـاحـدـةـ لـاـ يـنـبـغـيـ التـفـرـيقـ فـيـهـاـ مـاـ دـاـمـوـاـ يـتـبـعـوـنـ نـبـيـاـ وـاحـدـاـ؛ فـالـأـمـةـ الـمـتـدـيـنـةـ أـمـةـ وـاحـدـةـ مـنـ حـيـثـ وـحدـةـ مـنـطـلـقـاتـهـ الـدـيـنـيـةـ.

المحور الثاني: الأصول العقلائية في الفتـنـ الطـائـفـيةـ

الأصل الأول: الفطرة تنبـذـ الفـرقـةـ

ما نلاحظه بين العـقـلـاءـ جـمـيـعـاـ -اليـومـ وـحتـىـ بـالـأـمـسـ بلـ منـ غـابـرـ الزـمـنـ - هو سـعـيـهـمـ نـحـوـ التـوـحـدـ وـالـجـمـعـ وـنـبـذـ الـفـرـقـةـ وـالـتـشـرـذـمـ، وـمـاـ الـمـؤـسـسـاتـ الـأـمـمـيـةـ الـجـامـعـةـ للـعـنـاوـيـنـ الـمـشـتـرـكـةـ بـيـنـ الـبـلـدـاـنـ أوـ الـأـقـالـيمـ أوـ الشـعـوبـ إـلـاـ شـاهـدـ عـلـىـ ذـلـكـ وـهـوـ ما يـكـشـفـ عـنـ فـطـرـيـةـ هـذـاـ الـحـقـيـقـةـ وـعـقـلـائـيـتهاـ، يـقـولـ آيـةـ اللهـ السـنـدـ: "أـمـاـ مـنـابـعـ غـرـيـزةـ الـوـحدـةـ وـالـتوـحـدـ مـعـ الـآـخـرـينـ عـنـ الـإـنـسـانـ، فـهـىـ رـوـحـ الـإـنـسـانـ فـلـاـ يـمـكـنـ تمـيـزـ رـوـحـ عنـ رـوـحـ، فـلـاـ يـمـكـنـ وـصـفـ الرـوـحـ بـأـنـهـاـ فـيـ ذـاتـهـاـ رـوـحـ عـرـبـيـةـ أوـ أـعـجمـيـةـ، أوـ سـوـدـاءـ أوـ بـيـضـاءـ، أوـ شـرـقـيـةـ، أوـ غـرـبـيـةـ، أوـ شـمـالـيـةـ، أوـ جـنـوـيـةـ، أوـ رـوـحـ أـفـرـيـقـيـةـ، أوـ آـسـيـوـيـةـ، وـهـذـهـ الـوـحدـةـ الـرـوـحـيـةـ تـشـمـلـ الـذـكـرـ وـالـأـنـثـىـ فـكـلـهـاـ رـوـحـ إـنـسـانـ.

إذاً التفرقة من الأرض، ومن الطين، ومن الجغرافيا، ومن الإنسان نفسه الذي يكتب نفسه بأنواع من القيود والتفرقات، والنزوع نحو التوحد والوحدة كامن في أصل خلق الروح الواحدة التي خلقها الله تعالى^(٣٥).

الأصل الثاني: التنازع يعني الفشل:

من الأصول العقلائية الثابتة الواضحة هي: القوة في الاجتماع والضعف في الانفراق والتنازع، وهذا ما يوضحه القرآن الكريم ويؤكده فالاول مثل قوله تعالى:
﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفَّا كَانُوهُمْ بُنْيَانٌ مَرْصُوصٌ﴾^(٣٦)، والثاني:
﴿وَلَا تَنَازَعُوا فَتَنَفَّشُوا وَتَذَهَّبَ رِيحُكُمْ﴾^(٣٧)، والفتنة في الأمة الواحدة تعني الفرقة والتشرد والتناحر، وهذه كلها معماً تهدىء البناء الاجتماعي والنسيج المجتمعي للأمة، ونتيجتها الحتمية هي الضعف والتقهقر وتسلط الآخرين، وهو ما لا يرضي به عاقلٌ منصفٌ غيورٌ على دينه وأمنه.

ونحن نعلم بأنّ أعداء الأمة لا يريدون لها القوة والسدود والظفر، وإنما همّهم وشغلهم الشاغل هو النيل منها ومن عناصر قوتها؛ ولذلك تسعى جاهدة للدفع دائمًا تجاه إضعاف الأمة وتعزيز أسباب تراجعها وتخلفها ومن أهمّ عوامل ذلك هو بث الفرقة وإيقاد أوار نار الفتنة الطائفية بين أبنائها، يقول سماحة ولی أمر المسلمين الإمام الخامنئي دام ظله في هذا الشأن: "أولئك الذين يرون في قوة اتحاد المسلمين مانعاً لتطبيق أهدافهم الخبيثة رأوا في إثارة الخلافات داخل الأمة الإسلامية أيسر طريق لتنفيذ أهدافهم الشيطانية، وجعلوا من اختلاف وجهات النظر في الفقه والكلام والتاريخ والحديث - وهو اختلاف طبيعي لا يمكن اجتنابه - ذريعة للتکفير وسفك الدماء والفتنة والفساد. نظرة فاحصة لساحة النزاعات الداخلية تكشف بوضوح يد العدو وراء هذه المأسى"^(٣٨)، وإلى هذا أشار أيضًا سماحة آية الله الشيخ عيسى قاسم حَفَظَهُ اللَّهُ في أحد بياناته بقوله: "يعلم الكل أنّ الأمة الإسلامية ودينهما القويّ مستهدّفان لمخطط عدواني

يوجه لهما ضربة قاصمة يصعب التخلص من كارثتها ... ولا يُظنَّ بأنَّ شيئاً أَفْعَل وأَسْرَع وأَقْسَى وَأَبْقَى لِتَنْفِيذِ هَذَا الْهَدْفَ الْمَسْؤُومُ الْمَدْمُورُ مِنْ أَنْ تَنْشَأْ فِي هَذِهِ الظَّرُوفَ حَرْبٌ طَائِفَيَّةٌ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى مُسْتَوْى دُولٍ أَوْ أَحْزَابٍ ... إِنَّهَا جَرِيمَةٌ كَبِيرَةٌ لَا تَغْفِرُهَا الْأُمَّةُ وَلَا تَغْفِرُهَا الْإِنْسَانِيَّةُ الرَّشِيدَةُ كُلُّهَا لِلْمُتَسَبِّبِ فِيهَا. إِنَّ الْفَاعِلَ لَا يَخْرُقُ سَفِينَةً صَغِيرَةً، وَإِنَّمَا التَّسَبِّبُ فِي حَرْبٍ طَائِفَيَّةٍ يَعْنِي خَرْقًا لِأَكْبَرِ سَفِينَةٍ نَجَاهَتْ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ وَلِكُلِّ الْعَالَمِ»^(٣٩).

الأصل الثالث: النأي بالنفس عن الدخول في الفتنة:

وهو عدم الدخول في الفتنة الطائفية مع أي طرف من الأطراف، إذ الاختلاف على نحوين: الاختلاف والفرقـة إما أن تكون أطراـفـها أو رؤوسـأطراـفـها في ضلالـ وهو حالـ من يدخلـ في الفتنةـ الطائفـيةـ فـتـسمـيـ «ـفتـنةـ»ـ،ـ وـهـذـهـ ماـ وـرـدـ فـيـهـاـ عـنـ أمـيرـ المؤـمنـينـ عـلـيـهـ الـسـلامـ:ـ «ـكـنـ فـيـ الـفـتـنـةـ كـابـنـ الـلـبـونـ،ـ لـاـ ظـهـرـ فـيـ رـكـبـ وـلـاـ ضـرـعـ فـيـ حـلـبـ»ـ^(٤٠)ـ،ـ أـرـادـ التـشـبـيـهـ فـيـ الـفـتـنـةـ بـابـنـ الـلـبـونـ فـيـ عـدـمـ اـنـتـفـاعـ الـظـالـمـينـ بـهـ بـوـجـهـ،ـ لـاـ نـفـعـ فـيـ بـظـهـرـ وـلـاـ ضـرـعـ^(٤١)ـ،ـ وـإـمـاـ أـنـ يـكـونـ أـحـدـ طـرـفيـهـ عـلـىـ هـدـىـ وـالـآـخـرـ عـلـىـ ضـلـالـ وـهـنـاـ يـجـبـ التـزـامـ طـرـيقـ الـهـدـىـ لـاـ التـفـرـجـ.

المحور الثالث: الأصول العامة لسيرة أئمة أهل البيت ع في الفتنة الطائفية

السنة المطهرة هي ما يشمل قول المعصوم و فعله و تقريره، وكما أنَّ الآيات الكريمة على قسمين: محكمات و متشابهات، والمحكمات هي ما لا يحتمل إلا وجهاً واحداً فهي تُثْلِلُ القواعد الثابتة، والمخطوط العريضة والأصول العامة التي ترجع إليها بقية الآيات وهي المتشابهات، وكذلك هي أفعال المعصومين ع أي: سيرة أئمة أهل البيت ع وروایاتهم الحاكية عن مواقفهم العملية، فمنها ما هو أصل ثابت وقاعدة عامة، ومنها ما يحتمل أكثر من وجه فيرجع إلى تلك الأصول العامة والقواعد الثابتة، ولا يخفى على المنصف المتبوع - ولو بأدنى متابعة - لروایات أهل

البيت عليه السلام وسيرتهم العملية ما أكدوه قوله وما عاشهو سلوكاً من حرص شديد على حفظ كيان الأمة الإسلامية ومداراة أتباع الفرق الأخرى، وتأليف قلوبهم، إلى مستوى مثلت أصولاً عامة وقواعد ثابتة وخطوطاً عريضة في روایاتهم وسيرتهم، ونذكر هنا نماذج لبعض هذه الأصول العامة:

١- «لأسلمن ما سلمت أمور المسلمين»:

استقرار الكيان الإسلامي العام أصل وقاعدة أسسها الأئمة عليهما السلام وعملوا بها، وقد تجلّت في أهم المفاصل وأعدها، فمسألة الإمامة أساس وأصل لا يتنازل عنه بحاله من الأحوال، ولكن حين تكون الإمامة الظاهرية - الخلافة - سبباً للخلاف والفرقة بين المسلمين ويكون في التنازع عنها - ولو مؤقتاً - السلم العام وعدم الحرب داخل الأمة لحفظ كيانتها من التمزق والتشرذم يكون حينئذ أصل المسألة مقدم على أصل الإمامة الظاهرية مع أهميتها البالغة، وهو ما ورد عن غير واحد من أئمة أهل البيت المعصومين عليهما السلام، أو لهم أمير المؤمنين عليهما السلام: «لأسلمن أو لأسلمن ما سلمت أمور المسلمين، ولم يكن جور إلا على خاصة، التهسا لأجر ذلك وفضله، وزهدأ فيها تناستمه من زخرفه وزبرجه»^(٤٢)، وكذلك أشار إليه أيضاً سيدنا وموانا أبي محمد الحسن عليهما السلام في صلحه مع معاوية حيث قال: «إني خشيت أن تجثروا عن وجه الأرض فأردت أن يكون للدين ناعي»^(٤٣)، وقد ورد في حديث عن الإمام أمير المؤمنين عليهما السلام ذكر فيه ضرورة ترابط المؤمنين وضرورة تالفهم وضرورة تجنب كل ما يوجب اختلافهم وشتات كلمتهم، قال الإمام أمير المؤمنين عليهما السلام كما في نهج البلاغة: «احذروا ما نزل بالأمم قبلكم من المثلث بسوء الأفعال وذميم الأعمال فتذكروا في الخير والشر أحواهم، واحذروا أن تكونوا أمثالهم. فإذا تفكّرتم في تفاوت حالهم، فالزموا كل أمر لزّمت العزة به حاهم، وزاحت الأعداء له عنهم، ومدّت العافية فيه عليهم، وانقادت النعمة له معهم، ووصلت الكرامة عليه حبلهم: من الاجتناب للفرقـة، واللزوم للألفـة، والتحاضـ علىـها، والتواصـيـ بـهاـ. واجتنبوا كلـ أمرـ كـسرـ فـقرـتهمـ، وأـوهـنـ مـنـتهمـ: من

تضاغن القلوب، وتشاحن الصدور، وتدابر النفوس، وتخاذل الأيدي، وتدبوا أحوال الماضين من المؤمنين قبلكم، فانظروا إلى ما صاروا إليه في آخر أمورهم، حين وقعت الفرقة، واختلفت الكلمة والأئمة، وتشعبوا مختلفين، وتفرقوا متحاربين، قد خلع الله عنهم لباس كرامته، وسلبهم غضارة نعمته، وبقي قصص أخبارهم فيكم عبراً للمعتبرين»^(٤٤).

٢- «رحم الله عبداً حبينا إلى الناس»:

كم هي الروايات التي تحدث الشيعة وأتباع مدرسة أهل البيت عليهما السلام على أن يكونوا «زيناً» لهم، وسفراء صالحين يعرضون فكر أهل البيت عليهما السلام الناصع بأساليب نقية تؤلف وتقرب الآخرين لهم عليهما السلام، ومن تلك الروايات: موثقة أبي بصير عن الإمام الصادق عليهما السلام: «رحم الله عبداً حبينا إلى الناس ولم يبغضنا إليهم، أما والله! لو يروون محسن كلامنا لكانوا به أعز وما استطاع أحد أن يتعلق عليهم بشيء»^(٤٥)، وقال في رواية أخرى: «فإن الناس لو علموا محسن كلامنا لاتبعونا»^(٤٦)، وكذلك يقول سليمان بن مهران: دخلت على الصادق عليهما السلام وعنه نفر من الشيعة وهو يقول: «عاشر الشيعة! كونوا لنا زيناً ولا تكونوا علينا شيئاً، قولوا للناس حسناً، واحفظوا ألسنتكم وكفواها عن الفضول، وقبح القول»^(٤٧)، وعنده عليهما السلام: «كونوا دعاء إلى أنفسكم بغير ألسنتكم، وكونوا زيناً، ولا تكونوا شيئاً»^(٤٨).

٣- «هذه خير لنا وأبقى لنا ولكم»:

حفظ مذهب أهل البيت عليهما السلام غاية عظمى وكبرى، والطريق إلى هذه الغاية المهمة من خلال حفظ وبقاء الأئمة عليهما السلام أنفسهم وكذلك حفظ الجماعة المؤمنة من أصحابهم وشيعتهم الذين هم محل خطر لترصد الأعداء لهم، فقد ورد في موثقة زراراة: سألت أبا جعفر عليهما السلام عن مسألة فأجابني، ثم جاءه رجل وسأل عنها فأجابه بخلاف ما أجبني، ثم جاء رجل آخر فأجابه بخلاف ما أجبني وأجاب صاحبي،

فلما خرج الرجال قلت: يا بن رسول الله رجال من أهل العراق من شيعتكم قدما يسألان فأجبت كل واحد منها بغير ما أجبت به صاحبه فقال: «يا زارة! إن هذه خير لنا وأبقى لنا ولكم»^(٤٩).

٤- «لا ضرر ولا ضرار»:

من الأسس المهمة التي أكد عليها الإسلام هي عدم إلحاق الضرر بالمؤمن ولا الضرار بصف المؤمنين حتى لو كان الغرض تأسيس صرح أو مؤسسة باسم الدين والإسلام: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضَرَارًا وَكُفُرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾، وهذا من باب أولى غيرها من المشاريع وهذا يقول الإمام الصادق ع: «قضى رسول الله ع بين أهل المدينة والبادية إلى أن قال: لا ضرر ولا ضرار»^(٥٠).

٥- «المداراة نصف العقل»:

نصوص المداراة كثيرة ومداراة العامة من أتباع المذاهب الأخرى خصوصاً الجمhour منهم أيضاً كثيرة، ولذلك خلافها خلاف أوامر أهل البيت ع، لاحظ صحيحة هشام الكندي يقول: سمعت أبا عبدالله الصادق ع يقول: «إياكم أن تعملوا عملاً نعيّر به فإنه ولد السوء يعيّر والده بعمله. كونوا من انقطعتم إليه زيناً لنا ولا تكونوا عليه شيئاً، صلوا في عشائرهم وعودوا مرضاهم وشهدوا جنائزهم ولا يسبقونكم إلى شيء من الخير فأنتم أولى به منهم والله ما عبدالله بشيء أحب إلىه من الخباء، قلت: وما الخباء؟ قال: التقية»^(٥١).

٦- «وكتمان سرنا جهاد في سبيل الله»:

وردت روایات كثيرة تأمر بحفظ وكتمان سرّ أهل البيت ع عن أعدائهم وعن ضعاف النفوس ومنها ما ورد عن الإمام جعفر بن محمد الصادق ع: «امتحنا شيئاً عند: مواقيت الصلوات كيف حافظتهم عليها، وإلى أسرارنا كيف حفظهم لها عند عدوّنا، وإلى أموالهم كيف مواساتهم لإخوانهم فيها»^(٥٢). وما ورد عن

الإمام الباقر ع: «والله إِنْ أَحَبَّ أَصْحَابِي إِلَيْيَ أُورَعُهُمْ وَأَفْهَمُهُمْ وَأَكْتَمُهُمْ لِحَدِيثِنَا»^(٥٣). وهذا يقول السيد الخوئي ع: «وَمَا إِذَا عَاهَهُ أَسْرَارُهُمْ وَكَشَفَ السُّرُورَ عَنْ خَصْوَصِيَاتِهِمْ فَهُوَ مُحْرَمٌ فِي نَفْسِهِ»^(٥٤); فإن الكشف عن أسرار الأئمة للمخالفين وغيرهم مرغوب عنه مبغوض وقد نهى عنه في عدة روايات وفي بعضها «إِنْ مَنْ أَذَاعَ سَرَّنَا أَذَاقَهُ اللَّهُ حَرَّ الْحَدِيدِ»^(٥٥).

قد يقول قائل: أنا لا يوجد علي ضرر أنا أعيش في بلد لا أحتاج فيها إلى التقية ولا يترتب ضرر على تصريحاتي أو على كلامي.

يقول السيد الخوئي ع مجيباً عن هذا الفهم الخاطئ: «إِنَّ الْجَامِعَةَ فِيمَا يَسْوِغُ التَّقْيَةَ إِنَّمَا هُوَ الضَّرَرُ الْمُتَوَجَّهُ إِلَى النَّفْسِ أَوِ الْأَخِ الْمُسْلِمِ»^(٥٦), ليس فقط ضرر عليك ضرر على مسلم في بلد بعيدة في بلد معينة هذا كافٍ في الضرر المتوجه إلى النفس أو الأخ المسلم في شيء من المال حتى لو ضرر مالي في شيء من المال أو العرض أو النفس، هذا في نصوص التقية الخوفية، والسؤال: هل هناك سرّ عند أهل البيت، ينبغي أن يكتمن مع أنّ علومهم بثت في الأمة؟

ما هو سرّ أهل البيت؟

الجواب:

الله العالم، ولكن لعلّ المراد بهذا السر:

- ١- التدرج في بيان علومهم: فإن البعض قبل أن يثبت للطرف الآخر دعائم أو أدلة الإمامة، يذكر له الفضائل والكرامات والأمور غير المتعارفة في حياة البشر.. إذ لا بدّ من التدرج المهمي!.. مثلاً: عندما يتحدث المسلم مع مسيحي، هل يحاول أن يقنعه بسرّ المقطّعات في أوائل السور، هل يقول له: إنَّ ﴿الْم﴾ فيها حكمة، أو ﴿الْحَم﴾ فيها وجه؟.. هو لا يعتقد بالقرآن الكريم أصلاً، فلا معنى لمناقشاته في المتشابهات من القرآن!.. إذا هو قبل القرآن؛ عندئذٍ يقبل ﴿الْم﴾ و﴿الْحَم﴾، وغيرها

من الآيات التي هي من أسرار القرآن.. فعندما نريد أن نبيّن شيئاً عن أهل البيت عليهما السلام، يقنع الطرف الآخر؛ لا بدّ من أن نثبت له الأساس؛ أي (ثبت العرش ثم انقضى)!! فذكر بعض الخصوصيات والمزايا التي لا تحتملها عقول الغير، من دون تشكيت أساس الإمامة؛ لعل هذا من مصاديق كتمان السر.. وهذا مستفاد من كلامهم عليهما السلام: «إياك وما تسارع العقول إلى إنكاره»!! لا تذكر شيئاً، الطرف الآخر لا يتحمله!!.. قال أمير المؤمنين عليهما السلام: «خالطوا الناس بما يعرفون، ودعوهم بما ينكرون، ولا تحملوهم على أنفسكم وعلينا، إنّ أمرنا صعب مستصعب: لا يحتمله إلا ملك مقرب، أو نبيّ مرسل، أو عبد قد امتحن الله قلبه للإيمان»^(٥٧). فيما يرتبط ببعض معارف الدين مما قد يقوم غير المؤمنين بالتشنيع على الإسلام فيه ورد الحث على الكتمان كما في بعض معارف أهل البيت عليهما السلام.

٢- لما كان الأئمة عليهما السلام في حال تقية ولا يستطيعون الحديث إلى كل أحد كانوا يوصون بعدم إذاعة ما يقولونه لاتباعهم من تعاليم دينية ويعبرون عن ذلك بأنه سرهم والمهدف هو الحافظة على اتباعهم من المطاردة والقتل وغير ذلك من الأذى.

٧- «وإمامتنا أمان من الفرقة»^(٥٨):

الزهراء عليها السلام في خطبتها الفدكية تبيّن علة الإمامة الإلهية لأئمة أهل البيت عليهما السلام وهي: «الأمان من الفرقة»، وفي هذا إشارة إلى أنّ ما ينبغي أن يكون محور الوحدة والتقارب الإسلامي هي ولالية أمير المؤمنين عليهما السلام وهو ما ورد في تفسير قوله تعالى: ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَيْعًا وَلَا تَنْفَرُوا﴾^(٥٩) كما رواه ابن شهر آشوب في المناقب أنّ الرسول عليه السلام رفع يد شخص ووضعها على كتف علي بن أبي طالب عليهما السلام وقال: «هذا حبل الله فاعتزم به»^(٦٠)، وهذا يقول آية الله السندي في بحث حول المحكم والمتشبه: إنّ كُلّ تشابه يمكن دفعه بالمحكمات التي تمنع من التشتبه، والتناقض والتدافع، والواقي من كُلّ الانحراف هو التمسّك بالمحكمات و...الضابط في المحكمات هو وحدة النظام والهدف والمحور إمامتنا نظاماً للملة وولايتنا أماناً من

الفرقة والتشتت، وليس ضابط المحكمات هو وحدة الموضوع أو وحدة المعنى. وبهذا يتميز منهج أئمة المحكمات وولائية أهل البيت عليهم السلام بأنَّ له طابعاً عقائدياً عظيماً في تفسير القرآن، وله الدور الأكبر في تطبيق حقيقة الدين وبوحدة الفكر والمعتقد، بخلاف البعض الذي يرفع شعار الوحدة والتقريب السياسي أو الأخلاقي والتعايش المدني وهذا لا مانع منه إلَّا أنَّه يقف على أرضية هشة بخلاف ما إذا آمن بمنهج وحدة الفكر والمعتقد فإِنَّها بُنيةٌ رصينةٌ فحينئذٍ لا تضاربٌ سياسى ولا تضاربٌ وقتى تعايشى" ^(٦١)، والسؤال كيف ندعو الآخرين للتمسك بحبل الله المtin عليه السلام، يجيب آية الله قاسم داشرة: "الحوار الهدى سبيل المعالجة الطائفية العابدية علينا أن نتعامل معها، التعامل الذى أوصى به الله سبحانه وتعالى، تبقى أخواتنا الإسلامية: إذا طمعت فى أن يكون أخي السنى شيئاً، فليكن ذلك من خلال الحوار الهدى والطرح العلمي بعيد عن أي تعصب وتشنج، وإذا طمع أخي السنى فى أن تكون سنيناً معه، فليسلك نفس السلوك، وهذا هو الطريق الحق فى هذه المسألة" ^(٦٢).

الخاتمة

دور العلماء في الفتنة الطائفية:

العلماء هم من يملك قرار المذهب أو الطائفة عادةً، ولذلك دورهم في بناء فكرها وسلوكيها خطير وحساس، فهم اليوم إما أن يكونوا مصدر الطائفية أو سبب قطع الطريق أمامها، فعندما يتتصدر الطائفيون من العلماء كراسى السلطة في طوائفهم فعلى هذه الطوائف بل الأمة السلام، وسيواجه دعوة التقارب الإسلامي أزمة شرعية، وبالتالي يقلل فرص القوة في الأمة ويبعد آمال وقوفها أمام أعدائها ورفيها.

من هنا -وبعد العرض السريع لأصول الإسلام من الكتاب الكريم والسنّة المطهرة في نبذ الفتنة الطائفية- لا يخلو حينئذٍ موقف العالم المترسّع إما أن يكون في إطار الكتاب والسنّة الشريفين وفي فلكهما، أو تسويقه الأهواء وهذا ما أشار إليه

أمير المؤمنين عَلَيْهِ الْكَفَافُ : «إِنَّمَا بَدَءَ وَقْوَةُ الْفَتْنَ أَهْوَاءً تَبَعُّ وَأَحْكَامٌ تُبَدِّعُ يَخَالِفُ فِيهَا كِتَابَ اللَّهِ وَيَتَوَلِّ عَلَيْهَا رِجَالٌ رِجَالًا عَلَى غَيْرِ دِينِ اللَّهِ»^(٦٣) ، ومظاهر اتباع الأهواء عند من ينسب لأهل العلم :

- ١- تحريف الدين وتعاليمه وتشريعاته، وهو سبب ثقافة التعصب والتکفير، والدفع تجاه انتهاك كل المحرمات والحقوق المادية والمعنوية لمن يتخلّف معه.
- ٢- الطمع في المال والجاه والرئاسة فيستغلّ أعداء الدين والأمة ذلك ليتحققوا عبر هؤلاء العلماء أغراضهم في تقسيت الأمة وتقسيمها إلى جماعات متناحرة ومتخاربة، فالعملة قتل عاملاً أساسياً في صناعة الطائفية في المجتمعات الإسلامية اليوم.

فما أحوجنا اليوم -في زمن الابتلاءات والمحن- أن يلعب العلماء الدور المهم في حفظ وحدة كيان الأمة، حيث تتأكد مسؤوليتهم الشرعية والتاريخية في الاضطلاع بدورهم المنشود في تعزيز عناصر القوة فيها، ونبذ ما يشينها ويضعفها ويسلط أعداءها عليها.


ولهذا صار من الضروري جداً في خضم هذه الأحداث المتسارعة والمشابكة التمسّك بسفن النجاة والعروة الوثقى وهم الكتاب العزيز والعترة المطهرة، يقول الأمير عَلَيْهِ الْكَفَافُ في إحدى خطب النهج: «أَتَيْهَا النَّاسُ شَقَوْا أَمْوَاجَ الْفَتْنِ بِسُفُنِ النَّجَاتِ، وَعَرَجُوا عَنْ طَرِيقِ الْمَنَافِرِ»^(٦٤) ، والذي يفهم من سياقه أن الإمام عَلَيْهِ الْكَفَافُ بصدق التحذير من الفتنة الطائفية التي تحدث كالأمواج العاتية حين تغزو الأمة وتحدث اضطراباً فيها والتي قد تنشأ على أساس العرق أو العشيرة وحتى الطائفة، وقد أشار إلى ذلك آية الله الشيخ ناصر مكارم الشيرازي في شرحه لنهج البلاغة بقوله: «إِنَّ الْإِمَامَ عَلَيْهِ الْكَفَافُ أَرَادَ بِهَذَا الْكَلَامِ الْقِيمَ أَنْ يُرَكِّزَ عَلَى الْعَاملِ الْأَصْلِيِّ لِلآمَانِ الْبَشَرِيَّةِ وَمَعَانِيَهَا، الَّتِي تُفرِزُهَا عَلَى الدَّوَامِ الْحَرُوبُ الْدَّمْوِيَّةُ وَالْاِخْتِلَافَاتُ وَالنَّزَاعَاتُ وَالْاقْتَلَالَاتُ الَّتِي تُسْتَندُ إِلَيْهَا التَّفَاخِرُ؛ فَإِذَا مَا حَطَمَ هَذَا الصِّنْمَ أَمْكَنَ حَلَّ كَافَّةِ مَشَاكِلِ الْمَجَمِعَاتِ الْبَشَرِيَّةِ وَعَادَ إِلَيْهَا

الدنيا الأمن والصلح والسلام^(٦٥).

الهؤامش:

- (١) مفردات الراغب مع ملاحظات العاملي، ج ٢، ص ٥٥٨.
- (٢) مواهب الرحمن، ج ٣، ص ١٣٨. وقد التزم بهذا المعنى أيضاً الشيخ مكارم الشيرازي حَفَظَهُ اللَّهُ فِيهِ ذِكْرَهُ في تفسيره الأمثل، فلاحظ ج ٢٠، ص ٨٤.
- (٣) الشيخ عيسى أحمد قاسم-البحرين، خطبة الجمعة (١١٥) ١٢ ربيع الثاني هـ - ١٣ يونيو ٢٠٠٣.
- (٤) الشيخ عيسى أحمد قاسم-البحرين، خطبة الجمعة (١٧) ٧ جمادى الأولى هـ - ٢٧-٧-٢٠٠١م.
- (٥) الشيخ عيسى أحمد قاسم-البحرين، خطبة الجمعة (١٥٠) ٢٦ صفر ١٤٢٥هـ - ١٦ أبريل ٢٠٠٤م.
- (٦) الشيخ عيسى أحمد قاسم-البحرين، خطبة الجمعة (٢٣٢) ٢٥ محرم ١٤٢٧هـ - ٢٤ فبراير ٢٠٠٦م.
- (٧) الشيخ عيسى أحمد قاسم-البحرين، خطبة الجمعة (٢٠٣) ٣ جمادى الأولى هـ - ١٤٢٦هـ - ١٠ يونيو ٢٠٠٥م.
- (٨) لذا حين نطلق لفظ الطائفية فالقصد والمنصرف لهذا المعنى.
- (٩) الشيخ عيسى أحمد قاسم-البحرين، خطبة الجمعة (١٥٠) ٢٦ صفر ١٤٢٥هـ - ١٦ أبريل ٢٠٠٤م.
- (١٠) الشيخ عيسى أحمد قاسم-البحرين، خطبة الجمعة (١٧٢) شهر رمضان ١٤٢٥هـ - ٢٩ أكتوبر ٢٠٠٤م.
- (١١) سورة البقرة: ١٩١.
- (١٢) سورة البقرة: ٢١٧.
- (١٣) الموقع الإلكتروني للشيخ محمد العبيدان.
- (١٤) سورة الأنعام: ١٥٩.
- (١٥) ولذلك هم فارقوا الدين في هذا، وهذا ما ورد في تفسير القمي، عن أبيه عن النضر عن الحاجي عن معلى بن خنيس عن أبي عبد الله عَلَيْهِ السَّلَامُ: في قول الله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شَيْئًا﴾ قال: فارق القوم والله دينهم.
- (١٦) تاج العروس، الزبيدي، ج ١١، ص ٢٥٧.
- (١٧) نفس المصدر.
- (١٨) لسان العرب، ابن منظور، ج ٨، ص ١٨٨.
- (١٩) الميزان في تفسير القرآن، العلامة الطباطبائي، ج ٧، ص ٣٨٩.

- (٢٠) درس التفسير، آية الله الشيخ الجوادى الاملى بتاريخ ١٣٩١-١١-٢٤هـ، ونصه باللغة الفارسية: "بيان نوراني بخش اخیر آیه این است که اگر انسان موحد بود جامعه را به وحدت واتحاد دعوت می کند چرا، برای اینکه یک انسان موحد قطب غایش به طرف حرف خداست به میل که نیست اگر بنا شد که همه غازگزارها به طرف قبله باستاند خب همه صفاتان یکی است اگر کسی بنا شد موحدانه کشور را اداره کند موحدانه عضو یک جامعه باشد موحدانه در راه پیمانی شرکت کند این قطب غایش به طرف الله است این به طرف غیر خدا که نیست هرگز تفرقه نخواهد داشت فرمود مشرکین را رها کن برای اینکه اینها هستند که گرفتار تفرقه خود و تفرقه دیگران اند هیچ موحدی کسی را به تفرقه دعوت نمی کند نه مفرق است نه مفرق، هیچ مشرکی هم کسی را به وحدت دعوت نمی کند برای اینکه اهوا متعدد است".
- (٢١) سورة البقرة: ١٣٦.
- (٢٢) سورة آل عمران: ١٠٥ - ١٠٣.
- (٢٣) سورة الأنعام: ٦٥.
- (٢٤) سورة الشورى: ١٣ - ١٤.
- (٢٥) سورة الروم: ٣٢ - ٣٠.
- (٢٦) سورة الأنفال: ٢٥.
- (٢٧) الميزان في تفسير القرآن، العلامة الطباطبائي، ج ٩، ص ٥١.
- (٢٨) نفس المصدر.
- (٢٩) نفس المصدر.
- (٣٠) سورة الحجرات: ٩ - ١٠.
- (٣١) منهاج الصالحين ج ١، ص ٣٦١، وإن كان تعريفه للأهل البغي عند البحث عن مقاتلتهم يدل على حصرهم بالخارجين على الإمام المعصوم، فانظر: المصدر نفسه ج ١، ص ٣٨٩؛ وتابع الشيخُ الوَحِيدُ الخراسانيُّ السِّيِّدُ الْخُوَئِيُّ في ذلك مستخدماً تعبيره عينه، فانظر له: منهاج الصالحين ج ٢، ص ٤٠٦ - ٤٠٧.
- (٣٢) الشيخ حیدر حب الله.
- (٣٣) سورة الأنبياء: ٩٢ - ٩٣.
- (٣٤) سورة المؤمنون: ٥٢ - ٥٤.
- (٣٥) بحوث معاصرة في الساحة الدولية، الشيخ محمد سند البحريني، ص ٢٣٠.
- (٣٦) سورة الصاف: ٤.
- (٣٧) سورة الأنفال: ٤٦.
- (٣٨) من كلمته في مؤتمر الصحوة الإسلامية في طهران يوم الإثنين ٢٩ إبريل ٢٠١٣، موقع العالم.



١٦٥

- (٣٩) بيان صادر عن سماحته بتاريخ: ٤ فبراير ٢٠١٥ - الموافق ١٤٣٦ هـ موقع المقاوم.
- (٤٠) نهج البلاغة، ج ٤، ص ٣.
- (٤١) بجمع البحرين، الطريحي، ج ٤، ص ١٠٦.
- (٤٢) راجع: نهج البلاغة (شرح عبده) ج ١، ص ١٢٤، وبحار الأنوار ج ٢٩، ص ٦١٢، الإمام علي بن أبي طالب عليهما السلام، للهمداني ص ٧٠٣، شرح نهج البلاغة، للمعذلي، ج ٦، ص ١٦٦.
- (٤٣) تاريخ مدينة دمشق، ابن عساكر، ج ١٣، ص ٢٨٠.
- (٤٤) نهج البلاغة، ج ٢، ص ١٥٢.
- (٤٥) الكافي، الشيخ الكليني، ج ٨، ص ٢٢٩.
- (٤٦) عيون أخبار الرضا عليهما السلام، ج ٢، ص ٢٧٥.
- (٤٧) أمالى الطوسي، ج ٢، ص ٥٥.
- (٤٨) الكافي، الشيخ الكليني، ج ٢، ص ٧٧.
- (٤٩) الكافي، الشيخ الكليني، ج ١، ص ٦٥.
- (٥٠) الكافي، الشيخ الكليني، ج ٥، ص ٢٩٢.
- (٥١) الكافي، الشيخ الكليني، ج ٢، ص ١٧٣.
- (٥٢) الحصول، الشيخ الصدوقي، ص ١٠٣.
- (٥٣) الكافي، الشيخ الكليني، ج ٢، ص ٢٢٣.
- (٥٤) موسوعة الإمام الخوئي، ج ٥، ص ٢٧٧.
- (٥٥) بحار الأنوار، العلامة الجلسي، ج ٦٤، ص ١٠٣.
- (٥٦) التنقح في شرح العروة الوثقى، السيد الخوئي، ج ٥، ص ٢٧٣. (بتصرّف).
- (٥٧) الحصول، الشيخ الصدوقي، ص ٦٢٤.
- (٥٨) بحار الأنوار، العلامة الجلسي، ج ٢٩، ص ٢٢٣.
- (٥٩) سورة آل عمران: ١٠٣.
- (٦٠) مناقب آل أبي طالب، ابن شهر آشوب، ج ٢، ص ٢٧٣.
- (٦١) تفسير أمومة الولاية والحكمات للقرآن الكريم، الشيخ محمد سند البحرياني، ص ٦١٤.
- (٦٢) خطبة الجمعة (١٧) ٧ جمادى الأولى ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١-٧-٢٧ م.
- (٦٣) نهج البلاغة، الخطبة رقم ٥٠.
- (٦٤) نهج البلاغة، ج ١، ص ٤٠.
- (٦٥) نفحات الولاية، الشيخ ناصر مكارم، ج ١، ص ٢٨٨.

هل يجب على الإمام الإعلام

في أثناء الصلاة

إذا تبيّن بطلان صلاته بالحدث؟

الشيخ مهدي عباس البحرياني

ذكر صاحب العروة في أحكام صلاة الجماعة أنه: "إذا تبيّن للإمام بطلان صلاته من جهة كونه محدثاً أو تاركاً لشرط أو جزء أو ركن أو غير ذلك فإن كان بعد الفراغ لا يجب عليه إعلام المؤمنين وإن كان في الأثناء فالظاهر وجوبه" ^(١).

المستفاد من كلام صاحب العروة أنه بعد الفراغ لا يجب عليه الإعلام، وهذا يدلّ على صحة صلاة المؤمنين وقد ذكر هذا في مسألة سابقة على هذه إذا تبيّن للمأمور بعد الصلاة كون الإمام فاسقاً أو كافراً أو غير متطرّف أو تاركاً لركن... انكشف بطلان الجماعة لكن صلاة المأمور صحيحة إذا لم يزد ركناً أو نحوه مما يخلّ بصلاة المنفرد ^(٢).

الفرق بين المسألتين:

إنّ في مسألة ٣٦ لم يبيّن صاحب العروة حكم الجماعة بالنسبة إلى المؤمنين

أنها باقية، أي أنها صحيحة أم لا؟ إنما بين صحة صلاتهم وعدم وجوب الإعلام من قبل الإمام إذا كان بعد الفراغ وإن كان في الأثناء يجب حيث قال: "فالظاهر وجوبه".

فالمستفاد من ظاهر كلامه ترتب آثار الجماعة على صلاة المؤمنين إذا كان بعد الفراغ وأماماً في الأثناء فينفردوا. وأماماً في مسألة ٣٤ إذا تبيّن بعد الصلاة... انكشف بطلان الجماعة ولكن صلاة المؤمنين صحيحة.

ففي المسألتين تصح صلاة المؤمنين بعد فراغ الإمام، إنما الفرق أن في مسألة ٣٤ لم يبيّن هل على الإمام الإعلام أم لا؟ وفي مسألة ٣٦ بين ذلك إن كان بعد الفراغ لا يجب وإن كان في الأثناء فالظاهر وجوبه.

اختلاف الأعلام في تعاليقهم على المسألتين مع الاتفاق على صحة صلاة المؤمنين لو انكشف لهم بعد الصلاة، وعدم صحة صلاة الإمام، والاتفاق على عدم وجوب الإعلام من الإمام بعد الفراغ، وإنما اختلفوا في وجوب الإعلام لو تبيّن بطلان صلاته في الأثناء فذهب صاحب العروة إلى قوله: "فالظاهر وجوبه"، والمحقق النائي قيداً قال: "بل الأحوط" مع أنه لم يحتج في كتابه الفتاوى كما هو صريح كلامه: "لا يجب عليه إعلام المؤمنين"^(٣)، وذهب المشهور إلى صحة صلاة المؤمنين ومستندهم بعدم وجوب الإعادة عليهم روایات كثيرة جملة منها معتبرة وصحيحة وبإزالتها روایات أخرى تشير إلى وجوب الإعادة لعل مستند الإسکافي كما حكاه عنه في المختلف^(٤)، وأما قول ابن الجنيد مختص بالكفر والفسق أي إذا تبيّن كون الإمام فاسقاً أو كافراً.

نعم حكى عنه في المختلف أيضاً^(٥) الإعادة لو تبيّن بقاء الوقت.

وذهب علم الهدى في الناصريات إلى وجوب الإعادة لو تبيّن حدث الإمام^(٦).

وحكى الحلي في السرائر^(٧) وجوب الإعادة لو تبيّن كفر الإمام أو فسقه.

لعل مستند الإسكافي بالإعادة بعض الروايات الضعيفة.

منها: ما رواه في البحار عن نوادر الرواندي بسنده عن موسى بن إسماعيل عن أبيه عن جده موسى بن جعفر عليهما السلام عن آبائهما: «من صلّى بالناس وهو جنب أعاد وأعاد الناس»^(٨).

ومنها: ما ورد في كتاب دعائم الإسلام^(٩) وكذا في المستدرك^(١٠) عن علي عليهما السلام قال: «صلّى عمر بالناس صلاة الفجر، فاتا قضى الصلاة أقبل عليهم فقال: أيها الناس إن عمر صلّى بكم الغداة وهو جنب، فقال له الناس فإذا ترى؟ فقال: على الإعادة ولا إعادة عليكم»^(١١).

ومنها: رواية عبد الرحمن العزمي عن أبيه عن أبي عبد الله عليهما السلام قال: «صلّى علي عليهما السلام بالناس على غير طهر وكانت الظهر، ثم دخل فخرج مناديه أنَّ أمير المؤمنين صلّى على غير طهر فأعيدوا ولبلغ الشاهد الغائب»^(١٢).

ضعف سندًا ومضمونها لا يقبل التصديق لأنَّها منافية لمقام الإمامة والعصمة.

ونسب الحر العاملی إلى الشيخ الطوسي قوله: "هذا خبر شاذٌ مخالف للأحاديث كلها وهو ينافي العصمة"^(١٣).

لذا يقول السيد الحوئي قتيل^(١٤): "لا يكاد ينقضي تعجبى من الشيخ والكلينى لدى الظفر بهذه الرواية وأمثالها مما يخالف أصول المذهب أنَّهما كيف ينقلانها فى كتب الحديث المستوجب لطعن المخالفين على أصولنا، فالرواية مقطوعة البطلان".

منها: صحيح معاوية بن وهب قال: قلت لأبي عبد الله عليهما السلام: أيضمن الإمام صلاة الفريضة، فإنْ هؤلاء يزعمون أنَّه يضمن؟ فقال: «لا يضمن أي شيء إلا أن يصلّى بهم جنباً أو على غير طهر»^(١٥).

سند الشيخ إلى معاوية بن وهب البجلي صحيح وإليه طريق آخر حسن في الفهرست.

قال صاحب الوسائل: "الحكم بضم الامام يدل على وجوب الإعادة عليه وعدم وجوب الإعادة على المأمورين".^(١٦)

وقال آخر: "يمكن أن يكون المراد أن الإمام ليس بضامن لإتمام الصلاة بالقوم فربما حدث به حديث قبل أن يتمها أو يذكر أنه على غير طهر، أو يكون المراد ليس بضامن لما تركه المأمور متعمداً".

ولكن السيد الخوئي قدّش قال^(١٧): "الإنصاف أن الرواية لا دلالة فيها لا على وجوب الإعادة على المأمورين ولا عدم الوجوب؛ فإن مفادها أن صلاة المأمورين إنما هي في عهدهم، وهم المكلّفون بإتيانها على وجهها من الأجزاء والشرائط وليس في عهدة الإمام كما يزعم هؤلاء^(١٨) من إيكال الصلاة إلى الإمام وعدم إتيانهم بشيء عدا مجرد المتابعة في الأفعال"، وكأن المصلي حقيقة ليس الإمام فحسب، فلا يتحمل الصلاة عنهم، ولا يتعهد لهم بشيء عدا أن يصلّي بهم صلاة صحيحة، حيث إنه لازم التصدّي لمنصب الإمامة، فلا يتعهد ولا يضمن إلا الإمامة بإتيان صلاة صحيحة جامعه للأجزاء والشرائط، فلو خالف وصلّى بهم صلاة فاسدة كان كأن جنباً أو على غير طهر كان آثماً ومعاقباً لخروجه عن مقتضى تعهده وإخلاله بوظيفته إن كان عامداً وإلا فلا شيء عليه، فضمان الإمام حينئذٍ معناه الإثم الناشئ عن تخلّفه عن تعهده ولا تعرّض في الصالحة لحكم الإعادة على المأمورين نفياً ولا إثباتاً.

وكيف ما كان، فهذه الروايات كلّها ساقطة وغير صالحة للاستدلال بها لوجوب الإعادة، قبال تلك الروايات الكثيرة المعتبرة المتضمنة لنفي الإعادة صريحاً التي هي مستند المشهور.

ثم إن تلك الروايات قد تضمنت نفي الإعادة في موضع أربعة ودلت عليها روايات:

- ١- ما إذا كان الإمام جنباً أو على غير طهر.
- ٢- ما لو تبيّن كفر الإمام.
- ٣- ما إذا لم يكن الإمام ناوياً للصلوة.
- ٤- ما لو تبيّن كون الإمام على غير جهة القبلة لظلمة أو عمي ونحو ذلك.

لكن نترك الموارد الثلاثة لأنّه ليس مورد البحث وإنما نذكر المورد الأول وهو ما إذا كان الإمام جنباً أو على غير طهر، وقد دلت الصحاح عليها منها صحيحة الحلبي في الفقيه، محمد بن علي بن الحسين بإسناده عن الحلبي -وسند الشيخ الصدوق إلى الحلبي صحيح- عن أبي عبد الله عليه السلام في حديث ^(١٩) «قال: من صلى بقوم وهو جنب أو على غير وضوء فعليه الإعادة وليس عليهم أن يعيدوا وليس عليه أن يعلمهم، ولو كان ذلك عليه هلك، قال: قلت: كيف كان يصنع بن قد خرج إلى خراسان؟ وكيف كان يصنع بن لا يعرف؟ قال: هذا عنه موضوع» ^(٢٠).

منها: صحيحة جميل بن دراج عن زرارة عن أحد هما عليه السلام قال: «سألته عن رجل صلى بقوم ركعتين ثم أخبرهم أنه ليس على وضوء؟ قال: يتم القوم صلاتهم، فإنه ليس على الإمام ضمان» ^(٢١).

بإسناده أي الإسناد السابق وهو سند الشيخ الصدوق في الفقيه كما نقل عنه صاحب الوسائل عن جميل عن زرارة عن أحد هما لقائل أن يقول: إن أحد هما في السند تصبح مضمراً لأنّا لا نعلم عن نقل زرارة.

أقول: المضمرة في مثل المقام لا تضر بالسند لأنّ شخص زرارة ومحمد بن مسلم لا ينقلان عن غير المعصوم الذي أحد هما الإمام أبو جعفر الباقر عليه السلام أو الإمام أبو عبد الله الصادق عليه السلام، إذً فلا إشكال في صحة السند.

منها: محمد بن الحسن بإسناده عن الحسين بن سعيد عن صفوان بن يحيى وفضالة بن أئب عن العلاء بن رزين، عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر علّي عليهما السلام: «قال: سأله عن الرجل يقوم القوم وهو على غير طهر فلا يعلم حتى تنتهي صلاتهم؟ قال: يعيده ولا يعيده من صلى خلفه، وإن أعلمه أنه على غير طهر»^(٢٢).

المستفاد منها عدم إعادة صلاة المؤمنين بعد انتهاء صلاة الجماعة، وإن أخبرهم الإمام أنه كان على غير طهر ولم يكن عالماً بذلك.

منها: (صحيحه زرار) وعنده -أي سند الشيخ في التهذيب- عن حماد بن عيسى، عن حريري بن عبد الله، عن زرار، عن أبي جعفر علّي عليهما السلام: «قال: سأله عن قوم صلى بهم إمامهم وهو غير ظاهر، أتجوز صلاتهم أم يعيدونها؟ فقال: لا إعادة عليهم، تمت صلاتهم وعليه هو الإعادة، وليس عليه أن يعلمه، هذا عنه موضوع»^(٢٣)

والمستفاد من إطلاق قوله «وليس عليه أن يعلمه...» حتى لو علم في الأثناء لا يجب عليه الإعلام.

ومنها: (صحيحه محمد بن مسلم) علي بن إبراهيم عن أبيه، وعن محمد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان جمياً عن حماد بن عيسى عن حريري عن محمد بن مسلم قال: «سألت أبا عبدالله علّي عليهما السلام عن رجل أمة قوماً وهو على غير طهر فأعلمه بعد ما صلوا؟ فقال: يعيده هو ولا يعيدون»^(٢٤).

للقائل أن يقول: إن المستفاد من بعض الصحاح أن صلاة المؤمنين صحيحة في حال كونهم على غير علم بحدث الإمام في الأثناء ولم يكن الإمام عالماً بحدثه إلا بعد الانتهاء، وإن أعلن بعدها، فلا إعادة عليهم.

لذا لا يمكن القول بالصحة مطلقاً لو علم الإمام بالحدث في الأثناء واستمر في صلاته ومن ثم أعلن.

قلت: يمكن استفادة الإطلاق بصحة صلاة المؤمنين حتى لو علم الإمام في الأثناء واستمر في صلاته من صحيحة الحلبى المتقدمة: «...من صلّى بقوم وهو جنب أو على غير وضوء... وليس عليه أن يعلمهم ولو كان ذلك عليه حمل...».

وإن أبيت عن قبول ذلك؛ أي: عدم صراحتها وعدم إطلاقها!!!

نقول: إنْ صحىحة محمد بن مسلم الثانية: «.. أُمّ قوماً وهو على غير طهر...» فهي صريحة وواضحة الدلالة وإطلاقها يشمل المورد وهو كون الإمام على علم بالحدث في الأثناء واستمرّ في صلاته وبعد الانتهاء أعلن بكونه محدثاً، فقال الإمام: يعيده ولا يعيدهم، بل لا يجب عليه الإعلان بعد الصلاة حتى لو كان عالماً بالحدث واستمرّ كما في صحىحة زراراة الثانية: «.. صلّى بهم إمامهم وهو غير ظاهر..» فقال: لا إعادة عليهم، تمت صلاتهم.. وليس عليه أن يعلمهم وهذا موضوع عنه»، فهذا أصرح من صحىحة محمد بن مسلم الثانية بعدم إعادة صلاة المؤمنين وإن كان الإمام محدثاً ولا يجب على الإمام إعلامهم بل موضوع عنه.

إطلاقات بعض هذه الصلاح تكفي في الحجية بصحّة صلاة المؤمنين سواء كان الإمام عالماً في الأثناء بالحدث، أم علم بعد صلاته، سواء أعلن أنه كان محدثاً في الأثناء أم علم بعد الانتهاء كما أشارت الصحىحة، فالأقوى صحّة صلاة المؤمنين دون الإمام.

بقي شيء في المقام: وهو هل يمكن أن نستفيد منها صحّة الجماعة وترتيب آثارها على صلاة المؤمنين بحيث لو أخلّ المؤمن ببعض الأمور التي تخلّ بصلة المنفرد فلا يجب عليه الإعادة.

قال صاحب العروة: "إذا تبيّن بعد الصلاة... أو غير متظاهر... انكشف بط LAN الجماعة لكنَّ صلاة المؤمن صحّيحة إذا لم يزد ركناً أو نحوه مما يخلُّ بصلة المنفرد."^(٢٥)، وقد ذهب أكثر الحشّيين والمعلقين على العروة على صحّة الجماعة

وترتيب آثارها إذا كانت بعد الانتهاء، ولكن السيد الخوئي قدّم لم يعلق على هذه المسألة، إلا أنه لم يوافق الأعلام بترتيب آثار الجماعة، قال في شرحه على العروة: "وكيف ما كان فهذه الروايات كلها ساقطة وغير صالحة للاستدلال بها لوجوب الإعادة، مثال هاتيك الروايات الكثيرة المعتبرة المتضمنة لنفي الإعادة صريحاً التي هي مستند المشهور"^(٢٦)، ولكن في مسألة ٣٦ عندما فصل صاحب العروة^(٢٧) فقال: "إذا تبيّن للإمام بطلان صلاته من جهة الحدث أو ... فإن كان بعد الفراغ لا يجب عليه الإعلام وإن كان في الأثناء فالظاهر وجوبه" فعلق السيد الخوئي على قوله: "فالظاهر وجوبه فيه إشكال بل منع. نعم هو أحوط (وهذه الاحتياط استحبابي لوقوعه بعد الفتوى)^(٢٨)، ومع ذلك لا يمكن أن يستفاد من تعليقته على العروة صراحة صحة الصلاة جماعة وإنما صحة صلاة المؤمنين لأنهم دخلوا في الصلاة بنية الجماعة ولا علم لهم ببطلان صلاة الإمام ولا يجب على الإمام إخبارهم ولو في الأثناء بل المضي في صلاته ظاهراً واتمام المؤمنين ظاهراً، ولكن لا يلزم ذلك قوله بصحة الجماعة. نعم، يمكن أن يقال: إنه ليس من تكليف الإمام الإعلان ولو في الأثناء ويضي في صلاته كما دلت بعض الصحاح عليه، إلا أنّ نرجع إلى كلامه في شرح العروة لنلاحظ صريح كلامه، فقال السيد في شرح مسألة ٣٦: "فلا ينبغي الإشكال في عدم وجوب الإعلام إذا تبيّن بعد الفراغ من الصلاة، إذ مضافاً إلى التصريح في بعض النصوص المتقدمة في مسألة ٣٤ بعد ما عرفت في تلك المسألة من صحة صلاة المؤمن حتى واقعاً لعدم إخلاله إلا بالقرائن التي هي مشمولة لحديث لا تعاد"^(٢٩).

والمستفاد من كلامه قدّم أنّ صلاته لا تحسب جماعة لكنّها صحيحة لأنّه قال: "لو فرض بطلانها واقعاً من أجل زيادة الركن (من المؤمن) من جهة المتابعة أو الرجوع إليه أن الشكوك الباطلة لم يكن ذلك مستندأ إلى الإمام كي يجب عليه الإعلام وإنما استند إلى اعتقاد المؤمن صحة صلاة الإمام، والمفروض مشاركة الإمام معه في هذا الاعتقاد آنذاك فلم يكن تسبيباً إلى البطلان من ناحيته".

أقول: لو لم تكن جماعة لبطلت صلاة المأموم بزيادة الركن لأنَّ الزيادة مغتفرة في كون الصلاة جماعة وهذا ما علق أكثر الأعلام على كلام صاحب العروة في مسألة ٣٤ عند قوله: "لكن صلاة المأموم صحيحة إذا لم يزد ركناً أو نحوه مما يدخل بصلوة المنفرد للمتابعة" علّقاً: لا تبعد الصحة جماعة أو والأقوى صحة صلاتة جماعة فيغتفر فيها ما يغتفر من الجماعة.

وقال السيد البروجردي: "بل وإن زاد لأنَّ ظاهر الأدلة هو صحة جماعته لا فرادى".

والسيد الخونساري: "بل وإن زاد ركناً".

والسيد الخوئي لم يعلق ولكنَّ بعد ما نقلنا كلامه من شرح العروة قال بالصحة وإن زاد ركناً.

قال: "ومجرد انكشاف الخلاف بعدئذ للإمام لا يستدعي الإعلام وإيقاعه في كلفة الإعادة بعد أن كان معذوراً -أى: المأموم- في تركها للاعتقاد المزبور وأما إذا كان التبيين في الأثناء بالنسبة إلى ما مضى من الإجزاء فالكلام هو الكلام المتقدّم بعينه فإنه ملحق بما بعد الفراغ بنفس التقريب وأما بالإضافة إلى بقية الأجزاء فهو يجوز له إتمام الصلاة صورة -لا حقيقة فإنه تشريع محرّم- أم يجب عليه الإعلام والانصراف؟ الظاهر التفصيل فإنه إن لم يترتب على إمامته الصورية خلل في صلاة المأموم ولم يستوجب بطلانها جاز ذلك، ولم يجب الإعلام لعین ما مرّ.

وأما إذا ترتب واستوجب البطلان كما لو علم الإمام أن المأموم يزيد بعدئذ ركناً للمتابعة، أو يرجع إليه في الشك -وإن كان من الفرض نادر التتحقق بل لا يكاد يتحقق- وجوب الإعلام حيثُدِّ، لكونه السبب في بطلان صلاتة والموضع إياه في مخالفة الواقع، فكان هو الباعث لتغيير المأموم في معاملة الصحة مع صلاتة فعليه إثمٌ هذا^(٣٠). وهذا فرض نادر التتحقق.

أقول: الصاحح لم تشر إلى التفصيل بين التبّين في الأثناء أو بعد الفراغ، وقلنا بأنّها مطلقةٌ، فإذا لاقها يدل على الصحة، لذا قال صاحب الحدائق: "إنَّ تبّين الفساد مسلَّم بالنسبة إلى الإمام أما بالنسبة إلى المأمورين فهو محلَّ المنع، لأنَّهم مأمورون بالاقتداء بمن ظاهره الاتصاف بشرط الإمامة أعمَّ من أن يكون ذلك الظاهر مطابقاً للواقع أو لا، ومقتضى الأمر الإجزاء والإعادة تحتاج إلى دليل" ^(٣١)، وهذه ضعاف لا تعارض الصاحح وبعضها مناقشة دلالة.

ولو قيل: إنَّ الصلاة منهي عنها كما ذهب إليه السيد المرتضى فهذا مسلَّم بالنسبة إلى الإمام، وأمّا المأمور فلا، بل هي مأمور بها.

لذا ذهب شيخنا الأعظم الأنصاري في كتاب الصلاة: "لو علم المأمور فسوق الإمام أو كفره أو حدثه بعد الصلاة لم يعد على المشهور لقاعدة الإجزاء بالنسبة إلى الجماعة كما سيأتي إلى الجماعة أيضاً كما سيأتي وللأخبار المستفيضة" ^(٣٢) في بابي ٣٦، ٣٧ من أبواب صلاة الجماعة.

ثم قال: "إنه بعدما حكمنا بصحة الصلاة فهل تصح الجماعة أم لا؟ وتبادر الشمرة في العبادة المشروطة بالجماعة كالجمعة والعيد والمعادة والمنذورة جماعة، الأقوى صحة الجماعة؛ لأنَّ الظاهر أنَّ صحة صلاة الإمام من الشروط العملية للجماعة لا الشروط الواقعية".

فالمستفاد من إطلاقيات الروايات الصحيحة وعدم معارضته الضعاف لها وصرامة بعضها بعدم وجوب الإعلام لا بعد الفراغ ولا في الأثناء وترتيب آثار الجماعة.

ويستفاد أيضاً من كلام السيد الخوئي ^(٣٣) في مورد آخر في شرح التنقیح عدم ترتيب آثار صلاة الجماعة عليهم وإنما صحة صلاتهم فقط بقوله: ويندفع بعدم التعرض في تلك النصوص إلا للصحة من حيث انكشاف الخلل في صلاة الإمام ككونه على غير طهارة ونحو ذلك، وليس في مقام البيان إلا من هذه

النهاية.

ولا نظر فيها إلى سائر النواحي والعوارض الطارئة على هذا المأمور من زيادة ركن لأجل المتابعة أو الرجوع إلى الإمام من الشكوك الباطلة، لذا لا يمكن التمسك بإطلاق النصوص.

وفيه: إن الإطلاق في تلك النصوص الصحيحة مُحَكّم بعد فرض السؤال عن صحة الجماعة لا عن صحة صلاتهم فرادى! ومن الواضح أن للجماعة أحکاماً خاصة بها وأمما ذكره تدشّن أنه نادر ما يحصل للمأمور من ابتلائه بزيادة ركن في غير محله، وكذا لو تغاضينا عن ذلك من أحكام صلاة الجماعة كترك القراءة للمأمور وإن صحتها هو بحديث لا تعارض - وهو كذلك - إلا أن المستفاد كما قلنا من إطلاق الروايات وسؤال السائل بخصوص الجماعة وما يتربّع عليها من آثارها.

ربما يقال: إن هناك إجماعاً على وجوب الإعلام مطلقاً.

نقول: الإجماع ليس تعبدياً وكافشاً، ومن جهة أخرى لم يتعرّض الأصحاب لهذه المسألة بالخصوص ولم تكن معنونة في كلماتهم إلا نادراً.

فالأقوى عدم وجوب الإعلام لا في الأثناء ولا بعد الفراغ وصلاة المأمور صحيحة وتترتب عليها آثار الجماعة والله العالم.

هل هناك دليل على الاستخلاف؟

ذكر الشيخ الصدوق قدس سره رواية تدل على ذلك، فقال: وقال أمير المؤمنين عليه السلام: «ما كان من الإمام تقدّم في الصلاة وهو جنب ناسياً أو أحدث أو رعافاً أو أزر أزراً في بطنه فليجعل ثوبه على أنفه ثم لينصرف ولیأخذ بيده رجل فليصلّ مكانه ثم ليتوضاً ولیتم ما سبقه به من الصلاة، وإن كان جنباً فليغتسل ولیصلّ الصلاة كلها»^(٣٤).

وفيه أولاً: أنها ضعيفة بالإرسال فلا يعتمد عليها.

وثانياً: متنها غير قابل للتصديق لتضمنه التفصيل بين الجنب والمحدث بالأصغر، واحتصاص الاستئناف بالأول بعد ما اغتسل، وأما الثاني فيتوضاً ويتم ما سبق مع أنّ المحدث الأصغر أيضاً قاطع كالجنابة، ولا مناص من الاستئناف في كلتا الصورتين.

على أنّ الرعاف ليس من موجبات الوضوء فكيف عده في سياق الحديث وأمر بالتوضؤ بعده مع أنّ الاستخلاف غير واجب قطعاً لا على الإمام ولا على المؤمنين لعدم كون الجماعة واجبة في نفسها وله أن يتمموا فرادى.

قال السيد الخوئي: "فالأمر بالاستخلاف كالانصراف محمول على الاستحباب".

أقول: حملها على الاستحباب بحاجة إلى الدليل، وعليه فالرواية مردودة بعنتها ودلالة وسندأً كما أشار هو قدسُه، فلا يمكن الاعتماد عليها.

وردت رواية أخرى تدل على الاستخلاف^(٣٥): محمد بن علي بن الحسين بإسناده عن الحلبـي عن أبي عبد الله عـلـيـهـ أـللـهـ سـئـلـ عـنـ رـجـلـ أـمـ قـوـمـاـ فـصـلـ بـهـمـ ثـمـ مـاتـ، قـالـ: «يـقـدـمـونـ رـجـلـاـ آـخـرـ فـنـسـخـةـ الـوـسـائـلـ «ـفـيـعـتـدـ»ـ، وـنـسـخـتـ الـكـافـيـ وـالـتـهـذـيـبـ «ـفـيـعـتـدـوـنـ»ــ بـالـرـكـعـةـ وـيـطـرـحـوـنـ الـمـيـتـ خـلـفـهـمـ وـيـغـسـلـ مـنـ مـسـهـ»ـ

أما سندأً فلا إشكال فيه، وسند الشيخ الصدوق إلى الحلبـي فهو صحيح^(٣٦) وله سند آخر رواه الكلينـي عن عليـ بنـ إبرـاهـيمـ عنـ أبيـ عـمـيرـ عنـ حـمـادـ عنـ الحلبـيـ فـلاـ إـشـكـالـ فـيـ هـذـاـ السـنـدـ^(٣٧).

وسند ثالـثـ رـوـاهـ الشـيـخـ بـإـسـنـادـهـ عـنـ مـحـمـدـ بـنـ أـمـدـ بـنـ يـحـيـىـ عـنـ أـمـدـ بـنـ مـحـمـدـ عـنـ أـبـيـ عـمـيرـ عـنـ حـمـادـ بـنـ عـثـمـانـ عـنـ عـبـيـدـ اللـهـ بـنـ عـلـيـ الـحـلـبـيـ سـنـدـ الشـيـخـ إـلـيـ عـبـيـدـ اللـهـ بـنـ عـلـيـ الـحـلـبـيـ صـحـيـحـ^(٣٨).

فهذه الصحيحة وردت في الاستخلاف في مورد خاص فيما إذا مات الإمام في أثناء الصلاة ينبغي للمأومين أن يطروا الميت خلفهم ويقدموا من يتم بهم ولا يستأنفون الصلاة، ولا يكن التعدي عنها إلى مورد آخر كما في مرسلة الصدوق.

وذكر الشيخ صحيحة علي بن جعفر وسائل علي بن جعفر أخيه موسى بن جعفر عليهما السلام: إمام أحدث فانصرف ولم يقدم أحداً ما حال القوم؟ قال: «لا صلاة لهم إلا يامام فليتقدم بعضهم فليتم بهم ما بقي منها وقد تمت صلاتهم»^(٣٩) وسند الشيخ إلى علي بن جعفر صحيح.

هذه الصحيحة لا تدل كسابقتها على الاستخلاف، الاستخلاف هو أن يستخلف الإمام شخصاً مكانه، وفي صحيحة الحلبية للمأومين يقدمون رجلاً آخر، فصار الاستخلاف من قبلهم لا من قبل الإمام، ولا بأس بذلك للنص الصريح، ولكن صحيحة علي بن جعفر لم يرد فيها شيء يدل على الاستخلاف سواء من قبل الإمام أو المأومين، إنما الإمام أحدث وترك الصلاة، فعلي بن جعفر يسأل الإمام ما حكم صلاة الجماعة إذا ترك الإمام وانصرف؟ قال الإمام: «لا صلاة لهم» أي جماعة لأنهم انفردوا، لكن الإمام عليهما السلام أراد أن يبيّن أنه يمكن أن تحفظ الجماعة إذا تقدم أحدهم للصلاة وأتم ما بقي عليهم من صلاتهم، فالسؤال في الرواية عن حكم صلاة الجماعة سواء استخلف الإمام أو المأوم شخصاً آخر أو إذا تقدم أحدهم من نفسه تحفظ صلاة الجماعة. وتتم بذلك.

ولكن هل يمكن أن نستفيد من الصحيحة أن الاستخلاف في نفسه مستحب أو أن الاستخلاف لأجل حفظ صلاة الجماعة؟

الظاهر -والله العالم- لا يمكن استفادة الاستحباب من صحيحة علي بن جعفر ولا من صحيحة الحلبية.

إن الاستخلاف لأجل حفظ صلاة الجماعة وعدم فوتها التي أكدت الروايات

الصحيحة عليها ولم أحصل على رواية تدل على استحباب الاستخلاف في نفسه، وأقصى ما يمكن أن يقال إن الاستخلاف جائز.

وهناك روایات^(٤٠) فيها الصحاحة والموثقة كذلك لا يستفاد منها الاستحباب وأقصى ما تدل عليه جواز الاستخلاف.

وإن كانت مرسلة الفقيه^(٤١) المتقدمة تدل على الاستخلاف، إلا أن الرواية غير تامة دلالةً ومتناً وسندًا، ولا يمكن الاعتماد عليها، وعلى فرض تماميتها نقول تحمل على الإرشاد في قبال تلك الصحاح التي بيّنت لنا أنه لا يجب على الإمام إلا الإعلام.

النتيجة:

أنه إذا أحدث الإمام في أثناء الصلاة فالأقوى عدم وجوب الإعلام عليه لا في الأثناء ولا بعد الفراغ من الصلاة، ولا يجب عليه الاستخلاف وإنما يجوز له ذلك. ويتم صلاته جماعة، ثم يعيد هو دون المؤمنين حتى لو علموا بعد الصلاة أن الإمام كان محدثاً أو في صورة ما إذا أعلن لهم الإمام بعد الصلاة لا يعيدهون، ويترتب عليهم آثار صلاة الجماعة بحيث لو زاد المؤمنون ركناً ثم تبيّن له بعد ذلك بطلان صلاة الإمام لا يعيد المؤمنون، خلافاً لسيدنا الحسن البصري الذي رتب عليهم صحة صلاتهم دون الجماعة، وذهب البعض إلى صحة الجماعة وهو الحق؛ لإطلاق الروايات الصحيحة إن لم نقل نص بل لها ظهور في ذلك، لأن مورد السؤال هو صحة صلاتهم جماعة وهو الأقوى، فإنه لا شبهة للجماعة المعمودة بين المتشريع التي لا يقرأ فيها المؤمنون، والحكم بعد الإعادة يشمل جميع الصور وحملها على ما إذا أخل بوظائف المنفرد حمل على النادر ولم تنشر الروايات إلى التفصيل وحينئذٍ فلا فرق بين ترك القراءة أو زيادة الركن بما ذكره السيد اليزيدي ومن تبعهما مما يخل بصلة المنفرد محلّ منع.

نعم، يعيد المؤمن صلاته لو علم هو في أثناء الصلاة أن الإمام محدث أو رأى


على بدنـه نجـاسـة غير مـعـفوـعـ عنها في الصـلاـة، ولا يـجـبـ عـلـيـهـ إـعـلامـ الآـخـرـينـ وـالـلهـ العالمـ.

استغـفـرـ اللهـ وـأـتـوـبـ إـلـيـهـ منـ زـلـاتـ أـقـلـامـناـ وـهـفـوـاتـ أـسـنـتـنـاـ وـجـرـأـتـيـ عـلـىـ الشـرـعـ المـقـدـسـ فـيـ إـطـهـارـ وـجـهـةـ نـظـرـيـ الـفـاتـرـةـ الـقـاـصـرـةـ فـيـ الـمـسـأـلـةـ أـمـامـ عـظـمـاءـ فـقـهـائـنـاـ الـأـعـلـامـ.
الـلـهـمـ عـفـوـكـ عـفـوـكـ بـحـقـ مـحـمـدـ وـآلـهـ الطـاهـرـينـ.

ولـاـ أـدـعـيـ أـنـيـ اـسـتـوـفـيـتـ الـبـحـثـ بـجـمـيعـ دـقـائـقـهـ، لـوـ تـأـمـلـ الـتـأـمـلـ يـلـاحـظـ أـنـ
الـبـحـثـ بـحـاجـةـ إـلـىـ دـقـةـ أـكـثـرـ مـنـ ذـلـكـ، وـالـعـصـمـةـ لـأـهـلـهـاـ، وـالـلـهـ وـلـيـ التـوـفـيقـ.

الهوامش:

- (١) العروة الوثقى، ج ٣: المسألة ٣٦؛ ص ١٨٢، ط. جامعة المدرسین.
- (٢) المصدر نفسه، المسألة ٣٤؛ ص ١٧٨.
- (٣) الفتاوى، للمحقق النائيني، ج ١، ص ١٨٤.
- (٤) المختلف، ج ٢، ص ٤٩٧، المسألة ٣٥٧.
- (٥) المصدر نفسه، المسألة ٣٧٣؛ ص ٥١٣.
- (٦) الناصريات، ص ٢٤٢.
- (٧) السرائر، ج ١، ص ٢٨٢ ط. جامعة المدرسین.
- (٨) بحار الأنوار، ج ٨٥، ص ٦٧، ح ١٩.
- (٩) دعائم الإسلام، ج ١، ص ١٥٣، ح ٤٢٧.
- (١٠) المستدرک على الوسائل، ج ٦، ص ٤٨٥، باب ٣٢ من أبواب صلاة الجمعة، ح ٢، نقلًا عن دعائم الإسلام.
- (١١) توجد زيادة في الجواهر وهي «فقال علي عليه السلام: بل عليك الإعادة وعليهم، إنّ القوم بإمامهم يركعون ويسجدون، فإذا فسدت صلاة الإمام فسد صلاة المؤمنين» فلعله نقلها من كتاب دعائم الإسلام بل هي تتممة للرواية وليس زيادة.
- (١٢) وسائل الشيعة، ج ٨، ص ٣٧٣، باب ٣٦ من أبواب صلاة الجمعة، ح ٩ ط. آل البيت عليهما السلام.
- (١٣) وسائل الشيعة، الحـرـ العـالـميـ، ج ٨، ص ٣٨٤.
- (١٤) شرح العروة، ج ١٧، ص ٣٧٣.



- (١٥) وسائل الشيعة، ج ٨، باب ٣٦ من أبواب صلاة الجمعة، ح ٦. التهذيب، ج ٣، ص ٣٠٦ ح ٨١٣.
- (١٦) وسائل الشيعة، المحر العاملی، ج ٨، ص ٣٧١.
- (١٧) شرح العروة، ج ١٧، ص ٣١٤ - ٣١٥.
- (١٨) أي العامة لأنهم فسروا الضمان بضم ذمة إلى ذمة أن عليه لا تكون الإعادة إلا في ذمة الإمام دون المؤمنين لانتقال ما في ذمتهم إلى ذمته بعد كونه ضاماً عنهم.
- (١٩) فائدة: إذا ورد (في حديث) في آخر الرواية فهذه الرواية تكون ذيل روايَةٍ لها صدر في باب آخر، وإذا ورد (المحدث) في آخر الرواية فهي صدر روايَةٍ لها ذيل في باب آخر. وهذا ديدن المحر العاملی تثْبِت في تقطيع الروايات بحسب الأبواب، ولكن يشير إلى الكلمتين: (المحدث) يعني صدر (في حديث) يعني الذيل حتى يلتفت القارئ.
- (٢٠) وسائل الشيعة، ج ٨، ص ٣٧١، باب ٣٦ من أبواب صلاة الجمعة، ح ١، ط. آل البيت ع.
- (٢١) وسائل الشيعة، ج ٨، ص ٣٧١، باب ٣٦ من أبواب صلاة الجمعة، ح ٢.
- (٢٢) وسائل الشيعة، ج ٨، ص ٣٧٢، باب ٣٦ من أبواب صلاة الجمعة، ح ٤.
- (٢٣) المصدر نفسه، ح ٥.
- (٢٤) المصدر نفسه، ح ٣.
- (٢٥) العروة الوثقى، ج ٣، ص ١٧٩، مسألة ٣٤.
- (٢٦) المستند في شرح العروة الوثقى، ج ١٧، مسألة ٣٤، ص ٣١٥.
- (٢٧) العروة الوثقى، ج ٣، ص ١٨٢، مسألة ٣٦.
- (٢٨) لكنه تثْبِت خالف ما ذكره في الصراط في أجوبة الاستفتاءات ج ١، ص ٢١٢ في جواب السؤال برقم ٧٤٢.

سؤال: إذا أحدث إمام الجمعة أئماء الصلاة أو رأى على ثوبه أو بدنـه نجاسة غير معفو عنها فما هي وظيفته؟ وإذا كانت وظيفته الانفصال عن الإمامة ولم ينفصل مما حكم صلاة من خلفه؟

جواب: يجب عليه الانفصال بإبداء ما يوهم عذرًا له، كوضع يده على أنفه مثلاً، فإن لم يفعل واستمر عصى ولكن صحت صلاة من خلفه إذا لم يفعلوا ما يخل بصلة المنفرد عمداً أو سهوأً.

أقول: لعل مستند فتواه ما رواه الصدوق مرسلاً في الفقيه ج ١، ص ١١٩٤ ب ٧٦ الجمعة وفضلهـا، ونقلها صاحب الوسائل ج ٨، ص ٤٢٦ ب ٧٢ من أبواب صلاة الجمعة ح ٢.

قال أمير المؤمنين ع: «ما كان من إمام تقدم في صلاة وهو جنب ناسيأً أو أحدث أو رعف

رعاً أو أَرَأَ في بطنه، فليجعل ثوبه على أنفه ثم لينصرف ولیأخذ بيد رجل فليصل مكانه ثم ليتوضاً ولیتم ما سبقه به من الصلاة وإن كان جنباً فليغسل وليصل الصلاة كلها». وستأتي هذه الرواية في بداية مسألة استخلاف الإمام مع أنه قد يُشكّل ضعفها سندًا ومتناً وأنها غير قابلة للتصديق، فلا يعقل أن يكون مستند هذه الرواية الضعيفة، مع أنني لم أجده لها مستندًا غير هذه المرسلة، أما فتواه في صراط النجاة متهافت مع ما في تعليقته على العروة الوثقى (فيه إشكال بل منع، نعم هو الأحوط).

ولا نعلم أيهما مقدم وأيهما متاخر مع أن تعليقته على العروة موافقه للروايات الصحيحة والعصمة لأهلها.

(٢٩) المستند في شرح العروة الوثقى، ج ١٧، ص ٣٢٩ - ٣٣٠.

(٣٠) المستند في شرح العروة الوثقى، ج ١٧، ص ٣٣٠.

(٣١) الحدائق الناظرة، ج ١١، ص ٢٣٣.

(٣٢) كتاب الصلاة، الشيخ الأنصاري، ج ٧، ص ٣١٨، ط. تراث الشيخ الأعظم.

(٣٣) المستند في شرح العروة الوثقى، ج ١٧، ص ٣٢٠ - ٣٢١.

(٣٤) الفقيه، ج ١، ص ٤٠٢، ح ١١٩٤ باب ٥٦ الجماعة وفضلها. وسائل الشيعة، ج ٨، ص ٤٢٦
باب ٧٢ من أبواب صلاة الجماعة ح ٢.

(٣٥) وسائل الشيعة، ج ٨، ص ٣٨٠، باب ٤٣ من أبواب صلاة الجماعة، ح ١.

(٣٦) الفقيه، ج ١، ص ٤٠٣، باب ٥٦ من أبواب الجماعة وفضلها، ح ١١٩٩.

(٣٧) الكافي، ج ٣، ص ٣٨٣، ح ٩، ط دار الحديث ج ٦، ص ٣٤٨، باب ٥٦، ح ٩.

(٣٨) الفقيه، ج ١، ص ٤٠٣، باب ٥٦ من أبواب الجماعة وفضلها، ح ١١٩٨. التهذيب، ج ٣،
ص ٢٨٣، باب ٢٥ من أبواب فضل الجماعة وأحكامها ح ٨٤٣ ط. أخرى تحقيق الشيخ علي
أكبر الغفارى، ج ٣، ص ٣١٣.

(٣٩) التهذيب، ج ٣، باب ٢٥ باب فضل المساجد والصلاوة فيها وفضل الجماعة، ح ٨٤٣، ح ١٦٣.

(٤٠) انظر الوسائل باب ٤٠ - ٤٣ من أبواب صلاة الجماعة.

(٤١) وسائل الشيعة، ج ٨، ص ٤٢٦، باب ٧٢ من أبواب صلاة الجماعة، ح ٢.

مسائل في الأمر بالمعروف

* والنهي عن المنكر*

ونظرة في آية وقایة الأهل

الشيخ على فاضل الصددي

في الخصال بإسناده عن زرارة قال: قال أبو جعفر عَلَيْهِ الْكَلَمُ الْمُبِينُ : «قال رسول الله عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَنَبِيِّهِ أَنَّهُ مَنْ أَنْهَا عَنِ الْأَوْلَى مِنْهُ شَهَادَةً أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَهِيَ الْمُلْتَهَى، وَالصَّلَاةُ وَهِيَ الْفَرِيضَةُ، وَالصَّوْمُ وَهُوَ الْجُنَاحُ، وَالزَّكَاةُ وَهُوَ الظَّهَرُ، وَالحَجَّ وَهُوَ الشَّرِيعَةُ، وَالجَهَادُ وَهُوَ الْغَزوَةُ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَهُوَ الْوَفَاءُ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ وَهُوَ الْحَجَّةُ، وَالْجَمَاعَةُ وَهُوَ الْأَلْفَةُ، وَالْعَصْمَةُ وَهُوَ الطَّاعَةُ»^(١)، وفي أصول الكافي بإسناد صحيح عن جابر عن أبي جعفر عَلَيْهِ الْكَلَمُ الْمُبِينُ : «سُئِلَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَنِ الْإِيمَانِ، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَرِكَّبُ عَلَيْهِ الْأَيْمَانَ عَلَى أَرْبَعِ دَعَائِمٍ: عَلَى الصَّبْرِ وَالْيَقِينِ وَالْعَدْلِ وَالْجَهَادِ -إِلَى أَنْ قَالَ- وَالْجَهَادُ عَلَى الْإِيمَانِ عَلَى أَرْبَعِ شَعْبٍ: عَلَى الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَالصَّدْقِ فِي الْمَوَاطِنِ، وَشَنَآنِ الْفَاسِقِينِ، فَمَنْ أَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ شَدَّ ظَهَرَ الْمُؤْمِنِ، وَمَنْ نَهَى عَنِ الْمُنْكَرِ أَرْغَمَ أَنْفَ الْمَنَافِقِ، وَأَمْنَ كِيدَهُ، وَمَنْ صَدَقَ فِي الْمَوَاطِنِ قَضَى النَّذِي عَلَيْهِ، وَمَنْ شَنَآنَ الْفَاسِقِينِ غَضَبَ لَهُ، وَمَنْ غَضَبَ لَهُ غَضَبَ اللَّهُ لَهُ»^(٢)، وفي نهج البلاغة عن أمير المؤمنين عَلَيْهِ الْكَلَمُ الْمُبِينُ : «أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ أَحَدَ سَنَانَ الغَضَبِ لَهُ قَوِيَ عَلَى قَتْلِ أَشَدَاءِ الْبَاطِلِ»^(٣).

وهنا أتناول مسائل سبع في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

المسألة الأولى: في أن وجوبهما عقلي أو شرعي:

لا شبهة في وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ولكن وقع الكلام في أن وجوبهما شرعي أو عقلي، وقد سبقت لتصوير الوجوب العقلي جملة وجوه^(٤)، منها: أنهما واجبان عقلًا لكونهما مقدمة لحفظ النظام الحاكم بوجوبه العقل^(٥). وقد يرشد هذه المقدمية ما ورد من أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.. فريضة عظيمة بها تقام الفرائض، وتأمن المذاهب، وتحل المكاسب، وترد المظالم، وتعمّر الأرض، وينتصف من الأعداء، ويستقيم الأمر..^(٦).

ويرد عليه أولاً: أنه لا صلة لكل فرد من المعروف والمنكر بحفظ النظام بشهادة الوجدان؛ فإن كل أو جل الواجبات والحرمات الفردية لا يتوقف حفظ النظام على امتناعها، والواجبات والحرمات التي يتوقف على امتناعها حفظ النظام لا تتوقف على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بنحو الاختصار؛ إذ قد يحفظ النظام بامتناعها ولو بتواطئ البعض الإجرائي المتمثل في الحدود والتعزيرات والقصاص والتغيريات ولو بغير المقرر شرعاً؛ بشهادة احفاظ النظام في المجتمعات المحكومة بالنظام الوضعية؛ لتوفّرها على البعض الإجرائي وإن لم يكن للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حضور مشهود، ومنه تعرف لزوم التصرّف فيما ظاهره توقيف حفظ النظام على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

وثانياً: أنه إنما يتم لو قلنا بوجوب حفظ النظام، أما لو ببنيانا على حرمة الإخلال به، وعلى حرمة مقدمة الحرام فالحرام منها إنما هو الجزء الأخير من العلة التامة للإخلال، ومن الواضح أن ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ليس هو الجزء الأخير لترك المعروف أو فعل المنكر، فلا يكون ترك الأمر أو النهي محظياً.

ومن وجوه وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عقلًا ما أفاده أحد

الأعظم وهو السيد الإمام قتيل - في مسألة بيع شيء مباح من يصرفه في المرام - من أن العقل يستقل بوجوب منع تحقق معصية المولى وبمغوضه، وقبح التواني عنه.. فكما تسلموا ظاهراً على وجوب المنع من تحقق ما هو بمغوض الوجود في الخارج سواء صدر من مكلّف أم لا؛ لمناط مبغوضية وجوده، كذلك يجب المنع من تتحقق ما هو بمغوض صدوره من مكلّف، ويرى العبد صدوره منه؛ فإنّ المناط في كليهما واحد، وهو تتحقق المبغوض، وإن اختلفا في أنّ الأول نفس وجوده بمغوض، والثاني صدوره من مكلّف بمغوض، فإذا هم حيوان بإرادة شيء يكون إراقته بمغوضة للمولى، ويرى العبد ذلك، وتقاعد عن منعه يكون ذلك قبيحاً منه، ويستتحق للعقوبة، لا لأهميته بل لنفس مبغوضيته كذلك لو رأى مكلّفاً يأتي بما هو بمغوض مولاً؛ لاشراكهما في المناط، والحاكم به العقل - إلى أن قال قتيل - ثم إنّ العقل لا يفرق بين الرفع والدفع، بل لا معنى لوجوب الرفع في نظر العقل؛ فإنّ ما وقع لا ينقلب عما هو عليه، فالواجب عقلاً هو المنع عن وقوع المبغوض سواءً اشتغل به الفاعل أو هم بالاشغال به، وعلم بكونه بقصد [ذلك]، وكان في معرض التتحقق^(٧).

وتحصل كلامه قتيل - كما أفاده أحد تلامذته عليه السلام - أن العقل - الذي هو الحكم في باب روابط المولى والعبيد - كما يحكم بوجوب المنع عن تتحقق ما هو بمغوض للمولى بنحو الإطلاق وإن صدر عن غير المكلّف، كما إذا أراد سبع افتراس ولد المولى مثلاً، كذلك يحكم بوجوب المنع عن تتحقق ما هو بمغوض الصدور عن المكلّفين؛ لاشراكهما في الملاك، أعني المبغوضية للمولى، من غير فرق في ذلك بين الرفع والدفع^(٨).

ويضيف آخر من تلامذته بأنّ النهي عن المنكر بلحاظ الأعمال الآتية دائماً أو غالباً ما يكون من قبيل الدفع، كما إذا تهياً جمًّا لشرب الخمر، ولما يشربوا بعد، فنهوا عن ذلك، أو فتح فرد حانوتاً لبيع الخمر، ولم يبع بعد، فنهي عن البيع^(٩).

ويتوجّه عليه أولاً: أن دفع المنكر وإن وجب في بعض الموارد عقلاً، وهي ما اهتم الشارع بمنعه، لكنه ليس من النهي عن المنكر في شيء؛ لأن النهي عن المنكر براتبه عبارة عن زجر الغير ليترك المنكر باختياره، بينما دفع المنكر عبارة عن تعجيزه عنه^(١٠)، وليس الغرض من إيجاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر سلب الاختيار من الناس وإبطال ابتلائهم وامتحانهم بإلحائهم، بل الغرض منه إيجاد الداعي وتقويته في نفوس المكلفين، فلا يفيد هذا الوجه وجوب النهي عن المنكر عقلاً، ولا أقل من احتمال أن الغرض هو ذلك.

وثانياً: أن المبغوض صدوره من المكلف لا يؤذن بضرورة المنع من تتحققه ولو بالغير مالم يكن من قبيل ما اهتم الشارع بمنعه وإن صدر من غير المكلف.

ثم إن منع من اشتغل بالعصبية أو هم بالاشتغال بها -كما في التهيئة لشرب الحمر أو فتح حانوت الحمر ولو لم تُبع بعد- وإن كان من دفع المنكر بحسب الدقة والتحليل إلا أن الأحكام الشرعية وموضوعاتها لم تبن على التدقيرات العقلية، ولا تردد في صدق رفع المنكر في العرف على منع من اشتغل بالعصبية أو هم بالاشتغال بها^(١١).

فالاختار وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر شرعاً، هذا.
ولا ريب في أن مطلوبية الأمر والنهي في باب المستحبات والمكرهات والأداب مطلوبية شرعية وبالاعتبار لا عقلية.

المسألة الثانية: في تعبدية أو توصيلية الفريضة:

في بعض كلمات الشهيد الثاني قيل تصريح بعبادية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، حيث قال: "والظاهر أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من قسم العبادات"^(١٢)، وقد يلوح ذلك من الرسائل الفخرية؛ إذ قال: "نيته بالقلب: أمر بالمعروف أو أنهى عن المنكر بالقلب لوجوبه قربة إلى الله، وإذا تمكّن باللسان قال:

أمر بالمعروف أو نهي عن المنكر باللسان لوجوبه قربة إلى الله، وكذا باليد، وقد يجتمع الكل فيينوى لكل واحد^(١٣).

إلا أنه لا دليل على التعبدية من ارتکاز أو غيره، وقد صرّح بعدها في جامع المقاصد وتحرير الوسيلة^(١٤)، نعم ندبنا الله سبحانه بالخصوص إلى فعل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تقرّباً إليه؛ إذ قال عزّ من قائل: «لَا حَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّنْ حَجَوْا هُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتَغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ تُؤْتَيهِ أَجْرًا عَظِيمًا»^(١٥).

نعم قد يقال: إنّ إدراج باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في العبادات في الرسائل العملية مبني على أنّ ظاهر بعض أدلة الأمر بالمعروف -بعد احتفافها بأوصاف الإيان كقوله تعالى: «وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أُولَئِكُمْ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ»^(١٦)، الذي يؤذن بوجود مناسبة بين الإيان والقيام بهذه الوظيفة- هو مطلوبية الأمر بالمعروف؛ لكونه معروفاً شرعاً، بحيث لو أمر بالمعروف؛ لكون ترك المعروف منكرًا عرفاً، أو نهى عن المنكر؛ لكونه منكرًا عرفاً، أو لعدم رغبته فيه فهو عاصٍ للوظيفة الشرعية، وإن كان أمره أو نهيء موجباً لانعدام موضوع الأمر والنهي.

ويلاحظ عليه بأنّ أقصى ما يعطيه السياق رجحان الإتيان بوظيفة الأمر بالمعروف؛ لأنّه معروف شرعاً، ورجحان الإتيان بوظيفة النهي عن المنكر؛ لأنّه منكر شرعاً، فلو أمر بالمعروف لكونه معروفاً عرفاً، أو نهى عن المنكر لكونه منكرًا عرفاً أو لعدم رغبته فيه فلم يترك الوظيفة وإن ترك ما هو راجح.

المسألة الثالثة: في عينية أو كفائية الفريضة:

اختلفوا في أنّ وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عينيّ أو كفائي، واحتمن في الجواهر عينية الإنكار القلبي على كلّ مكلف دون الإنكار باللسان

واليد^(١٧)، واختار هذا التفصيل أحد أعلام العصر دام ظلّه قائلاً: "يجب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر مع كون المعروف واجباً والمنكر حراماً، ووجوبه عندئذٍ كفائي يسقط بقيام البعض به، نعم وجوب إظهار الكراهة قولاً أو فعلاً من ترك الواجب أو فعل الحرام عيني لا يسقط بفعل البعض، قال أمير المؤمنين عليه السلام: أمنا رسول الله عليه صلوات الله عليه وآله وسلامه أن نلقى أهل المعاishi بوجوه مكفاره"^(١٨). وقد يظهر من سوقة للرواية أنها دليله على عينية الإنكار القلبي، بتقريب: أن مناسبة الحكم والموضع في قوله: (أمنا رسول الله عليه صلوات الله عليه وآله وسلامه أن نلقى أهل المعاishi..) هو كون الكراهة من باب النهي عن المنكر، وأن ظاهر الرواية وجوب الإنكار بإظهار الكراهة مثل الأكفار والعبوس والإعراض عينياً، ولا خصوصية للفعل عرفاً فيتعدى منه إلى القول، فيلزم الإنكار عينياً بإظهار الكراهة فعلاً أو قولاً. ثم لا يعيب سندها اشتتماله على النوفلي؛ فإنه وإن لم يرد فيه توثيق بالخصوص إلا أنه من معاريف الطائفة الذين لم يرد فيهم قدح، فيكشف ذلك عن حسن ظاهره، وحسن الظاهر كاشف عن الوثاقة عرفاً وشرعياً.

ولكن يرد على دلالة الرواية أولاً: إن من المحتمل ألا يكون لقاء العاصي بوجه مكفاره من باب النهي عن المنكر، بل هو نحو التعاطي الاجتماعي معه -خصوصاً إذا فهمنا عنوان (أهل المعاishi) بما سيأتي - وأنه يحيط بجو ساخط على فعله^(١٩)، على نسق ما ورد في منابذة شارب الخمر، فلا يسلم عليه^(٢٠)، ولا يجالس، ولا يعاد إذا مرض، ولا يزوج إذا خطب^(٢١)، وما ورد في عدم صحبة ومحالسة أهل البدع^(٢٢).

نعم نقل الشيخ قتيل الرواية في التهذيب بهذا النحو: عنه -يعني محمد بن يعقوب- عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن النوفلي عن السكوني عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «قال أمير المؤمنين عليه السلام: أدنى الإنكار أن يلقى (تقى) أهل المعاishi بوجوه مكفاره»^(٢٣)، فهي بهذا النقل وإن كانت واضحة في الحديث عن باب النهي عن المنكر إلا أنها ليست ظاهرة في الوجوب العيني.

ولما كان نقل الشيخ للرواية عبارة عن نفس رواية الشيخ الكليني تتشَّعَّشُ في لحقها أحد الإشكاليين -عدم ظهورها في باب النهي عن المنكر وعدم ظهورها في الوجوب العينيّ -بنحو مانعة الخلو، فلا يتم الاستدلال بها.

وثانياً: أَنَّه لو سلَّمنَا أَنَّ ذلك من باب النهي عن المنكر إِلَّا أَنَّ الموضوع أَخصٌ من المدعى؛ إذ موضوع الإنكار في الرواية هو أهل المعاصي، وهو لا يصدق على مطلق من عصى؛ فإنَّ ظاهر هذا العنوان مَنْ أَدْمَنَ عَلَىِ الْمُعَصِيَةِ.

والنتيجة أَنَّ إِظهار الكراهة فعلاً أو قوله من ترك المعروف أو فعل المنكر لا يجب عيناً على كل مكلف -كما هو حال الإنكار باللسان واليد- إِلَّا إذا وجد عنوان أهل المعاصي، نعم يحتمل أنَّ المنظور في أهل المعاصي الأخلاقي لا مَنْ أَدْمَنَ علىِ الْمُعَصِيَةِ.

المسألة الرابعة: في متعلق الوجوب:

والكلام فيه في مطالب:

الأول: لم يقل أحد بـأَنَّ المراد من الأمر والنهي اللذين هما متعلق الوجوب خصوص هيئتي الأمر والنهي (إِفْعَلْ)، ولا (تَفْعَلْ)، أو خصوص مادتيهما (آمِرْ)، (أَنْهَاكْ)، أو ما يعمَّ الهيئتين والمادتين بالخصوص، بل يراد من الأمر والنهي مطلق ما يفيد البعث أو الزجر^(٢٤)، أو يُنْتَرِعُ منه ذلك عرفاً^(٢٥).

الثاني: ليس من الأمر والنهي بيان الحكم الشرعي أو بيان مصالح فعل الواجب ومفاسد فعل الحرام أو الوعظ والنصح والترغيب والترحيب أو الإخبار بالوعد والوعيد الإلهيين؛ لعدم انطباق عنوان الأمر أو النهي على ذلك، إِلَّا أَنْ يُفْهَمَ من ذلك عرفاً البعث أو الزجر ولو بالقرائن، نعم يسقط الوجوب بحصول المقصود منهما بذلك ولو لم ينطبق العنوان؛ لانتفاء الموضوع. ومنه يظهر النظر فيما أفاده الشيخ

في النهاية: "والأمر بالمعروف يكون باليد واللسان، فأما باليد فهو أن يفعل المعروف ويجتنب المنكر على وجه يتأسى به الناس.." (٢٦)، اللهم إلا أن يدعى أن فعل المعروف واجتناب المنكر على هذا الوجه مما لا ينفك عن البعث أو الزجر عرفاً، وكذا فيما أفاده في الجواهر: "نعم من أعظم أفراد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وأعلاها وأنقذها وأشدّها تأثيراً -خصوصاً بالنسبة إلى رؤساء الدين- أن يلبس رداء المعروف واجبه ومندوبيه، وينزع رداء المنكر محّمه ومكروهه، ويستكمل نفسه بالأخلاق الكريمة وينزّها عن الأخلاق الذميمة؛ فإن ذلك منه سبب تام لفعل الناس المعروف، ونزعهم المنكر، وخاصة إذا أكمل ذلك بالمواعظ الحسنة المرغبة والمرهبة، فإن لكل مقاماً، وكل داء دواء، وطب النفوس والعقول أشد من طب الأبدان بمراتب كثيرة، وحيثـ يكون قد جاء بأعلى أفراد الأمر بالمعروف.." (٢٧).

الثالث: في بعض الكلمات دعوى تحض الأمر والنهي في مرتبة اللسان بدعوى عدمتناول عنواني الأمر والنهي لإظهار الانزعاج ونحوه (٢٨).

ويرد عليه -مضافاً إلى عدم احتمال خصوصية لفظ في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بنظر العرف- أن مفردي الأمر والنهي قد تكرر استعمالهما في الكتاب العزيز وغيره في البعث والزجر وإن كانا غير لفظيين، والاستعمال وإن كان أعم من الحقيقة، إلا أن تكرره مبعداً للتجوز والعناية، فمن آيات الكتاب العزيز قوله سبحانه: ﴿قُلْ يَسْمَا يَأْمُرُكُمْ بِهِ إِيمَانُكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ﴾ (٢٩)، وقوله عن الشيطان: ﴿إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ (٣٠)، وقوله: ﴿الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُمْ بِالْفَحْشَاءِ﴾ (٣١)، وقوله: ﴿وَلَا ضِلَّلَنَّهُمْ وَلَا مُنِيهَّمْ وَلَا مُرَنَّهُمْ فَلَيَبْتَكِنَ آذَانَ الْأَنْعَامِ وَلَا مُرَنَّهُمْ فَلَيُعَيِّرُنَ حَلْقَ اللَّهِ..﴾ (٣٢)، وقوله: ﴿وَمَا أَبْرَىءُ نَفْسِي إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَارَةٌ بِالسُّوءِ...﴾ (٣٣)، وقوله: ﴿..وَمَنْ يَتَّبِعُ حُطُوطَ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾ (٣٤) وقوله: ﴿قَالُوا يَا شُعَيْبُ أَصْلَاثُكَ تَأْمُرُكَ أَنْ تَرْكَ مَا يَعْبُدُ آباؤُنَا..﴾ (٣٥)، وقوله: ﴿أَمْ تَأْمُرُهُمْ أَحْلَامُهُمْ بِهَذَا

أَمْ هُمْ قَوْمٌ طَاغُونَ^(٣٦)، وقوله: «إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ»^(٣٧)،
وقوله: «وَآمَّا مَنْ حَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَىٰ النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ»^(٣٨).

الرابع: المشهور أنّ من مراتب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الإنكار باليد بالضرب المؤلم الرادع عن المعصية، ولكن توقف في كونه منها بعض الأعلام قائم^(٣٩) بدعوى انصراف أدلة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عمّا يستلزم تصرفًا في شأن الغير بحيث يكون خلاف سلطنته على نفسه؛ فإنّ المرتكز المترسّع قائم على عدم تسلط أحدٍ على غيره، وكأنّه قائم يرى أنّ عنوان الأمر بالمعروف أو النهي عن المنكر يتناول الإنكار باليد غاية الأمر يدعى انصراف أدلهما عنه، فتأمل.

المسألة الخامسة: في انحلال الوجوب إلى وجوه تستوعب موارد الأمر والنهي وتتناول أفراد المكلفين وعدمه:

فقد طالعنا أحد المشتغلين بفكرة مفادها أنّ اللازم في باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أن يتّصف المكلّف بكونه أمراً بالمعروف ونهاياً عن المنكر، وأنّ توجد أمةٌ آمرةٌ ناهية، لا أنّ اللازم أن يتصدّى للمنكر ولو بعد اتصافه بكونه أمراً ناهياً أو مع وجود أمةٍ مهمّتها الأمر والنهي، وأضاف بأنّ أدلة الباب قاصرة عن إفادة المعنى الثاني -الذى هو المعروف بين فقهاء المسلمين- قائلاً: "إننا لو راجعنا الكتاب والسنة لوجدنا أنّ أغلبية النصوص وردت في الأمر بالمعروف إنما وصفاً للجماعة أو للفرد، أي: أمةٌ تأمر بالمعروف أو أنّ من يمكن في الأرض يأمر بالمعروف أو أنّ الأمة أو الفرد الذي يترك الأمر بالمعروف يصاب بهذا وكذا من العذاب وما شابه ذلك" ثم استعرض ثانية نصوص روائية، وتعلّلها أجمع سندًا وكذا دلالة ما عدا روایة السکونی المتقدّمة، فإنه رأها ظاهرة في الشمولية والاستيعاب، وخلص أخيراً إلى "أنه يجب على المسلم أن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر بمقدار ما يحصل منه اتصاف بهذه الصفة وبقاء هذه الصفة عليه، وبما يحقق اتصاف الجماعة

بهذه الصفة مقابل صفة اللامبالاة والتقصير^(٤٠)، وينتهي ما ذكره إلى قصور الأدلة عن إفادة ما هو المعروف بين فقهاء المسلمين.

ولكن يمكن دفع ما ذكره بوجوه:

الأول: إنّ دليلاً العقل بوحدة تصويراته من اللطف أو مقدمته لحفظ النظام أو غيرها على ما تقدم في (المسألة الأولى) -على تقدير قائمته على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر- لا يقف عند تحقق الاتصال للمكلّف وجود أمّةٍ آمرةٍ ناهية، وقد تمّ صاحب الفكرة تصوير مقدّمية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لحفظ النظام^(٤١).

الثاني: مقتضى إطلاق جملة وافرة من الروايات^(٤٢) -تنتهي إلى حد الاستفاضة لا أقل- لزوم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بعدد الموارد وبلا توقف عند حد اتصاف جماعة بكونها آمرة ناهية.

كما أنّ المنساق عرفاً مما دلّ على مطلوبية كون المسلم آمراً بالمعروف لحاجة الاتصال على نحو الطريقة لنفس الأمر لا الموضوعية؛ لمناسبة الحكم والموضع، ولأنّ الغرض المصرّح به في النصوص هو «بها تقام الفرائض، وتؤمن المذاهب، وتحلّ المكاسب، وتردّ المظالم..».

الثالث: إنّ وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بعدد الموارد وبنحو يستوعب المكلفين - مضافاً لكونه من المرتكزات عند المتشرّعة- من المسلمات الفقهية؛ فإنّ فقهائنا قد أرسلوا ذلك إرسال المسلمين^(٤٣) الكاشف عن ارتکازه لدى المتشرّعة. ثم إنّه لا يضرّ بدعوانا التسالم وجود الأدلة اللغوية^(٤٤)؛ فإنّه لا ملازمة بين وجودها وبين مدركيّة دعوى التسالم، فإنّ الفقيه قد يستكشف من كلمات الأعلام كون الحكم ضروريّاً ومن المرتكزات المتشرّعية بقطع النظر عن وجود روایات عليه بحيث لو لم يجد روایة مصرحة بالحكم لكان يقول به: للضرورة

والارتكاز.

إذن فما هو المعروف بين فقهائنا هو الصحيح.

المسألة السادسة: في موضوع الوجوب:

لا شبهة في اعتبار كون المأمور أو المنهي مكلّفاً، وأن يكون التكليف منجزاً في حقه^(٤٥)، فلو كان جاهلاً بالموضوع أو الحكم فلا يجب أمره أو نهيه، نعم لو كان المنكر مما لا يرضي الشارع بوجوده مطلقاً كالإفساد في الأرض وقتل النفس المحترمة ونحو ذلك، فلا بدّ من الردع عنه ولو لم يكن المباشر مكلّفاً فضلاً عما إذا كان جاهلاً بالموضوع أو الحكم، هذا.

وقد روى الصدوق عليه السلام في العيون والعلل بسند صحيح عن الرّيان بن الصلت قال: « جاء قومٌ بخراسان إلى الرضا عليه السلام فقالوا: إِنْ قَوْمًا مِنْ أَهْلِ بَيْتِكَ يَتَعَااطُونَ أَمْرَهُمْ قَبِحَة، فَلَوْ نَهَيْتُمْ عَنْهُمْ! فَقَالَ: لَا أَفْعُلُ، فَقَيْلَ: لَمْ؟ قَالَ: لَأْنِي سَعَتُ أَبِي يَقُولُ: النصيحة خشنة»^(٤٦).

ويظهر من المحقق الخواجوئي^(٤٧) عدم وجوب نهي العلوّين -الهاشميّين- عن المنكر، مستنداً إلى الصحيحه، حيث قال -في سياق حديثه عن كبيرة مقت العلوّين-: "إِذَا كَانَتِ النصيحةُ خَشْنَةً تَوْجِبُ أَذَاهَمَ وَتُورِثُ سُقُوطَ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهِيِّ فَمَا ظَنَّكَ بَعْدَ ذَلِكَ -أَيَّهَا الغافل -بِغَيْرِهَا" ^(٤٧).

ويلاحظ عليه أولاً: أنَّ من المحتمل عرفاً سقوط النهي عن المنكر؛ لعدم تحويز تأثير الإنكار، ومعه لا يصح الاستدلال بها على سقوط وجوب النهي عن المنكر لمجرد كون فاعله هاشميًّا، والشاهد على إرادة ذلك أنَّ النصيحة ليست أبداً أذية - بخلاف النهي والزجر- ورغم ذلك حمل الخشونة عليها، مما يؤذن بأنَّ من يراد نصحه أو نهيه متعالٌ على النصح، بحيث لو نوصح لضاقت نفسه وتحامل على

الناصح، قال الله سبحانه - حكايةً على لسان صالح النبي عليه السلام - ﴿...وَقَالَ يَا قَوْمَ لَكُمْ أَبْلَغْتُكُمْ رِسَالَةَ رَبِّي وَنَصَحْتُ لَكُمْ وَلَكِنْ لَا تُحِبُّونَ النَّاصِحِينَ﴾^(٤٨).

وثانياً: لو سلمنا ظهور الصريحة في سقوط وجوب النهي عن المنكر لو كان الفاعل هاشياً. فلا عامل بضمونها، وبهذا الهجران العام تسقط الصريحة عن الاعتبار؛ إذ مثل هذا الهجران يورث الوثوق بوجود خلل صدوري أو لا يراد ظاهرها^(٤٩).

المسألة السابعة: أفاد في الجوادر - في كتاب التجارة، في ما يحرم التكسب

به - ما حاصله:

أن الولاية من قبل السلطان العادل أو نائبه جائزة قطعاً بل راجحة، وربما وجبت عيناً، كما إذا لم يكن دفع المنكر أو الأمر بالمعروف إلا بها، مع فرض الانحصار في شخص مخصوص؛ فإنه يجب عليه حينئذ قبولها بل تطلبها والسعى في مقدمات تحصيلها؛ كل ذلك لإطلاق ما دل على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فتوجب مقدماته، - وأضاف قيئش - بأن دعوى أن الولاية من مقدمات القدرة - التي هي شرط الوجوب - فلا يجب تحصيلها ولا قبولها؛ لعدم إطلاق التكليف بالنسبة إليها، يدفعها أن إطلاق الأمر بالمعروف يتضمن وجوب سائر المقدمات، ولا يسقط إلا بالعجز، فيندرج فيها الولاية وغيرها بعد فرض القدرة عليها^(٥٠). وقد ذكر قيئش في باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر - أنه قد يكون باليد، بأن يحمل الناس على ذلك بالتأديب والردع وقتل النفوس وضربي من الجراحات، إلا أن هذا الضرب لا يجب فعله إلا بإذن سلطان الوقت المنصوب للرئاسة العامة^(٥١).

ويلاحظ عليه بأن إطلاقات وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لا تحرز سعتها لتناول الأمر والنهي إذا توقيعاً على مقدمات القدرة.

نعم يلزم على السلطان أن ينصب الولاية لو توقف على نصبهم الأمر بالمعروف

والنهي عن المنكر ولو في بعض مراتبهم؛ لإطلاق أدلةهما، سيمما قوله سبحانه: ﴿الَّذِينَ إِنْ مَكَنَّا هُمْ فِي الْأَرْضِ أَقْامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ وَأَمْرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلَلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ﴾^(٥٢)؛ فإنه يتناول السلطان، فيلزمـه أن يأمر وينهى ولو بواسطة نصبه للولاية والأمراء.

وقد يقال: بلزوم قبول الولاية حينئذ مع فرض الانحصار في شخص مخصوص؛ لا لإطلاقات وجوب الأمر والنهي في حق من يراد توليته، كما مرّ - بل لعدم تعقل التفكيك عرفاً بين لزوم توليته بخصوصه شرعاً وعدم لزوم قبولـه كذلك. ولعلـه مراد صاحب الجواهر قىثـ وإن أوهمـ كلامـه ما تعقـبـناـهـ بالـمـلاحـظـةـ.

مستطرفات:

* في الصحيح عن درست عن بعض أصحابـهـ عن أبي عبد الله عـلـيـهـ قـالـ: «إـنـ اللهـ بـعـثـ مـلـكـيـنـ إـلـىـ أـهـلـ مـدـيـنـةـ لـيـقـلـبـاهـاـ عـلـىـ أـهـلـهـاـ،ـ فـلـمـ اـنـتـهـيـاـ إـلـىـ المـدـيـنـةـ فـوـجـدـاـ فـيـهـ رـجـلـ يـدـعـوـ وـيـتـضـعـ إـلـىـ أـنـ قـالــ.ـ فـعـادـ أـحـدـهـاـ إـلـىـ اللهـ،ـ فـقـالــ:ـ يـاـ رـبـ إـنـيـ اـنـتـهـيـتـ إـلـىـ المـدـيـنـةـ فـوـجـدـتـ عـبـدـكـ فـلـاـنـاـ يـدـعـوكـ وـيـتـضـعـ إـلـىـ إـلـيـكــ.ـ فـقـالــ:ـ اـمـضـ لـمـ أـمـرـتـكـ بـهـ،ـ فـإـنـ ذـاـ رـجـلـ لـمـ يـتـمـعـرـ وـجـهـ غـيـظـاـ لـيـ قـطـ»^(٥٣).

* وفي الخبر عن عبد الله بن ميمون الفداح عن أبي عبد الله عـلـيـهـ عن أبيهـ عن جدهـ عن عليـ بنـ الحسينـ عـلـيـهـ قـالــ:ـ «قـالـ مـوـسـىـ بـنـ عـمـرـانـ عـلـيـهـ قـالــ:ـ يـاـ رـبـ مـنـ أـهـلـكـ الـذـيـنـ تـظـلـمـهـ فـيـ ظـلـ عـرـشـكـ يـوـمـ لـاـ ظـلـ إـلـاـ ظـلـكـ؟ـ فـأـوـحـيـ اللـهـ إـلـيـهـ:ـ الطـاهـرـةـ قـلـوبـهـ وـالـبـرـيـةـ أـيـدـيـهـ الـذـيـنـ يـذـكـرـونـ جـلـيـ ذـكـرـ آـبـائـهــ إـلـىـ أـنـ قـالــ.ـ وـالـذـيـنـ يـغـضـبـونـ لـهـارـمـيـ إـذـاـ استـحـلتـ مـثـلـ النـمـرـ إـذـاـ جـرـحـ»^(٥٤).

* وفي المعتبر عن عبد العظيمـ بنـ عبدـ اللهـ الحـسـنـيـ عنـ محمدـ بنـ عـلـيـ بنـ مـوـسـىـ بنـ جـعـفرـ عنـ أـبـيهـ عـلـيـهـ قـالــ:ـ «دـخـلـ مـوـسـىـ بـنـ جـعـفرـ عـلـىـ هـارـونـ الرـشـيدـ،ـ وـقـدـ اـسـتـخـقـهـ الغـضـبـ عـلـىـ رـجـلـ،ـ فـأـمـرـ أـنـ يـضـرـبـ ثـلـاثـةـ حـدـودـ،ـ فـقـالــ:ـ إـنـماـ تـغـضـبـ لـهـ،ـ فـلـاـ

تغضب له بأكثـر ما غضـب لنفسـه»^(٥٥).

* وفي تحف العقول: في مواعظ المسيح عليه السلام قال: «قال: بحق أقول لكم: إن الحريق ليقع في البيت الواحد، فلا يزال ينتقل من بيت إلى بيت حتى تحرق بيوت كثيرة، إلا أن يستدرك البيت الأول، فيهدم من قواعده فلا تجد فيه النار عملا، وكذلك الظالم الأول لو يؤخذ على يديه لم يوجد من بعده إمام ظالم فيأتون به، كما لو لم تجد النار في البيت الأول خشبا وألواحاً لم تحرق شيئاً. بحق أقول لكم: من نظر إلى الحياة تؤم أخيه لتلدغه ولم يحذره حتى قتلته، فلا يأمن أن يكون قد شرك في دمه، وكذلك من نظر إلى أخيه يعمل الخطيئة ولم يحذره عاقبتها حتى أحاطت به، فلا يأمن أن يكون قد شرك في إثمه..»^(٥٦).

* وفي مجمع البيان: روى عن عليٍّ وابن عباس: «أن المراد بالأية «وَمِن النَّاسِ مَن يُشَرِّي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ» الرجل الذي يقتل على الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر»^(٥٧).

* وفي المجمع: «وَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ» من المشقة والأذى في الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، عن عليٍّ عليه السلام»^(٥٨).

نظرة في آية وقاية الأهل

مقدمة:

لا ريب في تأكيد وجوب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر في حق المكلف بالنسبة إلى أهله، وقد صرّح بذلك في جملة من الكلمات^(٥٩).

ويشهد لذلك قوله سبحانه: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوَا أَنْفَسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُوْدُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمْرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمِرُونَ»^(٦٠)؛ فإنّ أمر الأهل بالمعروف ونهيهم عن المنكر فرد من

أفراد وقاييthem من النار المأمور بها في الآية، خصوصاً بعد تفسيرها بذلك في جملة من الروايات، وهي:

معتبرة عبد الأعلى مولى آل سام عن أبي عبد الله عَلَيْهِ الْكَلَمُونَ قال: «لما نزلت هذه الآية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوَا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيْكُمْ نَارًا﴾ جلس رجل من المسلمين يبكي، وقال: أنا عجزت عن نفسي، كلفت أهلي، فقال رسول الله عَلَيْهِ الْكَلَمُونَ : حسبك أن تأمرهم بما تأمر به نفسك، وتهامهم عَلَيْهِمْ عَذَابَهُمْ عنه نفسك»^(٦١)؛ فإن عبد الأعلى هذا وإن لم يرد فيه توثيق يخصه إلا أن المختار وثاقته؛ ولو لرواية ابن أبي عمير عنه، بعد قافية كبرى وثاقته من يروي عنه ابن أبي عمير أو صفوان أو البزنطي على المختار^(٦٢).

وموثقة أبي بصير المضمرة في قول الله عَزَّوجلَّ: ﴿قُوَا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيْكُمْ نَارًا﴾، قلت : كيف أقييم؟ قال: «تأمرهم بما أمر الله، وتهامهم عَلَيْهِمْ عَذَابَهُمْ الله، فإن أطاعوك كنت قد وقيتهم، وإن عصوك كنت قد قضيت ما عليك»^(٦٣). ولا يعييها إضمارها؛ لأنصراف المضمر إلى المعهود من سماعة روايته عنه، وهو الإمام عَلَيْهِ الْكَلَمُونَ، مضافاً لقرب اتخاذ المضمرة مع المعتبرة اللاحقة المصرح فيها باسم المروي عنه، وهو الإمام عَلَيْهِ الْكَلَمُونَ.

ومعتبرته الأخرى عن أبي عبد الله عَلَيْهِ الْكَلَمُونَ في قول الله عَزَّوجلَّ: ﴿قُوَا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيْكُمْ نَارًا﴾ كيف نقى أهلنا؟ قال: «تأمرهم وتهامهم»^(٦٤)؛ فإن حفص بن عثمان الوارد في سندها وإن كان مهملاً، بل لم يرد إلا في سند هذه الرواية، إلا أن المختار وثاقته؛ لكون الراوي عنه فيها هو ابن أبي عمير، بعد كون جملة "لا يرونون ولا يرسلون إلا عن ثقة" -في عبارة العدة- في قوّة جملتين مستقلتين، إحداهما: لا يرون إلا عن ثقة، والأخرى: لا يرسلون إلا عن ثقة، كما هو الظاهر، نعم لو استُظهر منها أو احتمل احتمالاً معتمداً به أنها جملة واحدة حتى لبَّا تنتهي في معناها إلى أنّ من يرون ويرسلون عنه فهو ثقة- فلا تتناول الكبرى حينئذٍ من رروا

فروع:

عنه بإقلال - كما هو الحال في حفص بن عثمان -؛ نظراً لإفادتها اختصاص التوثيق من يكررون الرواية عنه، بحيث يسندون عنه ويرسلون، ولا يحرز ذلك مع إقلال الرواية عنه.

الأول: لا ينبغي التردد في أنَّ الزوجة من الأهل، فيتأكَّد أمرها ونفيها^(٦٥)، فإنه وإن حكى عن ابن سيده: "أهل الرجل: عشيرته وذوو قرباه، والجمع: أهلون"^(٦٦)، وفي تاج العروس: "أهل الرجل: عشيرته وذوو قرباه، ومنه قوله تعالى: ﴿فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا﴾^(٦٧)، ومن المجاز الأهل للرجل: زوجته، ويدخل فيه الأولاد، وبه فسر قوله تعالى: ﴿وَسَارَ بِأَهْلِهِ﴾^(٦٨)^(٦٩)، إلا أنه حكى عن المازني: "وأهل الرجل وأهله: زوجه، وأهل الرجل.. وتأهل: تزوج، وأهل فلان امرأة، يأهل: إذا تزوجها، فهي مأهولة، والتأهل: التزوج"^(٧٠)، وفي العين: "أهل الرجل: زوجه وأخص الناس به"^(٧١)، وقد كثر استعمال مفردة الأهل في الزوجة في الروايات^(٧٢)، بحدٍّ يؤذن وبعد المجاز في الاستعمال، بل طبَّقت مرسلة الفقيه الجزمية للأهل على الزوجة، ففيه: وسئل الصادق عَلَيْهِ السَّلَامُ عن قول الله عَزَّ ذِلْكَ: ﴿قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيْكُمْ نَارًا﴾ كيف نقين؟ قال: «تأمرنه وتنهنهن، قيل له: إنما نأمرهن ونهنهن فلا يقبلن، قال: إذا أمرتوهن ونهتهن فقد قضيتم ما عليكم»^(٧٣).

الثاني: أفاد الشيخ الأمين تَشَّثُّ في كلمة التقوى بأنَّ هذا الوجوب المؤكَّد لا يختص برب العائلة، فإذا علم بعض أفراد أهل البيت بأنَّ بعضهم يترك المعروف أو يفعل المنكر شمله التكليف ووجب عليه الأمر والنهي. وكذلك الحكم في المرأة المؤمنة إذا علمنت ذلك من بعض أهلها، وتوفَّرت فيها شروط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فيجبان عليها^(٧٤).

وما ذاك إلا لأن الخطاب بـ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا﴾ يتناول المؤمن والمؤمنة،

ولا قرينة على اختصاصه بأهل الرجل.

الثالث: استشكل أحد الأعلام دأهظة **في جواز الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر**
بالنسبة إلى الآبوبين بغير القول لليّن وما يجري مجراه من المراتب المتقدمة^(٧٥).

ولعل الوجه فيه -بعد البناء على كون الضرب والحبس ونحو ذلك من مراتب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر- تدافع إطلاق أدلة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مع ما دل من الآيات على الوصية بالوالدين^(٧٦)، ولزوم الإحسان إليهما^(٧٧)، ومصاحبتهما بالمعروف^(٧٨)، وخفض الجناح لهما^(٧٩)، وما دل على النهي عن نهرهما بل قول أَفْ هما^(٨٠)، وما دل من الروايات على وجوب برهما^(٨١)، اللهم إلا أن يقال: باحتفاف أدلة الأمر بالمعروف بالارتكاز المتشريعي القائم على بر الآبوبين الموجب لانصراف ما دل على جواز القول غير لليّن والضرب عن فرض إتيان الآبوبين المنكر، وما يدل على ذلك بالخصوص صحيحة أبي ولاد الحناط قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله عزوجل: **﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾** ما هذا الإحسان؟ فقال: «الإحسان أن تحسن صحبتها، وأن لا تكلفها أن يسألاك شيئاً مما يحتاجان إليه وإن كانوا مستغنيين، أليس يقول الله: **﴿لَنْ تَنَالُوا الْبَرَ حَتَّىٰ تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾**، وقال: **﴿إِمَّا يَبْلُغُنَّ عِنْدَكُمُ الْكِبَرُ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَّاهُمَا فَلَا تَقْرُلْ لَهُمَا أَفْ وَلَا تَنْهَرْهُمَا﴾** قال: إن أخبارك فلا تقل لها: أَفْ، ولا تهراها إن ضرباك، قال: **﴿وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا﴾** قال: إن ضرباك فقل لها: غفر الله لك، فذلك منك قول كريم...»^(٨٢). بتقريب: أن في نهي الولد عن نهرهما وأمره ب الكريم القول معهما في مقابل ضربهما له الذي هو منكر منهما- دلالة ظاهرة على عدم جواز أمرهما بالمعروف ونهييهما عن المنكر بمثل نهرهما وضربهما، وهو المتوجه خلافاً لسيد الأعظم قدسش^(٨٣).

ولا ينافي هذا صحيحة عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام قال: « جاء رجل إلى رسول الله عليه السلام فقال: إِنْ أَمِي لَا تدفع يد لامس^(٨٤)، فقال: فاحبسها، قال: قد

فعلت، قال: فامنع مَنْ يدخل عليها، قال: قد فعلت، قال: قيدها؛ فِئْكَ لَا تبَرّها بشيءٍ أفضل من أن تمنعها من محارم الله بِحَرَمَاتِهِ^(٨٥)؛ فإنَّ الحبس والتقييد المأمور بهما ليس من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، بل من باب المنع عن المنكر والتعجيز عنه، بينما النهي عن المنكر عبارة عن الزجر عنه ليتركه فاعله باختياره، وقد أجاز أحد الأعلام قتْلُ ضريهما إذا توَقَّفَا منعهما عن محارم الله على ذلك مستدلاً بالصحيحَة، رغم استشكاله في دخول الضرب ونحوه في مراتب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر^(٨٦)، ولعلَّه قد تمسَّك بعموم التعليل فيها. فتأمل.

سعة دائرة الوقاية لغير الأمر والنهي وعدمهما:

شَمْ إِنَّا لَوْ كَنَّا وَالآيَةُ فَظَاهِرَهَا أَنَّ الْوَقَايَةَ الْمَأْمُورُ بِهَا أَعْمَّ مِنَ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهِيِّ عَنِ الْمُنْكَرِ، فَيُجِبُ عَلَى الْمَكْلُوفِ أَنْ يَحْفَظَ أَهْلَهُ وَمَنْ يَتَوَلَّهُ مِنَ النَّارِ بَأْنَ يَسْدِّدُ عَلَيْهِمْ طَرِيقَ الْوَقْوَعِ فِيمَا يَوْجِبُهَا مِنَ الْمُحَرَّمَاتِ.

ولكن قد يستفاد من تفسير بعض الروايات المتقدمة للوقاية في الآية الكريمة بالأمر والنهي - أنها في مقام التحديد، وأنَّ الواجب خصوص هذا المقدار، فالامر بالوقاية هو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وليس أمراً زائداً على ذلك، فيكون حال الأهل حال غيرهم.

إلا أنه لا بد من رفع اليد عن هذا الظاهر؛ وذلك لقرينتين:

الأولى: أنَّ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حتى بالنسبة إلى غير الأهل لا يختصان بذلك، بل قد يجب الضرب أو ما هو أشدُّ منه في بعض الأحيان، فلا يكتفى في الأهل ب مجرد القول والأمر والنهي^(٨٧).

الثانية: تطبيق الوقاية على غير الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهو الدعوة إلى الإيمان، كما في صحيحه سليمان بن خالد قال: قلت لأبي عبد الله عَلَيْهِ السَّلَامُ: إنَّ لي أهل بيته، وهم يسمعون مني، أفادُوهُمْ إِلَى هَذَا الْأَمْرِ؟ فَقَالَ: «نَعَمْ، إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ

في كتابه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا فُوْأَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيْكُمْ نَارًا وَقُوْدُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾^(٨٨)، الحال أن دعوة غير الأهل إلى الإيمان غير واجبة، بل قد تكون مرجوحة؛ لجملة روایات، منها: صحیحه فضیل بن یسار قال: قلت لأبی عبد الله علیه السلام: ندع الناس إلى هذا الأمر؟ فقال: «لا يا فضیل؛ إنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ إِذَا أَرَادَ بَعْدِ خَيْرًا أَمْ مَلَكًا فَأَخْذَ بَعْنَقِهِ فَأَدْخِلَهُ فِي هَذَا الْأَمْرِ طَائِعًا أَوْ كَارِهًا»^(٨٩).

ويؤيد السعة المذکورة ما روتته العاشرة عن أمیر المؤمنین علیه السلام في قوله عزوجل: ﴿فُوْأَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيْكُمْ نَارًا﴾ قال: «عَلِمُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيْكُمُ الْخَيْرَ»^(٩٠)، وفي بعض النقل إضافة: «وَأَدْبُوْهُمْ»^(٩١)، وفي مسند ابن المبارك بإسناده عن منصور قال: سمعنا على بن أبي طالب علیه السلام في قوله: ﴿فُوْأَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيْكُمْ نَارًا﴾ قال: «عَلِمُوهُمْ وَأَدْبُوْهُمْ»^(٩٢).

فتتحقق أنَّ الأمر بالوقاية ليس منحصرًا في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، بل هو مرتبة من مراتبها، ومما يشهد على لزوم غير الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أفراد الوقاية للأهل صحیحه زرارة عن أبي عبد الله علیه السلام قال: « جاء رجل إلى النبي علیه السلام فقال: يا رسول الله إنَّ امرأً لا تدفع يد لامس، قال: فطّلقها، فقال: يا رسول الله، إتَّيْ أَحْبَبَها، قال: فَامْسِكْهَا»^(٩٣)، فبالإمساك والحبس ونحوهما يحفظ أمرأه من ارتكاب الزنا، وينعها عن المنكر، هذا.

وتتسع دائرة لزوم وقاية الأهل لتشمل مَنْ ليس بالغاً منهم، ويلزم على وليه أن يهیأ للطاعة قبل بلوغه؛ ذلك لأنَّ تركه من غير هذه التهيئة إلى أن يبلغ يؤذن بوقوعه في الحرّمات ومحظيات النار ولو في أوائل بلوغه، وهو على خلاف وقايته.

تطبيقات للأمر بالوقاية بدائرتها الواسعة:

وقد ذهب الأعلام إلى وجوب جملة أمور لانتظام عنوان الوقاية المأمور بها عليها، وإليك أربعة تطبيقات للاستئناس:

الأول: ما ذهب إليه سيد الأعظم قديسٌ من لزوم المبادرة إلى مواجهة الزوجة قبل قام الأربعـة أو طلاقها وتخليـة سـبيلـها - على الأحوـط - إذا كانت من جهة كثـرة مـيلـها وشـبـقـها لا تـقدـرـ على الصـبرـ إـلـى أـربـعـةـ أـشـهـرـ، بـحيـثـ تـقـعـ فيـ المعـصـيـةـ إـذـاـ لمـ يـوـاقـعـهاـ^(٩٤).

الثاني: ما أفاده الميرزا التبريزـيـ قـدـيسـ من جـواـزـ التـجـسـسـ عـلـىـ الزـوـجـةـ إـذـاـ كانـ يـرـيدـ صـلاـحـهاـ أوـ لـأـمـرـ يـضـرـ بـهـاـ^(٩٥).

الثالث: ما أفاده الميرزا قـدـيسـ من وجـوبـ إـيقـاظـ الأـهـلـ لـلـصـلـاةـ وـلـوـ فيـ بـعـضـ الـأـوـقـاتـ فـيمـاـ إـذـاـ خـافـ تـعـودـهـمـ عـلـىـ تـرـكـهـاـ فـيـ وـقـتـهـاـ^(٩٦).

الرابع: ما أفاده الشهـيدـ الصـدرـ قـدـيسـ من لـزـومـ أنـ يـهـيـئـ الـوـليـ غـيـرـ الـبـالـغـ منـ أـهـلـهـ لـلـطـاعـةـ قـبـلـ بـلوـغـهـ؛ فـإـنـ عـلـىـ الـوـليـ أـنـ يـقـيـهـ النـارـ وـالـتـعـرـضـ لـسـخـطـ اللـهـ سـبـحـانـهـ عـنـدـ بـلوـغـهـ، وـذـلـكـ بـأـنـ يـهـيـئـهـ قـبـلـ بـلوـغـهـ لـلـطـاعـةـ، وـيـقـرـبـهـ نـحـوـ اللـهـ تـعـالـىـ بـالـوـسـائـلـ الـمـخـلـفةـ لـلـتـأـدـيـبـ مـنـ التـرـهـيبـ وـالـتـرـغـيـبـ وـالـتـعـوـيـدـ وـالـتـشـفـيـفـ^(٩٧).

والحمد لله أولاً وأخراً، وصلى الله على محمد وآلـهـ الـأـطـيـبـينـ الـأـطـهـرـينـ.

الهواشم:

(*) نشر في العدد الثاني والأربعين من أعداد مجلة رسالة القلم، وأعيد نشره مُزيداً.

(١) المصال للصدوق عليه السلام: ٤٤٧ باب العشرة ح ٤٧، بحار الأنوار ٦٥: ٣٧٧ ب ٢٦ ح ٢٥.

(٢) أصول الكافي ٢: ٥٠ كتاب الإيمان والكفر، باب صفة الإيمان ح ١، وانظر: المصال: ٢٣١، ٢٣٢ باب الأربعة ح ٧٤، فقد رواه بسند آخر، تحف العقول: ١٦٤ - ١٦٦ في ضمن خطبة طويلة.

(٣) نهج البلاغة ٣: ١٩٤ / ١٧٤، وسائل الشيعة ١٦: ١٣٣ ب ٣ من أبواب الأمر والنهي ح ٧.

(٤) انظر: شرح تبصرة المتعلمين للمحقق العراقي ٤: ٤٤٤، ٤٤٥.

(٥) انظر: شرح تبصرة المتعلمين للمحقق العراقي ٤: ٤٤٥.

(٦) وسائل الشيعة ١٦: ١١٩ ب ١ من أبواب الأمر والنهي وما يناسبهما ح ٦.

(٧) المكاسب المحرّمة للإمام الخميني ١: ١٣٦.

(٨) دراسات في المكاسب المحرّمة للشيخ منتظرى ٢: ٣٤٩.

(٩) انظر: أنوار الفقاهة للشيخ ناصر مكارم الشيرازي، لـ التجارة (المكاسب المحرّمة): ١٣٤.

(١٠) انظر: محاضرات في الفقه الجعفري ١: ١٨٦، مصباح الفقاهة (المكاسب المحرّمة) كتاب موسوعة الإمام الخوئي ت ٣٥: ٣٥.

(١١) انظر: مصباح الفقاهة (المكاسب المحرّمة) كتاب موسوعة الإمام الخوئي ت ٣٥: ٢٨٥.

(١٢) حقائق الإيمان: ١٩٢.

(١٣) الرسائل الفخرية: ٢١٦.

(١٤) جامع المقاصد ٦: ٢٥٩، تحرير الوسيلة ١: ٤٦٥ (القول في أقسامهما - الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر - وكيفية وجوبهما). ١٣٣.

(١٥) سورة النساء: ١١٤.

(١٦) سورة التوبة: ٧١.

(١٧) انظر: جواهر الكلام ٢١: ٣٦٢.

(١٨) منهاج الصالحين للسيد السيستاني ١: ٣٨٥، م ١٢٧٠ (الطبعة المصححة والمنقحة ١٤٣١هـ).

وكانت عبارة المسألة في الطبعات السابقة عليها كالتالي: "مسألة ١٢٧٠ : يجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مع كون المعروف واجباً والمنكر حراماً، وفي كون وجوبه عينياً أو كفائياً وجهان، ولا يبعد الأول في إظهار الكراهة قولاً أو فعلاً، والثاني فيما يتوقف على إعمال القدرة كالضرب والحبس مما كان من وظائف المحتسب في بعض الأزمنة السالفة".

(١٩) ومقتضى إطلاق الرواية لزوم التنفر من أهل المعاصي وإظهار السخط عليهم ولو لم يحتمل التأثير، وقد احتاط السيد السيستاني لزوماً بذلك، قال في المنهاج -بعد ذكره لشرطية احتمال الاستثمار والانتهاء-: "فإذا لم يحتمل ذلك، وعلم أنه لا يبالي بالأمر أو النهي، ولا يكترث بهما فالمشهور بين الفقهاء يعتبر أنه لا يجب شيء تجاهه، ولكن لا يترك الاحتياط بإظهار الكراهة فعلاً أو قولاً لتركه المعروف أو ارتكابه المنكر ولو مع عدم احتمال الارتداع به".

(٢٠) وسائل الشيعة ١٢: ٤٩ (ك الحج) ب٢٨ من أبواب أحكام العشرة ح٦، ٧.

(٢١) وسائل الشيعة ٢٥: ٣٠٩ ب١١ من أبواب الأشربة المحرمة.

(٢٢) وسائل الشيعة ١٢: ٤٨ ب٢٧ من أبواب أحكام العشرة ح١.

(٢٣) تهذيب الأحكام ٦: ١٧٦ ب٥٠ ح٥ (٣٥٦)، وسائل الشيعة ١٦: ١٤٣ ب٦ من أبواب الأمر والنهي ح١.

(٢٤) انظر للمزيد: تحرير الوسيلة للإمام الخميني تتبّع ١: ٤٦٤، ٤٦٥، (القول في أقسامهما وكيفية وجوبهما) م١١، ١٢.

(٢٥) انظر: الصراط (أجوبة الاستفتاءات) ٢: ٢٤٣ طبقاً لفتاوي سماحة السيد الهاشمي دامت طوله ط. الأولى ١٤٣٧ هـ سؤال ٨٦٢: هل يصح عدم رد السلام على فاعل منكر ما زجر الله؟

جواب: يجوز ترك رد السلام بقصد النهي عن المنكر إذا كان بحسب الموارد وبحيث يصلح لأن يُنتزع منه عرفاً عنوان النهي والزجر عن المنكر.

(٢٦) النهاية: ٢٩٩، ومثله في المذهب لابن البراج ١: ٣٤١.

(٢٧) جواهر الكلام ٢١: ٣٨٢، ٣٨٣.



(٢٨) انظر: مباني منهاج الصالحين ٧: ١٥٦، ١٥٧، حدود الشريعة (الواجبات): ٧٩.

(٢٩) سورة البقرة: ٩٣.

(٣٠) سورة البقرة: ١٦٩.

(٣١) سورة البقرة: ٢٦٨.

(٣٢) سورة النساء: ١١٩.

(٣٣) سورة يوسف: ٥٣.

(٣٤) سورة النور: ٢١.

(٣٥) سورة هود: ٨٧.

(٣٦) سورة الطور: ٣٢.

(٣٧) سورة العنكبوت: ٤٥.

(٣٨) سورة النازعات: ٤٠.

(٣٩) انظر: منهاج الصالحين للميرزا التبريزى فتن٢: ٣٦٢، ذيل المسألة ١٢٧٢، ومثله في منهاج الصالحين للسيد المهاشى الشاهروdi دلائل١: ٣٨٢، ذيل المسألة ١٢٧٢.

(٤٠) انظر: فقه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للشيخ حيدر حب الله: ٢٢٦ - ٢٣١.

(٤١) انظر: فقه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: ١٥٤ (الخامس).

(٤٢) لاحظ: وسائل الشيعة ١٦: ١١٩، ١٢٥، ١٢٨، ١٢٩ ب١ من أبواب الأمر والنهي وما يناسبهما ح ٢، ١٢، ١١، ٢٥، ٢٠، ١٢، ١١ ب٣ ح ١٣٤، مستدرك الوسائل ١٢: ١٧٧، ١٨٢، ١٨٠، ١٨٥ ب١ من أبواب الأمر والنهي وما يناسبهما ح ٢، ١٢، ١١، ٢٥، ٢٠، ١٢، ١١ ب٣ ح ٤.

(٤٣) لاحظ: الهدایة للصدوق: ٥٦، المقنعة: ٨٠٩، المراسم للديلمي: ٢٦٣، النهاية: ٢٩٩، الاقتصاد: ١٤٨، مصباح المتهجد: ٨٥٥، الرسائل العشر: ٢٤٥، الوسيلة لابن حمزة: ٢٠٧.

(٤٤) تعریض بما ذكره في فقه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: ١٤١.

(٤٥) جعلنا الشرطين موضوع الوجوب، وهو في الكلمات من شرائط الوجوب، ولا تدفع.

(٤٦) عيون أخبار الرضا عليه السلام: ٢، ٢٦١ ب ٢٨ ح ٣٨١، علل الشرائع ٢: ٥٨١ ب ٣٨٥ ح ١٧، وسائل

الشيعة ١٦: ١٢٩ ب ٢ من أبواب الأمر والنهي ح ٧.

(٤٧) الرسائل الاعتقادية (الفوائد في تعظيم الفاطميين) ١: ٣٩٦، ط. مركز إحياء تراث العالمة

الخواجوئي، تحقيق السيد مهدي الرجائي.

(٤٨) سورة الأعراف: ٧٩.

(٤٩) واستطردَّاً تعرّض إلى رواية أخرى في حقّ الهاشميّين، وهي صحّيحة زرارة قال : جاء عبد الله

بن عمير الليثي إلى أبي جعفر عليه السلام فقال: ما تقول في متعة النساء؟ فقال: «أحلّها الله في كتابه وعلى

سنة (السان) نبيّه، فهي حلال إلى يوم القيمة، فقال: يا أبو جعفر، مثلك يقول هذا، وقد حرّمه عمر

ونهى عنها، فقال: وإن كان فعل، فقال: فإني أعيذك بالله من ذلك أن تُحلّ شيئاً حرّمه عمر، فقال

له: فأنت على قول صاحبك، وأنا على قول رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فهلم لأنّك أنت الحقّ (القول)، ما قال

رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأنّ الباطل ما قال صاحبك، قال: فأقبل عبد الله بن عمير فقال: يسرّك أن نساءك

وبناتك وأخواتك وبنات عمّك يفعلن؟! قال: فأعرض عنه أبو جعفر عليه السلام حين ذكر نساءه وبنات

عمّه». - وسائل الشيعة ١٦: ٦١ ب ١ من أبواب المتعة ح ٤، فقد استفاد منها أحد الأجلة - وهو السيد

شّيّر الحوزي رحمه الله - حرمة التمتع بالفاطميات (*). ويلاحظ عليه أنّ إعراض الإمام عليه السلام أعمّ من

كون ذلك لأجل الحرمة؛ إذ يحتمل كونه جيّهاً له؛ لسوءاته.

(*) انظر: الرسائل الفقهية للوحيد البهبهاني قدس: ٢١٦، حاشية رقم (٣).

(٥٠) انظر: جواهر الكلام ٢٢: ١٥٥، ١٥٦.


(٥١) انظر: جواهر الكلام ٢١: ٣٨١.

(٥٢) سورة الحج: ٤١.

(٥٣) وسائل الشيعة ١٦: ١٤٣ ب ٦ من أبواب الأمر والنهي ح ٢.

(٥٤) وسائل الشيعة ١٦: ١٤٧ ب ٨ من أبواب الأمر والنهي ح ٣.

(٥٥) وسائل الشيعة ١٦: ١٤٧ ب ٨ من أبواب الأمر والنهي ح ٤.



٢٠٧

(٥٦) تحف العقول لابن شعيبة: ٥٠٤، مستدرك الوسائل ١٢: ١٨٤ ب١ من أبواب الأمر والنهي ح ٢٤.

(٥٧) مجمع البيان ٢: ٥٧.

(٥٨) مجمع البيان ٨: ٨٧.

(٥٩) منهاج الصالحين للإمام الحكيم ت ١: ٤٩١ م ٨، منهاج الصالحين للإمام الحنوي ت ١: ٣٥٣

م ١٢٧٤، منهاج الصالحين للإمام السيستاني د ٤١٩ م ٤١٩.

(٦٠) سورة التحرير: ٦.

(٦١) وسائل الشيعة ١٦: ١٤٧، ١٤٨ ب٩ من أبواب الأمر والنهي وما يناسبهما ح ١.

(٦٢) وي肯 البناء على وثاقته بوجه آخر، يبنتني على اتحاده مع عبد الأعلى بن أعين العجلي، الذي ثبتت وثاقته ولو لرواية صفوان عنه، ولغير ذلك من وجوه وثاقته لو قُتِّ.

والشاهد على الاتحاد ما في الكافي - ٥: ٣٣٤ ب فضل الأبكار ح ١ - من الرواية عنه بعنوان (عبد الأعلى بن أعين مولى آل سام)، وقد رواها الصدوق عليه السلام في التوحيد - : ٣٩٥ ب ٦١ ح ١٠ - بعنوان (عبد الأعلى مولى آل سام).

واحتمال كون العجلي غير مولى آل سام لاحتمال كون والد كلّ منهما مسمى بأعين - المعجم ١٠: ٢٧٩ - بعيد.

وعدُّ الشیخ ج ٢ كلاًّ منهما مستقلاً في أصحاب الصادق عليه السلام ليس أمارةً على التعدد؛ فإنَّ ديدن الشیخ عليه السلام علىأخذ العنوانين من أسانيد الأخبار يقطع النظر عن الاتحاد وعدمه.

مؤيدات الاتحاد:

وقد يستأنس لاتحادهما بروايه في البصائر - ٣٥٢: ١٠ ب ح ٨ - والعلل - ١: ٢٠١ ب ١٥٣ ح ٣٢ -

عن ثعلبة (بن ميمون) عن عبد الأعلى مولى آل سام، وما رواه في الإكمال - : ٢٠٤ ب ٢١ ح ١٦ -

عن ثعلبة بن ميمون عن عبد الأعلى بن أعين، ومتنهما واحد: عن أبي جعفر عليه السلام: «ما ترك الله

الأرض بغير عالم ينقص ما زاد الناس، ويزيد ما نقصوا، ولو لا ذلك لاختلط على الناس أمرهم»،

فهما إذن رواية واحدة، فعبد الأعلى واحد، سيما بعد كون الراوي عنه واحداً، وهو ثعلبة.

ونبئه، والله العالم.

(٦٦) لسان العرب ١١ : ٢٨

(٦٧) سورة النساء : ٣٥

ولم يتعقب الميرزا التبريزى فتثبت الإجابتين بما يخالفهما.

وقد يستأنس للاتحاد بما في الكشي - ح ٦١٠ : ٥٧٨ - : «ما روي في عبد الأعلى مولى آل سام»، ثم ذكر روايةً معتبرة عن سيف بن عميرة عن (عبد الأعلى) مطلقاً، وعبد الأعلى مع الإطلاق هو ابن أعين العجلي مع أنه عنونه بمولى آل سام، هذا.

وبعض من قال ببعد عبد الأعلى قال: بأنّ رواية سيف عن عبد الأعلى تعينه في ابن أعين. وفيه أنّ الكشي أو الشیخ بِرَّ اللَّهِ عنون رواية سيف عن عبد الأعلى بما عرفت، وهو يرشد إلى اتحادهما.

وممّا يبعد التعدد رواية جمع عن العنانيين، وهم: أبان (بن عثمان)، ثعلبة بن ميمون، حمّاد بن عثمان، داود بن فرقد، وكذا سيف بن عميرة - كما في الكشي -، ولم ينبهوا ولم ينبه من روى عنهم على ما يميزهما، مع كونه في معرض الالتباس إلا مع اتحادهما أو كون كلّ منهما من الثقات، وهو كافٍ.

(٦٣) وسائل الشيعة ١٦ : ١٤٨ ب ٩ من أبواب الأمر والنهي وما يناسبهما ح ٢.

(٦٤) وسائل الشيعة ١٦ : ١٤٨ ب ٩ من أبواب الأمر والنهي وما يناسبهما ح ٣.

(٦٥) انظر: صراط النجاة ١ : ٤٥٥ ط ٢ (مكتبة فدك)، س ١٥٨٦: يتأكّد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على الأهل، فمن هم الأهل؟ وهل تعتبر الزوجة منهم، ويشملها التأكيد؟

الخوئي: نعم الزوجة من الأهل، ونفس التأكيد موجود فيها، والله العالم.

وانظر: صراط النجاة ٢ : ٤٧٢ ط ٢ (مكتبة فدك)، س ١٦٢١: من هم الأهلون القصودون بقوله

تعالى: ﴿فُوْ أَنْفُسُكُمْ وَأَهْلِيْكُمْ نَارًا﴾؟

الخوئي: كلّ من يمت إلية بصلة رحم أو قرابة أو نكاح، ومن يكون في حوزة طاعته في أمره

ونبئه، والله العالم.



٢٠٩

وسائل في الأمور المعروفة والغافلة عن المذكر
ونظرية في آية وقایة الأهل

الشیخ على فاضل الصدّی

- .٢٩) سورة القصص: ٦٨.
- .٣٥) تاج العروس ١٤: ٦٩)
- .٣٠) لسان العرب ١١: ٧٠)
- .٨) كتاب العين ٤: ٧١)
- (٧٢) وسائل الشيعة: ٨ ب ٤ من أبواب صلاة الجمعة، ٢، ١٠: ٤٥ ب ٨ من أبواب ما يمسك عنه الصائم ح، ٢، ١١: ٣٩٤ ب ٢٣ من أبواب آداب السفر إلى الحجّ ح ١٣، ٣: ١٠٩ ب ٢ من أبواب كفارات الاستمتعان ح، ٦: ١١٧ ب ٥ ح ٢، ٢٠: ١٤ ب ١ من أبواب مقدمات النكاح ح ٣، ١٩، ٢٠ ب ٢ ح ٤، ٦: ١٠٧ ب ٤٨ ح ١، ٢٠: ٣٥٥ ب ٣١ من أبواب النكاح الحرم ح ١، ٢١: ١٧ ب ٣ من أبواب المتعة ح ٣، ٣: ٣٦٠ ب ٣ من أبواب القسم والنحوذ ح ١، ٢٢: ٧١ ب ٢٩ من أبواب مقدمات الطلاق ح ٢٩: ٣١٣ ب ٦ من كتاب الظهار ح ٧، ٢٥: ٤٢٨ ب ١٢ من كتاب إحياء الموات ح ١، ٢٨: ١٤٨ ب ٤٥ من أبواب حد الزنا ح ١.
- (٧٣) من لا يحضره الفقيه ٣: ٤٤٢ باب حق المرأة على الزوج [٤٥٣٣].
- (٧٤) كلمة التقوى ٢: ٣١٦، الفصل الأول م ٣٢.
- (٧٥) انظر: منهاج الصالحين للإمام السيستاني دام ظله ١: ٤١٩ م ٤١٩.
- (٧٦) سورة لقمان: ١٤.
- (٧٧) سورة البقرة: ٨٣، سورة النساء: ٣٦، سورة الأنعام: ١٥١، سورة الإسراء: ٢٣، سورة الأحقاف: ١٥.
- (٧٨) سورة لقمان: ١٥.
- (٧٩) سورة الإسراء: ٢٤.
- (٨٠) سورة الإسراء: ٢٣.
- (٨١) وسائل الشيعة: ٢١: ٤٨٧ - ٤٩٢ ب ٩٢ - ٩٤ من أبواب أحكام الأولاد.
- (٨٢) وسائل الشيعة: ٢١: ٤٨٧ ب ٩٢ من أبواب أحكام الأولاد ح ١.

(٨٣) انظر: صراط النجاة ١: ٤٥١ ط ٢ (مكتبة فدك)، س ١٥٧٣: مراتب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هل تسري على الولد والديه، بمعنى أنه يجوز له ضربهما لو توقف فعل المعروف أو ترك المنكر عليه؟

الخوئي: إنَّ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لا يختصان بغير الوالدين، والله العالم.

(٨٤) وهو تعريف بزناها؛ فإنَّ العرب تكتنُّى بمثل هذه العبارة عن عدم العفة عن الزنا، فلا يكون قذفًا، وقد استدلَّ الشيخ الأعظم بهذه الصحيحة على استثناء الاستفهام من حرمة الغيبة -المكاسب ١: ٣٥٣ -، وقد أجاب عن الاستدلال بها سيد الأعظم تبليغًا بعدة وجوه متوجهة -مصالحة الفقاهمة ١: ٥٤٧ -.

(٨٥) وسائل الشيعة ٢٨: ١٥٠ ب من أبواب حد الزنا ح ١.

(٨٦) انظر: صراط النجاة ١: ٤٥١ ط ٢ (مكتبة فدك) س ١٥٧٣: مراتب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هل تسري على الولد والديه، بمعنى أنه يجوز له ضربهما لو توقف فعل المعروف أو ترك المنكر عليه؟

التبريزي: في دخول الضرب ونحوه في مراتب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إشكال، ولكن لا بأس بالنسبة إلى الوالد والوالدة أو غيرهما من الأهل إذا توقف معهم عن محارم الله على ذلك. وانظر: إرشاد الطالب إلى التعليق على المكاسب ١: ٤٧، ٤٨. بل ترقى فلم يستبعد جواز منع سائر الناس؛ لعدم احتمال كون المنع عن محارم الله إحساناً وبرًّا بالإضافة إلى الأم والأهل، ولا يكون إحساناً بالإضافة إلى غيرهم، بل لم يستبعد أنَّ على الحاكم وولي المسلمين المنع في موارد كون المنكر بشيوعه موجباً لفساد الجامع الإسلامية وطمسم معلم الدين عن بلاد المسلمين.

(٨٧) انظر: جواهر الكلام ٢١: ٣٨٢، مبني العروة الوثقى (ك النكاح ١) تقرير بحث السيد الخوئي تبليغًا، بقلم السيد محمد تقى الخوئي لله = موسوعة الإمام الخوئي ٣٢: ١٢٢، كتاب النكاح، تقرير بحث السيد الخوئي تبليغًا، بقلم السيد رضا الخلخالي لله ١: ٢٣٤.

(٨٨) وسائل الشيعة ١٦: ١٨٩ ب ٢٠ من أبواب الأمر والنهي وما يناسبهما ح ١.

(٨٩) الكافي ١: ١٦٧ كتاب التوحيد، باب المداية أنها من الله عز وجل ح، وانظر بقية روایات الباب.

(٩٠) مستدرک الحاکم ٢: ٤٩٤

(٩١) کنز العمال ٢: ٥٣٩ ح ٤٦٧٦، الدر المنشور ٦: ٢٤٤

(٩٢) مسند ابن المبارك: ١٦٣ ح ١٩٠

(٩٣) وسائل الشيعة ٢٨: ١٤٧ ب ٤٣ من أبواب حد الزنا ح ١.

(٩٤) انظر: العروة الوثقى، مع تعلیقة السید الخوئی قده (ط مدینة العلم) ٢: ٨م [٣٦٩٢]، مبانی العروة الوثقى (ك النکاح ١) تقریر بحث السید الخوئی قده، بقلم السید محمد تقی الخوئی بlessed be he موسوعة الإمام الخوئی ٣٢: ١٢١، ١٢٢، کتاب النکاح، تقریر بحث السید الخوئی قده، بقلم السید رضا الخلیخالی بlessed be he ١: ٢٣٥ - ٢٣٢.

(٩٥) انظر: صراط النجاة ٦: ٩٥١ س ٢٦١: هل يجوز لمن شك في زوجته أن يقرأ الأوراق الخاصة بالزوجة من دون علمها وإن لم تأذن له في ذلك، وإنما فعله للاطمئنان أم لا يجوز له ذلك؟
بسمه تعالى: لا يجوز التجسس على الزوجة إلا إذا كان يريد صلاحها أو كان لأمر يمسه أو أمر يضر بها من باب ﴿قُوَا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيْكُم﴾، والله العالم.

(٩٦) انظر: صراط النجاة ٩: ٥٨٨ س ١٨٢: هل يجب على المؤمن إيقاظ (كذا) زوجته وأولاده في وقت الصلاة إذا كان الأب يقطن للصلاة، وهل يعاقب إذا ترك ذلك؟

بسمه تعالى: لا يجب إيقاظ النائم للصلاة، نعم في أهله إذا خاف تعودهم على ترك الصلاة في وقتها وجب الإيقاظ ولو في بعض الأوقات بحيث لا يتعودون، والله العالم.

(٩٧) الفتاوى الواضحة: ٤٠ (شروط التكليف، الفقرة ٣)، ولم يتعقبه الأستاذ السید الحائری بlessed be he بما يخالفه.



Resalat Alqalam

Islamic, Enlightening & Comprehensive

● Advisory Board :

Sh. Abdulla Ali Al daqaq
Sh. Ali Fadhel Alsadadi
Sh. Ghazi Abdulhassan

● General Supervisor :

Sh. Abdulraoof Hassan Alrabiia

● Editor in Chief:

Sh.mohammed ali khatam

● Editor in Director:


Sh.Abbas Ali Alsayegh

● Chairman of the Editorial Board:

Sh.Aziz Hassan Salman

● Editorial Board:

S.Jalal Adnan Alawi
Sh.Ali Aqeel Aljamri
Sh.Mansoor Ebrahim Aljubaili



A Periodical Magazine Issued by the
Bahraini Students
of the Educational Hawza the
Holy City of Qom

الطائفية البغيضة



قد ينطلق صوت الطائفية من مسجد، ينطلق من ساحة اجتماعية، من ساحة سياسية، من أي ساحة من الساحات في أي قطر من أقطار البلاد الإسلامية.

١- للطائفية لغتان؛ لغة لفظية، ولغة عملية، وكل منها لغة فعالة مفسدة، تهدم الصالح من البناء، وإذا كان لها أن تقيم شيئاً فإنما تقيم عمارة خراباً.

ولا أرى في الطائفية المجنونة إلا أنها تهدم كلَّ خير، ولا تستطيع أن تقيم على الأرض صالحًا.

٢- الطائفية استدعاء من طرف، واستباحة إضرار به، وشرخ اجتماعي واسع، وتربية أجيال على الكراهية، وسلب حقوق، واستقطاب قيمة، ومشاعر بفضاء بلا عقل ولا إيمان.

٣- وطائفية الكلمة -أي التي تأتي عن كلمة- لا تبقى طائفية كلمة، وإنما تمتد إلى كل مساحات الحياة لتصبغها بلون الطائفية السوداء الكالحة.

٤- وطائفية منطقة لا تبقى طائفية منطقة، إنما من شأنها أن تمتد إلى كل مناطق المسلمين، وإلى كل أقاليمهم لتنشر الخراب، لتنشر البغض، لتنشر سنة الاحتراق.

إذا حدثت طائفية في العراق فعلينا أن نفكّر فيها هنا، إذا حدثت طائفية في الكويت فعلينا أن نفكّر فيها هنا، إذا حدثت طائفية هنا فعل كل المسلمين أن يفكّروا فيها للتخلص منها.

ساحة آية الله الشيخ عيسى أحمد قاسم (حفظه الله)
خطبة الجمعة (١٥٠) ٢٦ صفر ١٤٢٥ هـ - ١٦ أبريل ٢٠٠٤ م